

الأعمال اللغوية
غير المباشرة
مراجعات نقدية

أ.د. شكري المبخوت

الأعمال اللغويّة غير المباشرة مراجعات نقدية



المؤلف: أ. د. شكري المبخوت
عنوان الكتاب: الأعمال اللغوية غير المباشرة

تصميم الغلاف: عبد الفتاح بوشندوقة
تنضيد الكتاب: سعيد البقاعي

ر.د.م.ك: 6-33-979-9938-978
الطبعة الأولى: 2023

جميع الحقوق محفوظة للناشر ©



منشورات ميسكلياني

تونس: 13 شارع محمد الخامس، المدينة الجديدة2، تونس

الهاتف: 561936632(+971) أو 93794788(+216)

الإيميل: masciliana_editions@yahoo.com

الإمارات: مركز الأعمال، مدينة الشارقة للنشر، المنطقة الحرّة، الشارقة، الإمارات

الهاتف: 561936632(+971) أو 504731882(+971)

المحتويات

7	التقديم.....
15	الفصل الأول: في تحديد الأعمال اللغوية غير المباشرة مقدمات نظرية وإجرائية ...
15	تقديم.....
18	1. معايير تحديد العمل اللغوي المباشر.....
22	2. تحليل مثال الوعد.....
33	3. توسيع تحليل الأعمال اللغوية وتوسيع نقدها.....
38	الخاتمة.....
41	الفصل الثاني: مناقشة تصنيف سيرل للأعمال اللغوية.....
24	1. مفارقات التصنيف.....
48	2. في نقد أسس التصنيف.....
25	3. نقد تحليل سيرل للوعديات.....
63	4. توسيع النقد إلى الإفصاحيات والإيقاعيات.....
57	الخاتمة.....

الفصل الثالث: تصنيف الأعمال اللغوية في النظرية النحوية البلاغية 77

1. تصوّرات ما قبل نظرية في تصنيف الكلام 97

2. تصنيف الكلام إلى خبر وطلب 82

3. تصنيف الكلام إلى خبر وإنشاء 90

4. في العلاقة بين الطلب والإنشاء 101

الخاتمة 114

الفصل الرابع: مناقشة تصوّر سيرل للأعمال غير المباشرة ومنوال اشتقاقها 117

1. إشكالية العمل اللغوي غير المباشر 118

2. مناقشة منوال سيرل 721

3. في بيان محدودية تفسير سيرل للأعمال اللغوية غير المباشرة 134

الخاتمة 141

الفصل الخامس: النظرية النحوية البلاغية والعمل اللغوي غير المباشر 143

1. الدلالة الاستدلالية وعلاقات اللزوم 145

2. فرضيتان في اشتقاق الأعمال اللغوية غير الوضعية 149

3. آليات اشتقاق الأعمال غير الوضعية 551

4. في تععيد المقامات النمطية 166

5. في بعض ما تستلزمه فرضية أصلية الخبر 173

الخاتمة 281

الخاتمة العامة 185

المراجع 189

التقديم

نتناول في هذا الكتاب جملة من القضايا التي تثيرها الأعمال اللغوية غير المباشرة داخل نظرية الأعمال اللغوية وداخل النظرية النحوية البلاغية. ونشير منذ البدء إلى أنّ هذه المصطلحات الثلاثة في حدّ ذاتها لا تخلو من إشكال.

فمفهوم العمل اللغوي غير المباشر ليس بالوضوح الذي قد يُتوهم بسبب تكراره في الدراسات وتقديمه كما لو أنّ طرق الاستدلال عليه واضحة منذ دراسة سيرل الشهيرة عنه (Searle، 1979، الفصل الثاني). فالواقع كما سنبيّن أنّ سيرل اشتغل على نوع محدّد ممّا اعتبره أعمالاً غير مباشرة يقبل بدوره النقاش على أنّه شيء آخر لا يندرج ضمن العمل غير المباشر. وهذا ما يجعل مشكلة تحديد المفهوم قائمة. فعمل سيرل الذي ذكرناه أخذ مأخذ المسلّمات رغم طابعه الاستكشافيّ البيّن فيه. بيد أنّنا لن نسعى بدورنا في هذا الكتاب إلى تقديم تعريف للعمل غير المباشر بقدر ما سنلجأ، مستفيدين من قلة الضبط وبعض اللبس والتداخل، إلى نوع من التعريف بالسلب في أعطاف التحليلات التي سنجرّيها تاركين التعريف الذي نتبناه إلى مقترحاتنا التي سنقدّمها في بحث آخر. فالتدقيق والتشقيق أحياناً أهمّ من تعريف تكثر عليه الإيرادات. بيد أنّنا نسلّم، مجرّد تسليم، بأنّ تعريف سيرل الأوّلٍ صالح ويمثّل عندنا منطلقاً للتحليل على أن نخصبه بضروب أخرى من التمييز بين العمل اللغويّ المباشر وما لا يعدّ مباشراً من الأعمال اللغوية.

أمّا نظريّة الأعمال اللغويّة التي نقصدها فنحصرها في ما قدّمه سيرل في كتابيه الأوّلين (Searle، 1969 و Searle و 1979) من مقترحات بناها على إرث أوستين وبعض أعمال فلاسفة اللغة الآخرين. وليس مردّد هذا التركيز على سيرل اهتمامه الصريح والرائد بالعمل اللغويّ غير المباشر وتأثيره المستمرّ إلى اليوم في الدراسات حول هذه الظاهرة سواء من جهة التصنيف الذي اقترحه أو من جهة طرق اشتقاق العمل اللغويّ غير المباشر من العمل اللغويّ المباشر فحسب، بل مردّه أيضا وبالخصوص إلى أنّنا نرى في ما قدّمه تصوّرا متكاملا مؤسّسا نظريّا تأسيسا أحسن ولم تعدّل منه التصرّوات التي انطلقت من منطلقات أخرى، كبعض النظريّات العرفانيّة، شيئا ذا بال (المبخوت، 2008). فقد قدّم سيرل في كتابيه «الأعمال اللغويّة» (1969) و«العبرة والمعنى» (1979) أبرز النتائج التي توصل إليها ضمن الجدول (براديغم) اللغويّ الذي ختمه بتعاونه مع فندرفيكن (Vanderveken) في بناء ما أسمياه «منطق الأعمال في القول» (Searle & Vanderveken، 1985) ليتقل بعد ذلك إلى جدول آخر هو فلسفة الذهن في كتابه عن «القصديّة» (Searle، 1985).

لكنّ ما تركه سيرل من تصوّرات استحکم وتعمّق وظلّ مؤثرا تأثيرا قويّا في مختلف الكتابات عن الأعمال اللغويّة. ومن هذه الزاوية فضّلنا أن نطلق منه في مناقشتنا لمختلف المسائل التي تتصل بالأعمال اللغويّة غير المباشرة.

أمّا ما أسميناه بالنظريّة النحويّة البلاغيّة فيشير قضايا مختلفة. فمن ناحية، قد يبدو الجمع بين النحو والبلاغة خروجا عن المألوف في التمييز بين العلمين خصوصا بعد أن صارت البلاغة علما مستقلاّ في المنظومة العلميّة والثقافيّة القديمة. وإجابتنا هنا دون تحليل هي أنّ التيّار البلاغيّ الذي يعيننا ونراه مفيدا في تحليل القضايا العلميّة الحديثة هو التيّار الذي دشّنه الجرجاني في الدلائل بالخصوص⁽¹⁾ وقام على تأسيس

(1) واصل السكاكي في «المفتاح» هذا التيّار وجعله القزويني بتلخيصه للجزء الثالث من المفتاح وإيضاحه له منطلقا لشروح كثيرة تمثّل عندنا أهمّ ما في علم البلاغة لدى القدماء وليست تحنيطاً للبلاغة كما زعم بعض الدارسين (المبخوت، 2006 - 2010).

البلاغة تأسيساً نحويًا في ظننا دون أن يهمل، بعد الوصل بينهما، مواضع الفصل والتمايز.

ومن ناحية ثانية، إذا سلّمنا بأن النحو دراسة للأشكال اللفظية التي يكون عليها الكلام مقابل البلاغة التي تدرس الصور المعنوية (خواص التراكيب بعبارة السكاكي) فإننا لا نعدم منذ سيبويه عناية كبيرة بمقامات التخاطب ولا نعدم في الدراسة البلاغية انطلاقاً من الأشكال النحوية. لذلك نتصور أن قوة هاتين النظريتين (النحوية والبلاغية) تكمن في عدم الأخذ بهندسة المستويات اللغوية المعروفة عند المناطقة وقد قامت، كما هو معلوم، على الفصل بين التركيب والدلالة والتداول. فإذا برز التمييز بين هذا المستوى أو ذلك لدى نحوي من النحاة أو بلاغي من البلاغيين فمن باب التنبيه على ظاهرة مخصوصة وليس من باب تجزئة الحدث الكلامي. فبقدر ما كان النحو منذ «الكتاب» نحواً يراعي الكلام في مقامه النمطي أو الاستعمالي الحقيقي، بموجب قواعد العرب في الاستعمال، كان تحليل البلاغيين قائماً على التأسيس النحويّ البنيويّ لما يدرسونه من الظواهر خصوصاً في باب الأعمال اللغوية.

وإذا سلّمنا بهاتين الملاحظتين فإن حديثنا عن النظرية النحوية البلاغية في هذا الكتاب يرتكز على تكامل الشكل والدلالة والاستعمال في نظرية واحدة توّضحت مستلزمات فرضياتها وانكشفت مقتضيات مبادئها وتشكّلت منوالاتها وإجراءاتها، على التدريج، في أعمال المصنّفين اللاحقين من النحاة والبلاغيين وخصوصاً منهم الشراح لهذا المتن أو ذلك. وهذا من لطائف بناء النظريات العلمية عبر الشروح والحواشي في العلم اللسانيّ القديم. ولا معنى بعد ذلك من المبالغة في إبراز الخلاف بين ما اعتبر مدارس نحوية في القديم فإنّ هي إلا احتمالات داخل نظرية واحدة غالبية لها فرضياتها وطرقها في الإجراء واحتمالات صياغتها النظرية وإعمالها في التحليل.

لذلك لا يستغربن القارئ من مزجنا بين ملاحظات النحاة وتحاليلهم للظواهر التي نناقشها وبين آراء البلاغيين وتدقيقاتهم. فلا تحليل بلاغيّاً ممكناً لا يقوم على

قواعد من النحو تمنح الرأي معقوليته داخل نظريته لها جهازها المفهومي وتعريفاتها علاوة على فرضياتها الضمنية أو الصريحة ومسلّماتها. فأن تكون النظرية النحوية او البلاغية غير مصوغة بلغتنا العلمية اليوم فإن هذا لا يعني أنّها ليست نظرية متماسكة أو مؤسّسة علمياً.

وهنا نأتي إلى ما هو أهمّ في عملنا. كيف نمزج بين نظرية حديثة وأخرى قديمة؟ أهو وفاء للانتماء الثقافي أم ضرورة علمية؟ وما الذي يسوّغ مثل هذا الربط؟

لا نريد الدخول في مناقشات عقيمة ستكون بالضرورة إيديولوجية لا طائل من ورائها. فمنطلقنا بسيط جداً في أوّل الأمر. إذ يكفي التثبت من محتوى نظرية الأعمال اللغوية ومساائلها منذ أوستين وما تقترحه من ضروب التمييز وألوان التحليلات، للكثير من الظواهر حتّى نتأكد من أنّنا، حين نستحضر النظرية النحوية البلاغية، أمام تصوّرين لظاهرة واحدة مع اختلاف وجهة النظر إليها. ووجهة النظر، كما هو معلوم، هي التي تبني الموضوع العلمي.

إنّنا أمام اختيارين لا يخلوان من تسليم قد يبدو غير مقنع. أوّلها الفصل بين النظريتين على اعتبار القدم والمعاصرة فندرس الأولى زمانياً على أنّها جزء من تاريخ العلم وندرس الثانية على أنّها العلم الراهن ويمكننا بطبيعة الحال أن نؤرّخ للقديم بما وصل إليه العلم الحديث. وهو توجه ممكن يحول دونه التخلي عن تصوّرات وأفكار نضجت على امتداد قرون فخلصت إلى نتائج وطوّرت ضروبا من فهم الظاهرة نفسها عميقة دقيقة. خذ لك مثالا واحدا حول اكتشاف أوستين الأساسي لما ترجمه العرب بالإنشاء. فلا الترجمة جاءت صدفة ولا حديث بعض العارفين بالتراث النحوي عن الإيقاع والإنشاء الإيقاعي كان عرضياً. فهل نرضى بما قاله أحد المستشرقين من أنّنا أمام نظرية تداولية قبل التداولية «قروسطية» و«عربية» و«إسلامية» (Larcher، 1998) وكفى الله الباحثين شرّ المقارنة والمزج ومحاوره النظريات؟

أما الاختيار الثاني فمرده إلى أنّ موقعنا العلمي والثقافي يمنعنا من الأخذ بمثل هذا التوجه الذي ذكرناه على وجاهته بالنسبة إلى من لهم موقع مغاير لموقعنا. وليست

المسألة كما قد يُتوهم ثقافيةً أساساً. فلا شيء يمنعنا ثقافياً من الأخذ بالبصريّات أو التشريح أو علم الفلك الحديث وجعل ما يناظرها في القديم مجرد جزء من تاريخ العلوم. ولكن كم مرّة رأينا أهل العلم يعودون إلى قديمهم الثقافيّ باحثين عن أفكار ملهمة يبنون عليها تصوّراتهم. فما الذي يشرّع للعودة إلى أرسطو في الدلالة والخطابة مثلاً ولا يشرّع للعودة إلى سيبويه في النحو أو شرّاح التلخيص في البلاغة؟

وفي ما نحن بصدهه تبدو لنا القضية أكبر من مجرد عودة إلى نظريّات قديمة أو أفكار ملهمة. إذ أننا أمام نظريّة متكاملة في الإنشاء والخبر تضاهي، على الأقلّ، تماسكا وقوّة نظريّة الأعمال اللغويّة في صيغتها لدى أوستين وسيرل. ولسنا نعدم بين النظريّتين فوارق في جوانب كثيرة أبسطها لغة التعبير عن القضايا وكيفيّاتها وأعقدها بناء النظريّة في تكاملها ومبادئ إجرائها عند تحليل الظواهر.

ولئن كنّا نعتقد أنّ مكافحة النظريّتين والمقارنة بينهما تحتاجان إلى جهد في الترجمة يجعل القارئ يرى كلّ المعطيات، أو على الأقلّ أبرزها، مصوغة بلغة النظريّة الحديثة فإنّنا نتجاوز في هذا العمل مثل هذه المسألة، لصعوباتها ودقّتها، معوّلين على ما يرشح من ترجمتنا الضمنيّة من أسئلة عند التحليل وتصورات نكشف بعضها ونخفي بعضها إلى حين تتوضّح الكثير من مسالك البحث في ظاهرة «الأعمال اللغويّة غير المباشرة» التي هي موضوع كتابنا هذا وإن كان الجانب الإبستمولوجي الذي ننبّه عليه لا يقلّ أهميّة عمّا نحن بصدهه. لذلك نكتفي بالتنبيه إلى هذا الأمر الذي قد نعود إليه حين تتوضّح تصوّراتنا أكثر.

وسيرى القارئ أنّنا سعينا إلى بناء الكتاب على ثلاث قضايا كبرى. أو لاها مسألة تحديد معيار للعمل اللغويّ المباشر (الوضعيّ) كي ندرك المقصود بالعمل اللغويّ غير المباشر داخل نظريّة الأعمال اللغويّة بالصيغة التي حدّدها سيرل (الفصل الأوّل). أمّا القضية الثانية فقد دارت على مسألة تصنيف الأعمال اللغويّة التي أو لاها سيرل أهميّة كبرى وهو ينقد تصوّر أوستين للأصناف الخمسة التي وضعها في كتابه (Austin، 1962). وصلة التصنيف بقضيّة الأعمال اللغويّة غير المباشرة متينة لأنّه

يفترض عائلات من الأعمال اللغوية تجمع المتشابه منها والمتقارب لنحدّد بها الأصليّ الذي تتولّد منه الفروع والمشارك الدلاليّ بين هذه الفروع. فبين الأصناف وأفرادها، والأرجح أنّها يمثلان قائمة مفتوحة، ما يكشف عن الصلات العميقة والأسس الجامعة بينها وحركة الاتصال والانفصال والاسترسال داخل أفراد الصنف وبين الأصناف نفسها (الفصل الثاني). وهنا اخترنا أن نميّز تحليل النظرية النحوية من تحليل نظرية الأعمال اللغوية. فتناولنا في الفصل الثالث التصنيفات التي ظهرت في النحو والبلاغة وأصلّت مفاهيم مثل الخبر والطلب والإنشاء بنوعيه الطلبي وغير الطلبي بالخصوص عامدين إلى استخراج ما تحمله التصنيفات القديمة المقترحة من نقاط قوّة وأسلوب في الوصل والفصل بين الأعمال اللغوية المختلفة وما يبرز فيها من وهن ومعايب وممكنات أوسع ممّا استقرّ مدرسيًا.

أمّا القضية الثالثة فتدور على كيفية استخراج معنى العمل اللغويّ غير المباشر من العمل اللغويّ المباشر. فخصّصنا الفصل الرابع لتقديم عرض نقديّ لبحث سيرل في العمل اللغويّ غير المباشر. وهو بحث ثريّ بالمقترحات النظرية والتوجّهات الممكنة لذلك نعدّه تأسيسيًا. بيد أنّنا ركّزنا على نقد الموال الذي اقترحه في اشتقاق العمل الأوّلي الذي يمثّل مراد المتكلّم من العمل الثانويّ الذي يمثّل معنى الجملة.

وكان الفصل الخامس من الكتاب مخصّصًا للنظر في الكيفية التي تناول بها النحاة والبلاغيّون مسألة العلاقات بين الأعمال اللغوية المختلفة عموماً واشتقاق الأعمال التي تبدو قريبة من مفهوم سيرل للعمل غير المباشر. غير أنّنا وجّهنا تحليلاً في هذا الفصل إلى تخلص الظواهر التي قد تبدو من باب الأعمال غير المباشرة ممّا يعلّق بها من معطيات المقامات الحقيقية غير القابلة للحصر. وقد تعمّدنا ذلك لأنّنا نعتقد أنّ مفهوم العمل غير المباشر مفهوم غير معرّف التعريف الكافي من ناحية ولأنّنا نحتاج إلى استيعاب ظواهر كثيرة منها في مبادئ التحليل النحويّ البلاغيّ بدل الاكتفاء بعدها أعمالاً غير مباشرة.

لقد اكتسى عملنا في هذا الكتاب طابعاً نقدياً للنظريّتين الحديثة والقديمة تاركين عرض تصوّرنا للأعمال اللغوية غير المباشرة إلى بحث آخر وإن كنّا شرعنا

في عمل سابق لنا مشور في تقديم جوانب من هذا التصوّر (المبخوت، 2010 أ). إذ علينا أن نعترف بأن صياغة تصوّر متماسك لهذا الصنف من الأعمال يقتضي ألوانا من التمييز بين أصناف من القول عديدة والاتفاق على ما يمكن أن نعتبره عملا مباشرا. فالتلازم بين النوعين متين لا يحتاج إلى تنبيه كما مهّدنا له في الفصل الأوّل من هذا الكتاب.

وما يعنينا أكثر في هذا العمل هو أن يدرك القارئ أنّ المسائل التي تشيع اليوم بين الدارسين ليست بالوضوح الذي نتوهمه وأنّ عناصر القوّة في نظريّة الأعمال اللغويّة وما صار، بترسخ البلاغة المدرسيّة لدى العرب، بديهيّا يدعّمان الحاجة إلى تناول نقديّ يكشف وجوه الوهن ويتثبت ممّا يتولّد عن المسلّمات ويدحض الكثير من الفرضيّات التي تفتقر إلى دحض. وإذا حقّق كتابنا بعض هذه المقاصد نكون قد وفقنا بعض التوفيق.

الفصل الأول

في تحديد الأعمال اللغوية غير المباشرة

مقدمات نظرية وإجرائية

تقديم

نتناول في هذا البحث مسألة الأعمال اللغوية غير المباشرة تناولا يهدف إلى تبين الأسس التي قام عليها التصنيف إلى عمل مباشر وعمل غير مباشر بقدر ما يهدف إلى مراجعة عدد من القضايا النظرية والإجرائية التي تطرحها.

ولا يخفى أنّ مسألة الأعمال اللغوية غير المباشرة تعود إلى ظاهرة أعمّ في الاستعمال اللغوي أساسها أن يقول المتكلم قولا تختلف فيه دلالة الجملة المقولة (إذا احتسبنا دلالة هذه الجملة مجردة خارج المقام) عن دلالتها التي قصد إليها القائل (إذا احتسبنا دلالتها في تفاعلها مع معطيات المقال والمقام).

ونركّز في هذا الفصل على جزء مخصوص من المسألة التي نعالجها قوامه أنّ المتكلم يستعمل لتحقيق غرضه جملة ذات قوّة قولية (ق و₁) ليدلّ بها على قوّة قولية أخرى (ق و₂) كأن يحقّق بعمل الاستفهام الالتماس على ما هو بيّن في المثال الكلاسيكي الذي ذكره سيرل (Searle، 1979، ص 30):

(1) أيمكنك أن تناولني الملح؟

لذلك اعتبر سيرل الأعمال اللغوية غير المباشرة «حالات ينجز فيها عمل في القول على نحو غير مباشر بواسطة إنجاز عمل في القول آخر».

ولئن كانت الأعمال اللغوية غير المباشرة، في تقديرنا، أشدّ تعقيداً مما ذكره سيرل واستقرّ أو كاد في نظرية الأعمال اللغوية، على اختلاف منوالاتها والمقترحات المقدّمة داخلها، فإننا نقتصر في هذا الفصل على تناول إشكال واحد أساسي من الإشكالات التي تطرحها. فنحن نحتاج في تقديرنا قبل الحديث على الآليات التي تسمح لنا بتحليل الأعمال اللغوية غير المباشرة تحليلاً مناسباً إلى تحديد دقيق، إلى أقصى حدّ ممكن، لمعايير اعتبار هذا القول أو ذلك محققاً لعمل لغوي مباشر أو غير مباشر.

وسنعمد البحث التأسيسي لسيرل حول «الأعمال اللغوية» (Searle، 1969) منطلقاً لمساءلتنا لهذه النظرية رغم أنّه قدّم مقترحاته حول المسألة في مقاله الشهير «الأعمال اللغوية غير المباشرة» في كتابه الثاني «التعبير والمعنى» (Searle، 1979، الفصل 2). غير أنّ بين العاملين صلة عميقة تبرز في اعتماده أساساً على تصوّره للأعمال اللغوية والقواعد الدلالية التي صاغها في كتابه الأوّل لبناء منوال خاص بمعالجة الأعمال اللغوية غير المباشرة في كتابه الثاني.

ولمّا كنا لا نقصد في هذا الفصل إلى مناقشة المنوال الثاني في المعالجة بل نرمي إلى تبيين أسس التقسيم إلى عمل مباشر وعمل غير مباشر فقد عدنا إلى كتاب «الأعمال اللغوية» للاستدلال على افتراضنا الأساسي في هذا البحث ومفاده: «لقد قامت نظرية الأعمال اللغوية عامة والنظرية الجزئية المتصلة بها الخاصة بالأعمال اللغوية غير المباشرة على خلط بين الأعمال المباشرة والأعمال غير المباشرة».

ويعود هذا الخلط إلى المقترحات الأصلية التي تقدّم بها أوستين (Austin، 1962) واستحكم بعد سيرل في جميع البحوث التي واصلت تطوير نظرية أوستين⁽¹⁾. والسبب الواضح في ذلك، عندنا، أن أصل ملاحظة أوستين للإنشاء عامة ومنطلق بنائه لمفهوم العمل في القول هو معالجة أمثلة إثباتية يكون بها الإنشاء (Austin، 1962، ص 5) من قبيل:

(1) راجع مثلاً Sperber & Wilson، 1989/1996، وVanderveken، 1990 و1991، وMamadou، 2000، ويجري هذا الرأي على غيرهم من المنظرين اليوم في مجال الأعمال اللغوية.

(2) «أسمّي هذه السفينة الملكة إليزابيث» على ما يقال حين تكسر قارورة على هيكل السفينة بمناسبة تدشينها.

(3) «أعطي أخي ساعتى وأوصي بها إليه» على ما يمكننا أن نجد في وصية ما. فهذه الجمل المبدوءة بفعل إنشائي (من قبيل ما يفيد التسمية في مقام التدشين أو يفيد الهبة والعطاء في مقام الوصية) تمثّل صيغ عقود أو «إنشاءات إيقاعية» بعبارة الرضيّ الأسترابادي (شرح الكافية، ج 4، ص 11).

ولا يخفي أنّ الإنشاء الإيقاعي ضرب من الإنشاء الطارئ على الإثبات بحساب دلالي تتدخّل فيه متغيّرات المقام. والمشكلة أن أوستين بحكم منطلقاته الفلسفية، وإن كان من فلاسفة اللغة، لم يستند إلى تصوّرات نحويّة متينة ولم يعثر، رغم محاولته، على مقياس نحوي لتمييز الإنشاء من الخبر فاكتفى بالفعل الإنشائيّ على العيوب التي رآها فيه. والغريب حقاً، أنّ سيرل الذي افترض أنّ نظام الأعمال اللغويّة نظام واقع في مستوى اللسان بالمعنى السوسيريّ، وليس الكلام أو الخطاب، ولاحظ تعدّد واسمات قوى القول، لم يتمكن من التخلّص من الفكرة الخاطئة التي رسّخها تحليل أوستين: الفعل الإنشائيّ هو واسم قوّة القول.

ويمثّل كتاب سيرل (1969) عندنا صياغة نظريّة ومنهجية أقوى وأوضح لمقترحات أوستين (1962) بقدر ما يمثّل أساساً انطلقت منه البحوث اللاحقة. فدوره من هذه الناحية دور حاسم في تحديد التوجّهات الحالية لنظريّة الأعمال اللغويّة عامة والنظريّة الجزئية المتصلة بها الدائرة على الأعمال غير المباشرة. وهو ما يعني أنّنا نفترض أنّ الوقوف على الكيفيّة التي بنى بها سيرل تصوّره لنظام الأعمال اللغوية كفيل بيان المباشر منها وغير المباشر.

وقد قام استدلالنا على تقديم ما أمكن لنا أن نستخلصه من معايير في تحديد العمل المباشر عند سيرل (الفقرة 1) ثم عرضنا تحليله لمثال عمل الوعد ونقدنا له (الفقرة 2) وانصب اهتمامنا في (الفقرة 3) على نقد الأعمال اللغويّة الثمانية التي صاغ لها سيرل قواعد الدلالية لتخلص إلى جملة من الملاحظات جعلناها على سبيل

الخاتمة مادام من العسير علينا في هذه المرحلة من النظر أن نصل إلى نتائج مرضية تماما.

1. معايير تحديد العمل اللغويّ المباشر

لاحظ سيرل، أنّ دلالة الجملة «لا تُحدّد في جميع الأحوال، على نحو أحاديّ، أيّ عمل لغويّ قد تحقّق بواسطة إلقاء هذه الجملة، فالمتكلّم يمكنه أن يريد أن يقول أكثر مما يقول فعليا» (Searle، 1969، ص 18) وفي مقابل هذا بوسع المتكلّم، على نحو مبدئيّ، أن يقول بالضبط ما يريد قوله.

ولا يخفي هنا أن مفاد هذه الملاحظة العامّة أنّ نظام الجمل في حدّ ذاته لا يُناظر حرفيا نظام الأعمال اللغويّة وإن كانت الجمل هي الوحدات الأساسية التي يتحقّق بها العمل اللغوي، نظراً إلى ما بين الجملة والعمل اللغوي من علاقة تقاضٍ (اقتضاء متبادل) حسب سيرل. فليس لكلّ جملة جملة عمل عمل يُوافقها والعكس بالعكس. ولكن سيرل لا يحدّد هذا الجانب المضاف في الدلالة على المقاصد. بما يعني أنّ الجملة قد تُحقّق عملاً لغويّاً على نحو «حرفيّ» ولكنها قد تحقّقه مع دلالات أخرى «غير حرفيّة».

ولمّا كنّا في باب الحديث عن الأعمال اللغويّة فإنّه من الوجيه تأويل كلام سيرل حول هذه الدلالات المضافة على أنّها تفيد تعدّد الأعمال اللغويّة، سواء أكانت الأعمال في القول مقولة حرفيا بالجملة أم كانت لهذه الأعمال صلة بالجملة تحتاج إلى توضيح. ولعلّ أقرب تأويل لهذا أن الجملة تُسند إليها قوّة القول الموسومة حرفياً من قبيل النفي والاستفهام وقوّة (أو قوّة) أخرى غير موسومة. فتكون العلاقة بين هذه القوى علاقة تواجد كأن يتواجد في قولك «لا تخرج» النهي الموسوم بحرف «لا» الناهية مع الالتماس أو النصيح أو التحذير.

والسؤال هنا أيجوز لنا أن نعتبر القوى المتواجدة التي يفيد بها المتكلّم «أكثر» مما تقول الجملة أعمالاً غير مباشرة فتكون القوّة التي تصرّح بها الجملة عملاً مباشراً؟ لا نرى، على أي حال، تخريجا آخر يمكن تمثية كلام سيرل عليه.

ويبدو أنّ هذا الضرب من «عدم المباشرة» عائد في جزء منه على الأقل إلى ما يكون بين الدلالة الوضعية للجملة واحتمالات إنجازها المقاميّ حسب وضعيّات تخاطبيّة مخصوصة. فمثلما يمكن للعمل اللغوي أن يتحقّق بعدد من الجمل الممكنة تلقى في هذا السياق أو ذاك فإن الجملة الواحدة قد تتحقّق، بحسب الاستعمال في السياق المخصوص، أعمالاً لغوية مختلفة.

ومن هنا يبرز معيار أساسي عند سيرل في التمييز بين العمل المباشر والعمل غير المباشر. فالعمل المباشر، على الأرجح وحسب إشارات سيرل، يقتضي الإلقاء الحرفي (literal utterance) «جملة ممكنة» في «سياق مخصوص» (Searle، 1969، ص 19). وهو ما يعني منهجياً عدم الفصل بين دراسة دلالة الجمل ودراسة استعمالها في مقامات التخاطب. ولكن هذا الجمع يطرح منهجياً، بالنسبة إلى المسألة التي نتناولها، قضية العلاقات بين دلالة الجملة المحدّدة وضعياً ودلالة المتكلم المحدّدة بقصدته في سياق الاستعمال.

أمّا الجانب الوضعي من الجملة فيتصل بالوسائل اللغويّة المعبّرة عن قوّة القول. وهي وسائل متعدّدة أبرزها حسب سيرل «ترتيب الكلمات والنبر والمحيط التنغيميّ والتفكيك وصيغة الفعل وما سميّ بالفعل الإنشائيّ» (Searle، 1969، ص 30). فهذه جميعاً تمثّل ما يسمّيه «مؤشّر قوّة القول» (مقابل «المؤشّر القضويّ») الذي يمكننا من احتساب العمل اللغوي المتحقّق حرفياً.

أمّا الجانب القصدي فلا أمارات لغوية عليه وإنّما هو أمرٌ يستدل عليه سياقياً، حين يغيب المؤشّر الصريح. وهو يرتبط بالخطاب والاستعمال الفرديّ. لذلك نبه سيرل إلى ما يلي: «كثيراً ما يوضّح السياق، في مقامات الخطاب العينيّة، ما للقول من قوّة قوليّة دون أن يكون من الضروري التوسّل إليها بمؤشّر قوة القول الصريح المناسب» (Searle، 1969، ص 30).

ولئن لم يوضح سيرل كيف يُبرز السياق قوّة القول فإنّه لا يعسر علينا أن نرى ذلك مرتبطاً بضرب من الحساب الدلالي الذي يستند إلى ثوابت الجملة باعتبارها

بناء لغويًا وضعيًا ومتغيرًا السياق ومقام الخطاب على نحو ما سيوضحه في عمل لاحق (Searle، 1979، الفصل 2).

والذي نحفظ به هنا أنّ العمل المباشر يعود مبدئيًا إلى ما توفّره اللّغة من وسائل لوسم قوّة القول في الجملة أمّا عدم المباشرة في الأعمال اللّغويّة، فتعود إلى هذا الضرب الثاني الذي يحدّده سياق الخطاب.

وننبّه هنا إلى أمر لطيف في حديثنا السابق. فحسب تصوّر سيرل توجد علاقة متينة داخل العمل اللغوي بين:

(أ) المعنى الذي يريد المتكلّم الدلالة عليه (أي قصده).

(ب) ما قد تدلّ عليه الجملة المقولة بمكوّناتها اللغويّة الوضعيّة وطبيعة القواعد المسيّرة للعناصر اللغويّة (Searle، 1969، ص 21).

لذلك فإن قصد المتكلّم حاصل عند التصريح بمؤشّر قوّة القول نظرًا إلى ما بين قصديّة الدلالة واختيار البنية اللغوية المناسبة من علاقة. وهو قصد حاصل كذلك عند عدم التصريح بمؤشّر قوّة القول. ولكنّ الفارق بينهما كامن في منطلق الحساب الدلالي لقوّة القول أهو الوضع اللغوي أم الاستعمال المقاميّ؟

غير أنّ فكرة الاستناد إلى المقام والسياق للاستدلال على قوّة القول تفتح بابًا واسعًا تتسرّب منه ظواهر عديدة من عدم المباشرة. فلئن كانت العلاقة التي ذكرناها بين قوى القول إلى حدّ الآن قائمة على التواجد فإنّه توجد علاقات أخرى يمكن إبرازها. فهذه الحالة التي ذكرها سيرل لا تتدافع فيها القوتان (من قبيل علاقة الاستفهام بالالتماس أو الطلب عمومًا). فالاستفهام موسوم لغويًا والالتماس مقصود مقاميا ولا مانع من البحث عن وجه للتعميم يكون الاستفهام بموجبه قابلا للدلالة على الالتماس على نحو ما ذكره سيرل وما هو معروف في النظرية النحويّة البلاغيّة منذ قرون من تشارط بينهما يمكن تعميمه على النحو التالي: [استفهام → التماس].

ولكن من الحالات المثيرة للانتباه إمكان إنجاز أعمالٍ في القول مختلفة متعدّدة

بجملة واحدة. ومآتى هذا التعدّد تنوّع المقاصد واختلافها. ويقدم سيرل المثال التالي ومقامه حفل ما (Searle، 1969، ص ص 70-71):

(4) تقول الزوجة في حفل: «لقد تأخرنا»

فلهذا القول (4) أولاً، قوّة إثباتٍ واقع ما وله ثانياً، إن كان ردّاً على من اعتبر الوقت مازال باكراً، قوّة الاعتراض وقد يدلّ ثالثاً، على التماس الزوجة من زوجها مغادرة الحفل وربما دلّ على تحذيرٍ من أن يصبح هذا الزوج مرهقا منهكا جرّاء السهر.

ولئن كان الإثبات هو الدلالة الوضعية للقول بمقتضى صيغة الجملة ودلالة مكوّناتها اللغويّة، وكانت قوّة الاعتراض التي يمكن أن تسند إلى القول (4) عائدة إلى جانب تحاطبي يرتبط بتبادل الأقوال في المحادثة بحيث يكون الاعتراض على قدر إثبات المحاور فإنّ حالتى الالتماس والتحذير تمثلان فعلاً عمليين غير مباشرين. ووجه عدم المباشرة أنّنا انتقلنا من قوّة الإثبات إلى قوّة الالتماس أو قوّة التحذير. ولا وجه لجعل (4) تكافئ دلاليّاً (5) و(6):

(5) لنغادر الحفل

(6) ستصبح مرهقا غداً

فالملاحظ، من جهة أولى، أنّه لا مانع من اجتماع قصديّ الالتماس والتحذير في هذا القول غير أنّ بين القوتين في تقديرنا علاقة يكون بمقتضاها الالتماس معلّلاً بالتحذير على صورة التشارط التالي: [«التماس» ↔ «تحذير»].

ولكنّ الأهم في تقديرنا هو أنّ شيء يجمع قوّة الإثبات بقوّة الالتماس وقوّة التحذير هنا عدا تشغيل آلية الاستلزام بحيث يكون الالتماس لازماً للزوم هو الإثبات أو يكون التحذير لازماً للزوم هو الإثبات. ودون توسّع في التحليل تبرز هنا علاقة أخرى بين قوى القول نسميها علاقة لزوم (سنعود إليها في الفصل الخامس من هذا الكتاب).

ولمّا كان قصدنا من هذا الفصل أن نبرز قيام نظرية الأعمال اللغوية على خلط بين الأعمال المباشرة والأعمال غير المباشرة فإننا نترك جانبا الأعمال غير المباشرة لنركّز نظرنا على ما عدّ عملا مباشرا في تحليل سيرل.

نذكر هنا بقصّيتين أبرزناهما في ما سبق من التحليل هما:

(أ) يقتضي العمل المباشر الإلقاء الحرفيّ لجملة في سياق مخصوص،

(ب) يُوسَم العملُ المباشر بمؤشّر لقوّة القول.

2. تحليل مثال الوعد

من أهمّ إضافات سيرل تحليله لبنية الأعمال في القول (Searle، 1969، فصل 3) وبنائه لشبكة من القواعد الدلالية المحدّدة للعمل اللغوي تحديداً يبرز خصائص كلّ عمل وصلاته بغيره من الأعمال. وقد قام منهجه في ذلك على تبيّن جملة من الشروط إذا أخذناها شرطاً شرطاً، منفصلةً، كانت ضرورية لقيام العمل اللغوي وإذا نظرنا إليها مجتمعة كانت كافية لتحقيق العمل اللغوي تحقيقاً لا تشوبه شائبة (Searle، 1969، ص 54). وقد اختار لبيان منهجه هذا «عمل الوعد» مثالا تطبيقيا. ألحّ سيرل، بدءاً، على أنّ الوعد الذي يتحدّث عنه وعدّ حرفيٌّ مؤمّثلٌ مجردٌ. لذلك رغب عن النظر في ما اعتبره «حالات هامشيّة» أو حالات «قصوى» أو حالات «تشوبها بعض العيوب».

والذي يبرز من مفهوم سيرل لحرفيّة عمل الوعد أن يكون القول:

(أ) يمثل وعداً صريحاً مقابل الوعود القائمة على «تراكيب محذوفة» أو على «التلميح» أو «الاستعارة»،

(ب) أن يكون عملاً بسيطاً مستقلاً مقابل الوعود التي ترد مضمّنة في أقوال تحتوي على مكونات لغوية لا تتمّ إلى الوعد بصلة،

(ج) أن يكون وعداً جازماً غير مشروط (Searle، 1969، ص 56).

والواقع أنّ أهم ما في التنبّهات الثلاثة السابقة (أ-ج) التنبّه الأول. فحرفيّة

العمل اللغوي ترتبط بجانب التصريح فيه. والمقصود بالتصريح وجود واسم قوّة الوعد. ولا يكون التصريح بقوّة القول عند سيرل إلا بوجود فعل إنشائي يسم هذه القوّة بناء على تمييزه داخل بنية العمل اللغوي بين المؤشر القضويّ ومؤشر قوّة القول ضمن المنوال [ق(ض)]. وهو المؤشر الذي يفيد الطريقة التي ينبغي أن تُؤخذ بها القضية أو المحتوى القضويّ على حدّ تعبيره (Searle، 1969، ص 30).

ومن المعلوم أنّ الفعل الإنشائيّ فعلٌ مسندٌ إلى المتكلم المفرد في المضارع المرفوع الدالّ على الحال المبنيّ للمعلوم. ويرد في صدر الجملة ليسمّي العمل الذي يحقّقه المتكلم عند إلقاء الجملة من قبيل «أثبت» و«أمر» و«أنصح». لذلك عدّ وسيلة وضعيّة للتصريح بقصد المتكلم من جهة، وتسمية العمل المتحقّق وتوضيحه من جهة أخرى.

وبناء على ذلك فإنّ (7)، بالنسبة إلى سيرل، وعد غير صريح في حين أنّ (7) وعد حرفي صريح: (Searle، 1969، ص 19).

I'll come (7)

(سأزورك)

I promise that I will come (7)

(أعدُّ بأن أزورك)

والبيّن أن سيرل يعتبر (7) وعدًا على سبيل الاحتمال بما أنّه لا يرى دليلًا لغويًا وضعيًا على الوعد في الجملة فقد يكون القول على سبيل التوقّع أو التكهن أو الافتراض في حين أنّ وجود الفعل الإنشائيّ «أعد» في (7) يمثل دليلًا قاطعًا على التصريح الحرفيّ بالقصد وإنشاء الالتزام بالزيارة.

ومهما يكن من أمر فإنّ أمثال (7) قابلة للترجمة إلى ما يشبه (7) بالنسبة إلى جميع الأعمال في القول، أي هي قابلة للتصريح بقوّتها القوليّة والتعبير عن هذه القوّة بفعل إنشائي ما دام من الممكن، دائمًا حسب سيرل، أن يصرّح المتكلم بكلّ ما يريد قوله أو يقصد إلى قوله وفق ما أسماه مبدأ قابلية الإبانة («Principle of expressibility»

(Searle، 1969، فصل 1، فقرة 5-1) ومفاده «كل ما يمكن أن يقصد يمكن أن يقال».

نشير هنا إلى أن ما ذكره سيرل، وأوردناه أعلاه، من تعدد واسمات قوى القول اللغوية اقتصر فيها، عملياً، في مستوى بناء المنوال والمعالجة الاختبارية على حد سواء، على الفعل الإنشائي حتى صيغ، ضمن بعض النماذج التوليدية، ما سمي بـ «الفرضية الإنشائية» (Ross، 1970) واختزلت قضايا الأعمال اللغوية في القوى القولية ثم اختزلت القوى القولية في الأفعال الإنشائية. وهو أمر لا نناقشه هنا (راجع: المبخوت، 2008 والمبخوت، 2010). وبيت القصيد من هذا الذي مهّدنا له أمرٌ بسيط مثير للانتباه. هل تعني هذه التحديدات والتدقيقات حول الوعد الذي درسه سيرل واعتبره «وعداً حرفياً» أننا أمام عمل مباشر؟ هل توجد علاقة آلية بين الدلالة الحرفية للقول وتحقق الأعمال اللغوية على نحو مباشر؟ أم أنّ وجه المباشرة في العمل اللغوي مشروط بوجود الفعل الإنشائي واسم القوة القول؟ وهل يكفي توفر الفعل الإنشائي ليكون القول محققاً لعمل لغوي مباشر؟

إذا عدنا إلى مثالي سيرل حول الوعد الصريح والوعد غير الصريح في (7) و(7) أعلاه وجدنا أنّ القول «سأزورك» ينتمي بمقتضى تركيبه إلى الخبر. فهو إثبات لحدث لم يقع بعد ولكن المتكلم يقدمه لمخاطبه على أنّه واقع مستقبلاً. فهو ضرب من الأخبار الاعتبارية التي يجزم المتكلم بوقوعها لأنها حسب اعتقاده في حكم الواقع. فقوة الالتزام دلالية متأتية من استعمال سين الاستقبال وهي، كما ذكر ابن هشام في (مغني اللبيب، ج1، ص ص 138-139)، «تفيد الوعد بحصول الفعل، فدخولها على ما يفيد الوعد أو الوعيد مقتضى لتوكيده وتثبيت معناه». ولو لم يكن المتكلم متأكداً اعتقادياً من الوقوع لاستعمل وسيلة لغوية من وسائل الاحتمال من قبيل «قد» مع فعل مضارع (قد أزورك) أو «لعل» (لعلني أزورك) وما شابهها.

وبناء على هذا التحديد العام فإن «سأزورك» تتميز من جهة دلالتها الوضعية (أي ما تدل عليه مكوناتها اللغوية) بما يلي:

- (أ) هو قول يتصل بحدث واقع بعد زمان التكلم (المستقبل)
 (بمقتضى الدلالة الصرفية النحوية للسين والفعل المضارع وإفادة الاستقبال)
 (ب) تُسند الحدث إلى المتكلم ويوجه إلى المخاطب.
 (بحكم المشيرات المقامية المذكورة في القول أي ضمير المتكلم المفرد
 وضمير المخاطب المفرد)
 (ج) يعتقد المتكلم في مضمون قوله ولا اعتراض من المخاطب على هذا المضمون
 (بحكم أنّ الإثبات يقتضي الاعتقاد، وبحكم أنّ السياق لم يبرز اعتراضاً
 من المخاطب على ما قاله المتكلم).
 (د) يمثل قول (7) تعبيراً من المتكلم يبيّن نيّته في تحقيق العمل المستقبلي
 (بها أنّ المحتوى غير واقع ولكنه أُخرج مُخرج الواقع على وجه التأكيد
 والتثيت)
 (هـ) يمثل قول (7) التزاماً من المتكلم بتحقيق العمل المستقبلي
 (بحكم استعماله للسين الدالة على الاستقبال والتوكيد بدل استخدام
 وسيلة لغوية أخرى تدلّ على الاحتمال وعدم اليقين)
 إنّ هذه المعطيات الدلالية التي عملنا على ربطها بمكوّنات لغوية في القول نفسه
 تناظر القواعد الدلالية التي استخلصها سيرل حول الوعد⁽¹⁾ على نحو يجعل (أ)

(1) استخرج سيرل، بعد ضبط الشروط الضرورية والكافية لعمل الوعد، قواعده الدلالية فجاءت على الصورة
 التالية (Searle، 1969، ص 63):

قاعدة المحتوى بالقضويّ: عمل مستقبليّ ع
 القاعدتان التمهيديتان:

- (1) يفصل السامع إنجاز العمل المستقبليّ ع على عدم إنجازه ويعتقد المتكلم في ذلك.
 (2) ليس من البديهي بالنسبة إلى المتكلم والسامع أنّ المتكلم سينجز العمل المستقبليّ ع
 بصفة عادية (إن لم يلق وعده)

قاعدة الصدق: للمتكلّم نيّة إنجاز العمل المستقبليّ ع
 القاعدة الأساسية: يُعدّ إلقاء الوعد التزاماً بتحقيق العمل ع

و(ب) معبرين عن قاعدة المحتوى القضويّ و(ج) معبراً، عن القاعدتين التمهيديتين و(د) معبراً عن قاعدة الصدق و(هـ) معبراً عن القاعدة الأساسية.

غير أننا إذا سلمنا بتحديد سول لقواعد الخبر (والإثبات) (Searle، 1969، ص 66) واعتبرنا ما توصل إليه في شأنها موفياً بالغرض فإنّ (7) تمثل كذلك إثباتاً⁽¹⁾ على ما نبرزه في ما يلي:

(أ) قاعدة المحتوى القضويّ: زيارة المتكلم للمخاطب

(ب) القاعدتان التمهيديتان:

(1) للمتكلم أسباب لإلقاء القول وجعل محتواه القضويّ صادقاً (بحكم

أن الخبر صادق في الأصل والتكذيب سياقي)

(2) ليس من اليّين لكل من المتكلم والمخاطب أنّ المخاطب يعرف

المحتوى القضويّ.

(بحكم أن الخبر إذ يُلقى يكون في الأصل لمن هو خالي الذهن منه)

(ج) قاعدة الصدق: يعتقد المتكلم في المحتوى القضويّ

(بحكم أن الخبر يبنى على الاعتقاد)

(د) القاعدة لأساسية: يعدّ القول (7) ضمناً لكون المحتوى القضويّ يمثل

حالة أشياء في الكون حقيقيّة.

(بحكم أن الخبر يمثل موقفاً من حالة الأشياء في الكون)

(1) قواعد الإثبات عند سيرل (Searle، 1969، ص 66):

قاعدة المحتوى القضويّ: أيّ قضية ض

القاعدتان التمهيديتان:

(1) للمتكلم م أدلة على (أسباب للاعتقاد في... إلخ) أنّ ض صادقة.

(2) ليس من اليّين لكل من المتكلم والسامع س أنّ س يعرف (يتذكّر... إلخ) ض

قاعدة الصدق: م يعتقد في ض

القاعدة الأساسية: يعدّ الإثبات ضمناً بأنّ ض تمثل حالة أشياء في الكون واقعيّة.

وإذا كان القول (7) قابلاً للتحليل على أساس قواعد الإثبات وقواعد الوعد، مع التسليم بصحتهما، فأيهما العمل المباشر وأيهما العمل غير المباشر؟
 نشير إلى أن دافعنا إلى اعتبار (7) إثباتاً إنّما هو انتماء الجملة بحكم بنيتها التركيبية وخصائصها النحوية إلى صنف الخبر ومعيارنا في ذلك غياب الواسمات المعروفة لما يسمّى بالإنشاء في صدر الجملة. أمّا دافعنا إلى اعتبارها وعداً فهو إثباتها لحدث في المستقبل. وهو تحديد ينبغي أن نضيف إليه التدقيق التالي: «حدث في المستقبل ينجزه المتكلم». وسبب هذه الإضافة أن تصريف الفعل (محمول المحتوى القضويّ) يذهب برائحة الوعد من الجملة كما هو بين في (8) و(9) على سبيل التمثيل:

(8) سيزورك زيد

(9) ستزورني

إذ يكفي إسناد الفعل إلى الغائب أو المخاطب حتى نخرج من الوعد إلى الإثبات على نحو لا تتبقّى فيه إلاّ قواعد الإثبات قابلة للتطبيق على البنية المجردة:

(10) [(س + فعل مضارع) + {أنا، أنت، هو}]

وهوما يعني أنّ عمل الوعد ليس أصلياً يدلّ عليه التركيب دلالة مباشرة إنّما هو عمل يستند إلى الدلالة الأصلية للتركيب الإثباتيّ الخبري. لذلك لا يكون احتسابه استناداً إلى المعطيات النحوية القارّة فيه وإنّما يكون بتعامل هذه الخصائص النحوية (الوضعية) الثابتة والمتغيّرات المقاميّة.

وإذا كان وصفنا سليماً فإنّ القول (8) مثلاً، يمكن أن يكون وعداً مشتقاً من الإثبات فلا مانع من أن أقول لمخاطبي «سيزورك زيد» على سبيل الوعد إذا ثبت سياقياً أنّ لي سلطة على زيد أجبره بمقتضاها على تنفيذ التزامي للمخاطب. فأنا أُخرج إثباتي في (8) مخرج الوعد لأنني متأكّد من قدرتي على تنفيذ المحتوى القضويّ في المستقبل بما يسمح لي بإيقاع الالتزام.

والذي يبدو لنا، بعد المقارنة بين قواعد الإثبات وقواعد الوعد مطبقةً على المثال (8)، أن البنية النحوية لا تدلّ إلاّ على الإثبات ولكنّ الوعد إنجاز ممكن حين

يستعمل المتكلم (8) في مقام الوعد. وهو فرق بين ما تدل عليه الجملة مجردة من المقام وما يدل عليه القول باعتباره استعمالاً للجملة في المقام المخصوص.

ولكنّ العلاقة بين الإثبات والوعد تركز على ما يختصّ به الإثبات في (8) من دلالة الاستقبال المتأنيّة من توجيه المتكلم للمحتوى القضويّ إلى زمان بعد زمان التكلم بما أنّ الوعد إثبات لحدث يعتقد المتكلم أنّه واقع بعد الآن. وهو يركز أيضاً على ما يختصّ به الإثبات في (8) من إسناد للحدث غير الواقع في الحال إلى المتكلم نفسه، فمن الخاصية الأولى (أي الاستقبال) يتأتى جانب من دلالة الوعد على غير الحاصل ومن الخاصية الثانية (الاسناد إلى المتكلم) تتأتى دلالة الالتزام بتحقيق الحدث.

وعلى هذا يكون الوعد عملاً قولياً متحققاً سياقياً لا عملاً لغوياً موسوماً بنويّاً. والفرق بينهما أنّ اللغويّ يقتصر على ما تدل عليه المكونات اللغوية دلالة وضعية في حين أنّ القوليّ يستند إلى الدلالة اللغوية في تعاملها مع الدلالة المقامية السياقية. غير أنّ سيرل، إذ يوظف مبدأ الإبانة، يعتبر القول (8) ملتبساً لأنه يحتمل الوعد احتمالاً. فقد لا يدرك المخاطب قصد المتكلم الواعد. لذلك فهو ليس وعداً حرفياً على ما هو الحال (7) («أعد بأن أزورك») حيث نجد تصريحاً بواسم قوّة الوعد وهو الفعل الإنشائيّ «أعد».

وللفعل الإنشائيّ عامة في نظرية الأعمال اللغوية قصة طويلة يضيق الغرض من هذا البحث عن التذكير بأصولها وحيثياتها ولكننا حين ننظر في (7) نظرًا نحوياً تتبين لنا جملة من القضايا التي تتصل بغرضنا هنا (راجع حول الفعل الإنشائيّ وقضاياها الشريف الشريف 1993/2002 ص ص 173-180 وميلاد، 2001، ص ص 516-524 والمبخوت، 2006، ص ص 107-117).

فأول ما يلاحظ أنّ التركيب الذي ورد عليه القول (7) تركيب إثباتي تنطبق عليه قواعد الإثبات كذلك إلا أنّ للإثبات هنا خاصية لا نجدها في المثال (7) كما حللناه.

فنحن أمام قول يؤلّف بين قضيتين هما:

(11) [أعد + أنا + أنت]

(12) [أزور + أنا + أنت]

ووجه التأليف إذا أردنا صياغته انطلاقاً من (11) و(12) هو:

(13) [أعد + أنا + أنت + ض]

حيث (ض) اختزال لـ(12)

وإذا اتبعنا التمثيل الذي اعتمده لايفوف (Lakoff, 1976) في بعض تصوّرات الدلالة التوليدية، فإننا نجد الفعل «أعد» محمولاً يقتضي ثلاثة موضوعات: ضمير المتكلم وضمير المخاطب والجملة التي تتضمن المحتوى القضويّ.

ولمّا كنّا أمام قضيتين (11) و(12) فإننا عملياً أمام إخبارين: إخبار عن قوّة القول وإخبار عن الجملة وهما إخباران وقع التأليف بينهما نحويّاً على صورة يُبينها الموصول الحرفي «أن» في العربيّة و«that» في الإنكليزية ويُحقّق تكرار الضمائر تماسك الجملة نحويّاً.

ولكنّ خاصيّة الإخبار عن «الوعد» أنّه إخبار عن حدث ذهني يمثّل قصد المتكلم والمعنى الذي ينبغي أن تحمل عليه الجملة (13). ففي جميع الصور لا تتحقّق الجملة المركّبة إلّا إذا سيرتها قوّة إنشائية. وهذه القوّة، بمقتضى التركيب النحويّ، لا تكون إلّا الإثبات. ونستمدّ الدليل على ذلك باعتماد تقنية الاستبدال لبيان انتماء الواسمات النحويّة لقوّة القول إلى مقولة واحدة على ما نلاحظ في:

(14) (...) أعد بأن أزورك (حيث تمثّل (...)) موضع إنشاء الإثبات

(15) أ. لا أعد بأن أزورك

ب. هل أعد بأن أزورك؟

ج. ليتني أعد بأن أزورك

فوجود واسمات النفي والاستفهام والتمني {لا، هل، ليت} في (15) لا يكون إلّا في نفس موضع الإثبات الذي لم تخصّص له جُلّ اللّغات واسمها حرفياً. لذلك

فالتقابل واقع بين الإثبات في (14) وبقية القوى القولية الموسومة بحروف في الأمثلة الثلاثة الموازية له في (15). أمّا المحتوى القضويّ فهو واحد.

ويبرز هذا التوازي، وفق المنطق الذي قاد سيرل في تحديده لبنية العمل في القول حسب النموذج [ق (ض)], إذا اعتمدنا الفعل الإنشائيّ وسيلة لغوية للتصريح بالقوة الإنشائية على ما نجده في (16):

(16) أ. أعد بأن أزورك⁽¹⁾

ب. أنفي أنني أعد بأن أزورك

ج. أستفهم عن وعدي بأن أزورك

د. أتمنى أن أعد بأن أزورك

فمجموعة {أعد، أنفي، أستفهم، أتمنى}، وهي جميعاً من الأفعال الإنشائية، تسمي العمل اللغوي المقصود وتعيّن القوة القولية بموجب تعبيرها عن دلالة الحروف الإنشائية المغيرة لمعنى الجملة {لا، هل، ليت}. لكنّها، بالمقابل لا تسمي إنشاء مجموعة الجمل (16). ويعود ذلك إلى أنّ الاستناد إلى مبدأ الإبانة نفسه مُفضّل آلياً إلى إسناد قوة الإثبات إلى كلّ جملة على ما يكشف عنه التمثيل التالي:

(17) أ. أثبت أنني أعد بأن أزورك

ب. أثبت أنني أنفي أنني أعد بأن أزورك

ج. أثبت أنني أستفهم عن وعدي بأن أزورك

د. أثبت أنني أتمنى أن أعد بأن أزورك

(1) الأصل أن نضع في (16 - أ) «أثبت أنني أعد بأن أزورك» وليس «أعد بأن أزورك» حتى يكون التوازي واقعا بين موضع الإثبات ومواضع النفي والاستفهام والتعني غير أننا اتبعنا المنطق الذي يتحكّم في تصوّر سيرل لوسم قوة القول بالفعل الإنشائيّ لذلك فتمثلنا تعريبيّ بالنسبة إلى الوعد هنا وهو في الآن نفسه حجة أخرى على ضعف اعتبار الفعل الإنشائيّ واسما لقوة القول بما أنّ النظر في العلاقات الاشتقاقية الممكنة بين الأبنية ودرجاتها يبرز أنّ «أعد» لا يمكن أن يكون في المستوى نفسه الذي تنتزّل فيه بقية الأفعال المعبرة عن الحروف الإنشائية. وتتنطبق هذه الملاحظة بالتّبع على المثال الموالي (15 - أ) حيث ينبغي أن يكون متضمنا لتكرار للفعل «أثبت» على الصورة التالية: «أثبت أنني أثبت أنني أعد بأن أزورك».

وهو أمر يخفي على الناظر، لأوّل وهلة، بسبب أن الإثبات، كما ذكرنا، لا واسم لفظيًا لقوّته القوليّة وإنما يتحدّد في النظام النحويّ بغياب الواسم على خلاف الأعمال اللغويّة الأساسيّة الأخرى كالنفي والاستفهام والأمر.

وإذا صحّ تحليلنا هذا، فإنّ دلالة الأفعال الإثباتيّة على القوى القوليّة ليست دلالة مباشرة وإنما تقوم على استدلال المخاطب عليها استنادًا إلى الوحدة المعجميّة المصرّح بها والمسمّاة «فعلًا إنشائيًا» بما أنّها تخبر عن الحدث الذهني الذي هو إنشاء الاستفهام أو التمني أو الوعد.

وعلى هذا نكون أمام حالات من الدلالة غير المباشرة على قوّة القول بما أننا نستخلص الوعد من الإثبات عبر آلية ذهنيّة استدلاليّة نستند فيها إلى خصائص القول النحويّة تركيبًا ومعجمًا من جهة، والمتغيرات السياقيّة من جهة أخرى، بعملية حساب دلالي لا تساعد كثيرًا بساطة المثال الذي استعمله سيرل على تبينها. ولكنّها عملية تبرزُ على نحو أوضح إذا علمنا أنّ الفعل الإنشائي لا يمثل أيّ ضمان لإنشائيّة القول لأنه يقبل القراءة الخبريّة الوصفية والقراءة الإنشائيّة⁽¹⁾. فلننظر في:

(1) يمكن مناقشة هذه المسألة، على ما تبّهتنا إليه سمّيّة المكيّ في محادثة شخصيّة، من جهة أنّ عمل الوعد محسوب بتفاعل عدد من الأبنية الإعرابيّة، فإذا أخذنا المثالين التاليين:

I / س. سأتيك غدا

ص: هذا وعد؟ (أو تعدني بذلك؟)

س: نعم

II / س. سأتيك غدا

ص: هذا وعد؟ (أو تعدني بذلك؟)

س: سأحاول

وجدنا أنّ إجابة س (نعم/ سأحاول) هي التي تكشف عن الحوسبات النّحويّة التي اشتغلت عند المتكلّم س. فالبنية [سأتيك غدا] بتفاعلها مع [نعم] تعني أنّ المتكلّم س بتلقّطه بالقول [سأتيك غدا] استحضر ذهنيا حوسبة إعرابيّة أخرى هي [أعدك...]. وقد توقّع المخاطب ص كذلك هذه الحوسبة لكنه طرح السؤال للتأكد من مدى تطابق حوسباته مع حوسبات المتكلّم س.

أمّا الإجابة الثانية [سأحاول] فتقتضي البنية [أعدك...]. من العملية الحوسبيّة التي ينجزها المتكلم س، وأمّا استفسار المخاطب ص فيدلّ على أنّه فاعلٌ بين البنيتين [سأتيك غدا] و[أعدك...]. على خلاف المتكلّم.

وعلى هذا يمكن أن يُجوسب الوعد نحوياً. والواضح أنّ هذا الفهم يقتضي تحديد المقام نفسه باعتداد هذه الحوسبات وليس العكس كأن نقول إنّ المقام (م1) محدّد بتفاعل الأبنية (أ، ب، ج) أمّا المقام (م2) فمحدّد

(8) 'أعد بأن أزورك

(18) 'أعد بأن أزورك غداً وسأفعل

(19) 'أعد بأن أزورك دائماً لكنّ شواغل الحياة تحول دون ذلك

فلئن كان القول (18) يسمح بمقتضى التصريح بالظرف «غداً» وبالجملة الاستثنائية التي تؤكد التزام المتكلم الواعد، بالقراءة الإنشائية فإنّ القول (19)، بمقتضى الاستدراك الذي استؤنفت به جملة الوعد، يُخبر عن تكرّر الوعد دون تحقيقه. وهو ما لا يمكن أن يحمل إلاّ على الإخبار المحض المشوب بضرب من التعبير عن الأسف أو الاعتذار. وعلى هذا قياس جلّ الأفعال الإنشائية إن لم نقل جميعاً⁽¹⁾.

والذي يعيننا من التحليل السابق للجملتين (8) و(8) 'أنّ ما اعتبره سيرل وعداً ملتبساً غير صريح (أي 8)، وما رأى فيه وعداً حرفياً بموجب التصريح بمؤشر قوّة القول أي (8)، ليس فيه ما يدلّ على أنّه عمل مباشر. فلا يكفي، على هذا الأساس، أن يكون (أ) إلقاء القول حرفياً و(ب) أن يكون السياق مناسباً و(ج) أن يتوفّر الفعل الإنشائيّ واسماً لقوّة القول، حتى نعتبر العمل مباشراً.

فإذا سلمنا بتحليلنا السابق، والأساسي فيه هو أنّ الوعد في الحالتين (8) و(8) مشتقّ من الإثبات وإن لم تكن الجملتان متكافئتين دلاليّاً بمقتضى الفرق بين وعدٍ تستخلصه في الأولى من احتمالات تركيب الإثبات النحويّة الدلاليّة ووعدٍ تستخلصه في الثانية من الوحدة المعجميّة «أعد...»، فإنّنا نكون أمام أعمال غير مباشرة تستند إلى قوّة الإثبات (ق و₁) للدلالة على قوّة قوليّة أخرى هي الوعد (ق و₂). سواء أكان ضمناً (كما هو الحال في 7) أم صريحاً (كما هو الشأن في 8).

بتفاعل الأبنية (أ، ج) فحسب. غير أنّنا لا نعالج هنا هذه المسألة لأنّ مفهوم «المتغيّرات المقاميّة» يمكن أن يحمل على محامل عديدة منها إضفاء طابع نحويّ على مفهوم المقام نفسه على ما نجد لدى سيبويه في حديثه عن المقامات النمطيّة وما نجده لدى البلاغيين العرب منذ الجرجاني واتجاهه النحويّ في البلاغة (نعود إلى جوانب من هذه المسألة في الفصل الخامس من الكتاب).

(1) نذكر بنقد الفعل الإنشائيّ: الشريف 2002/1993 ص ص 173-180 وميلاد، 2001، ص ص 516-

524 والمبخوت، 2006، ص ص 107-117.

نشير عرضاً إلى أنّ استعمالنا لعبارة «عمل لغويّ غير مباشر» هنا في وصف الوعد اقتضته المقابلة التي أقامها سيرل مع «عمل لغويّ مباشر» أكثر ممّا هي تعبّر عن موقفنا. ولا مبرّر لذلك إلاّ أنّنا لم نحلّل بعد العمل غير المباشر من جهة مفهومه وخصائصه.

3. توسيع تحليل الأعمال اللغويّة وتوسيع نقدها

لقد كان الوعد عند سيرل مثالا أساسياً انطلق منه للنظر في بنية العمل في القول ولاستخلاص شروط تحقّق الأعمال اللغويّة وقواعدها الدلالية، ثمّ طفق استناداً إلى تحليله هذا يعمّم استخلاصاته على سبيل توسيع التحليل (Searle، 1969، فصل 3، فقرة 4.3). وأهمّ ما في هذا التوسيع تقديم قواعد مفصّلة لثمانية أعمال في القول هي مجموعة {الطلب والخبر والسؤال والشكر والنصح والتحذير والتحيّة والتهنئة}.

والملاحظ في هذه المجموعة أنّ الطلب فيها يمكن أن يحمل على معنى عام جداً لكنه لا يبلغ قوّة الأمر (order) أو التوجيه على سبيل الاستعلاء (command) في علاقة المتكلّم بمخاطبه، ويمكن أن يحمل على معنى خاص هو الالتماس. وفي الحالتين هو حمل على إنجاز عمل ما دون تخصيص لعلاقات التخاطب من جهة العلو والدنو. فإذا تعلّق الأمر بالطلب بالمعنى الأوّل فهو مقولة عامّة جداً تشمل الأمر والالتماس والعرض وغيرها (مع تخصيصات مقامية) ولكنها في جميع الحالات ستقابل الخبر على ما صنع السكاكي في «مفتاح العلوم» (السكاكي، ص 164) ولا مانع حينئذ من أن تشمل هذه المقولة التصنيفيّة الاستفهام باعتباره ضرباً من الطلب القائم على الحمل على تقديم إجابة للمخاطب أو التمنيّ أو النداء على ما في النظرية النحويّة البلاغيّة.

وإذا كان الأمر معلقاً بالالتماس، أي المعنى الثاني الممكن، فالالتماس لا يمكنه بجميع المعايير أن يعتبر عملاً مباشراً لأنه سيشتقّ، لا محالة، من الطلب عامّة بتراكيب الاستفهام أو الأمر أو الخبر أو غيرها أو يشتقّ أساساً من تركيب الأمر على اعتبار تخصيص لقواعد الأمر التمهيدية تحلّ بمقتضاه علاقة التساوي بين المتخاطبين النظيرين محلّ علاقة الاستعلاء.

وبناء على هذه الملاحظة فإن الطلب، بمعناه العام أو بمعناه الخاص، لا يمثل عملاً مباشراً ولا أساسياً إماماً لكثرة واسماته المحتملة وتنوع الأعمال في القول المعلّقة به كثرة وتعدّداً يرفعانه إلى مصاف المقولة الجامعة، وإماماً لصلته الاشتقاقية بعمل آخر أساسي مباشر يأخذ منه تركيبه ليتحقّق مقامياً على صورة من الصور التي نحتاج إلى تلطّف في احتساب دلالتها وقوتها القولية. لذلك فهو بالضرورة ليس عملاً مباشراً.

ونجد ضمن الأعمال الثمانية التي ذكرها سيرل ما هو قريب من الطلب بمعناه الخاص (أي الالتماس) ونقصد «النصح» و«التحذير». وقد نفى سيرل أن يكون هذان العملان اللغويّان مرتبطين «بالطلب» على معنى أنهما ليسا من باب «حمل المخاطب على القيام بالعمل المستقبلي» وهو الشرط الأساسي للطلب. لكنّه رأى بينهما صلة تقابل على اعتبار أنّ النصح ضمان من المتكلّم بأنّ العمل المستقبلي المطلوب أفضل ما يمكن أن يكون لفائدة المخاطب وأنّ التحذير ضمان من المتكلّم بأنّ ما سيقع في المستقبل ليس لفائدة المخاطب.

بيد أنّ هذه التدقيقات قابلة للنقاش لأنّ ما يجمع بين الطلب والنصح والتحذير أكثر مما يفرّق. فجميع هذه الأعمال تتصل بما يمكن أن يكون بعد زمان الإنشاء على ما يعتقد المتكلّم. فلئن كان الطلب، بمعنييه العام والخاص، حملاً للمخاطب على إنجاز عمل لفائدة المتكلّم أساساً، وإلّا انقلب الالتماس عرضاً أو أصبح الطلب العام عرضاً، فإنّ النصح والتحذير موجّهان إلى المخاطب. فالاختلاف الأوّل هو من باب تخصيص العمل المقصود بتعيين صاحب المصلحة في إنجازها. غير أنّ الفرق بين النصح والتحذير أنّ الأوّل دعوة إلى العمل بمقتضى المحتوى القضويّ لتحقيق منفعة للمخاطب والثاني دعوة إلى تجنّب ما يعتقد المتكلّم أنّه مجلبة لإساءة أو مضرة تتهدّد المخاطب. وهو، على الأرجح، وجه التقابل الأساسيّ بينهما.

وإذا صحّ هذا التدقيق وسلّمنا بهذا التمييز بين الطلب (العام أو الخاص) من جهة وبين النصح والتحذير من جهة أخرى فإنّ هذين العاملين اللغويّين لا يكونان مباشرين البتّة. ودليلنا على ذلك أنّ التعبير عنهما، يكون أساساً بتركيب الأمر مع

تخصيصات مقامية تتصل بالعلاقة بين المتخاطبين ومصالحهما ومنزلة كل منهما (راجع: المكّي، 2009، المبحث I / 2.4)

أما بقية الأعمال التي حدّد سيرل قواعدها فهي الشكر والتحيّة والتهنئة. وهي أعمال تمثل عندنا مجموعة واحدة لا تشترك في قوّة صلتها بمقاماتها المفترضة ووظيفتها الاجتماعيّة وخاصيّة التعامل وفق آداب المحادثات اليوميّة فحسب بل تشترك في أمر أبسط وأوضح لغويًا: إنّها أعمال لا تنجز إلاّ بتراكيب خبريّة على سبيل الإثبات بالخصوص. فلا نعرف لها صيغا تختصّ بها عدا ما يمكن أن يكون من التراكيب القائمة على الحذف والإضمار من قبيل «أهلا وسهلا» أو «مرحبا»... إلخ (راجع: المكّي، 2009، المبحث I / 1.4) أو الاقوال (la délocutivité) (راجع: Benveniste، 1966، ص ص 277-285) من قبيل «Salut» في الفرنسية أو أسماء الأفعال والصيغ الجامدة من قبيل «Hi» و«Hey» لإفادة لفت الانتباه والتحية في الإنكليزية.

وإذا ثبتت ملاحظتنا هذه فإننا أمام ضرب من الأعمال اللغويّة التي تشتمق، بوجه من الوجوه، من الأخبار لتدل على قوى قوليّة يكاد يلتبس فيها إنشاؤها بمحتواها القضيويّ لقوّة الدلالة المعجميّة فيها ولشدة ترسخها استعماليا للتعبير عن الشكر والتحيّة والتهنئة.

وقد تبقى لنا من تحليل سيرل لقواعد الأعمال اللغويّة والنماذج التي حدّد قواعدها عملان هما الخبر والسؤال.

نشير بدءًا إلى أنّ سيرل جمع بين أخبر (Assert) وصرّح بأنّ (State (that)) وأثبت (Affirm) جمعا يدلّ على أنّه لا يرى بين ثلاثتها فرقا. وليس قصدنا أن نناقشه في هذا وإن كان بين الإثبات والأخبار، مثلا، فرق لا جدال فيه وذلك لعموم الأخبار بسبب تعدّد صورته إثباتا ونفيا وتوكيدا لهما مقابل خصوص الإثبات. ولكننا نسلم له بترادفهما. وما دمنا قد فعلنا ذلك فإنّ الإثبات يمثل، حقًا، عملا لغويًا مباشرًا. ودليلنا على ذلك أنّنا نشتمق منه عديد «الأعمال اللغويّة غير المباشرة» مبدئيًا وقد ذكرنا

أعلاه منها علاقة الإثبات بالتحية والتهنئة والشكر إن ثبت أنها أعمال غير مباشرة. فباب الإثبات واسع جدًا. بل إن الصيغ التي اعتبرها سيرل حرفية بموجب التصريح بالفعل الإنشائي في صدرها واسما لقوتها القوليّة هي صيغ إثباتية على ما حللنا.

ويعود اتّساع باب الإثبات في جانب منه، إلى أنّ جميع القوى القوليّة يمكن أن تترجم إلى صيغ إثباتية ما دام واسمها الأساسي هو الفعل الإنشائيّ وما دام مبدأ الإبانة قابلاً للاشتغال في جميع الحالات. وهو ما يبرز في ضروب التكافؤ الدلالي بين الأقوال التالية:

(20) أخرج ↔ أمرك بأن تخرج (بالخروج)

(21) لا تخرج ↔ أنك عن الخروج

(22) يا رجلا يفنى في الركن ويفيني ↔ أدعو رجلا يفنى في الركن ويفيني

(23) لم يحبّ قيس لبنى ↔ أنفي أن يكون قيس قد أحبّ لبنى

ولا شك أنّ مثل هذا التمثيل المنهجي مفضّ آليا إلى تعميم الإثبات واتخاذها أساساً لبناء تصوّرات النظرية والإجرائية عن الأعمال المباشرة والأعمال غير المباشرة، خصوصا إذا لم يؤخذ على سبيل التمثيل الذي «لا يتكلّم به» بالضرورة إلا نادراً وإثما هو تفسير لا يكافئ في التخاطب المُفسّر. فكم من مرّة سمعنا «أمرك» أو «أنهك عن كذا» لتحقيق عملي الأمر والنهي مقارنة بالصيغتين الوضعتين النحويتين للأمر [لتفعل] و[افعل] أو النهي [لا تفعل]؟⁽¹⁾ بل إننا إذا تثبتنا وجدنا أنّ الالتجاء

(1) نستند في تعميمنا للإثبات على بقية الأعمال في القول إلى مبدأ اعتبار الفعل الإنشائيّ واسما لقوة القول. ولكن سيرل في تعليقه على الجدول الذي وضع فيه قواعد الأعمال في القول الثمانية (Searle، 1969، ص 96، التعليق 6) ذهب إلى وجود عموم وخصوص بين «الطلب» و«الاستفهام». إذ اعتبر إلقاء السؤال ضربا من الطلب على نحو يجعل قولك «أذكر لي اسم أول رئيس للولايات المتحدة الأمريكية؟» مكافئا من حيث قوة القول لقولك: «ما هو اسم أول رئيس للولايات المتحدة الأمريكية؟» وهو ما يمكن تعميمه كذلك على النهي والتحذير والنصح وما شابهها. غير أنّ السبب في ذلك، في اعتقادنا، يعود إلى أنّ الطلب، كما ذكرنا في تحليلنا، ليس عملا لغويا يتنزل في المستوى نفسه الذي يتنزل فيه الاستفهام بل هو أقرب إلى المقولة التصنيفية على نحو ما حدّده السكاكي في «مفتاح العلوم».

إلى مثل هذه الصيغ عادة ما يكون لتوضيح العمل المحقق بغير الفعل الإنشائي على ما نبرزه في هذه المحاوره:

(24) زيد: سأزورك

زينب: أتحدّرنى أم تهدّرنى؟

زيد: لا هذا ولا ذاك أنا أعدك

فلما فهمت زينب، لأمر ما يتحدّد مقاميا، أنّ زيدا قد يكون قاصداً التحذير أو التهديد صحّح لها زيد وهمها وأزال ظنونها بجملته إثباتية تمثل شرحاً للقوة القولية المنجزة في «سأزورك» وهي الوعد، مبرزاً قصده من قوله الأوّل.

أمّا السؤال (أو الاستفهام) عند سيرل فقد قسّمه على عادة النحاة الغربيين (وهم يشتركون في هذا بعض الاشتراك مع البلاغيين العرب) إلى استفهام تصديق واستفهام تصوّر وإن لم يصرّح بالمصطلحين بل عبّر عنهما بصدق القضية وكذبها وبدالة القضية التي يفترق إليها المتكلّم ليحكم على صدق القضية كلّها. وفرّع السؤال إلى فرعين آخرين هما السؤال الحقيقيّ والسؤال الذي يلقي في الاختبارات على اعتبار أنّ الاستفهام الحقيقيّ تطلب به معرفة الجواب والاستفهام المدرسي (أو الاختباري) تُطلب به معرفة مدى توفّر الإجابة لدى المخاطب.

ونشير أولاً، إلى أن التقسيم الثاني من فضل القول. فهو من جهة، يتّصل بمقامات مخصوصة يمكن التوسّع فيها لتفريع التقسيم تفرّعات أخرى. وهو من جهة ثانية، غير مفيد في تحديد الخصائص الأساسية للسؤال أو الاستفهام.

ونشير ثانياً، إلى أنّ تقسيم الاستفهام إلى استفهام تصوّر واستفهام تصديق، على شيوعه في البلاغتين العربيّة والغربيّة، ورغم التفصيلات والتدقيقات التي نجدها بالخصوص لدى البلاغيين العرب (راجع: شروح التلخيص، ج2، ص ص 273-289) لا يصمد أمام توحيد النحاة العرب للضربين في بنية مجردة واحدة أساسها اعتبار اسم الاستفهام قرينة على حذف حرف الاستفهام بوصفه واسماً لقوة القول وما الصدارة التي تكون لأسماء الاستفهام إلاّ استغناء عن همزة الاستفهام التي

تلازمها (ابن يعيش، شرح المفصل، ج1، ص22). ولا وجه عندنا لتمشية هذا التقسيم إلا على اعتباره من باب وصف الأبنية المنجزة المشتقة من البنية النحوية المجردة المفترضة. لكننا، بالمقابل وبصرف النظر عما رآه سيرل من قواعد للاستفهام، فإننا نقر بأن الاستفهام عامة عمل لغوي أساسي ينبغي تنزيله في المستوى نفسه الذي ننزل فيه الإثبات.

والحاصل من هذا النظر في مسألة الأعمال في القول الثمانية التي وضع سيرل قواعدهما أنه عمليا لم يقدم في أحسن الحالات إلا عمليين مباشرين أساسيين هما الإثبات والاستفهام وبشيء من التسامح يمكننا أن نلحق «الطلب» إذا افترضنا أنه يرادف «الأمر» في معنى مجرد جدا لا يقتضي الاستعلاء والوجوب. أمّا الأعمال في القول الخمسة (أي الشكر والنصح والتحذير والتحية والتهنئة) فلا وجه لاعتبارها أعمالا مباشرة أساسية. فجميع الأدلة اللغوية تؤكد أنها أعمال مشتقة أساسا إمّا من تركيب الإثبات وإمّا من تركيب الأمر.

هذا إذا لم نأخذ في الحسبان اعتبار سيرل الفعل الإنشائي واسما للأعمال في القول بما في ذلك الطلب (أو الأمر) والاستفهام والإثبات (الخبر والتصريح). فإذا ذهبنا مذهبه هذا عادت جميع الأعمال اللغوية إلى صورة الإثبات وأضحت أعمالا غير مباشرة.

الخاتمة

نذكر بأننا عملنا في هذا الفصل على إبراز مفهوم العمل اللغوي المباشر عند سيرل (1969) قصد الوصول إلى ما يمكن أن نميز به قسيمه العمل غير المباشر فوجدنا:

- (أ) أن العمل المباشر يفترض إلقاء حرفيا لجملة ممكنة في سياق مخصوص.
 - (ب) أن الإلقاء الحرفي الصريح للجملة يكون بوسم قوّة القول بفعل إنشائي.
- ولا شك أن توفر هذين الشرطين سيمكن، حسب سيرل، المتكلم من التعبير، من ناحية، عن القوّة المنجزة في القول تعبيرًا تتطابق فيه الدلالة الوضعية للجملة مع

الدلالة التي يقصد إليها وسيمنع، من ناحية أخرى، اللبس الذي يميّز دلالة الجمل والقوى القولية التي تحملها.

وإذا تركنا جانبا الحالات غير الحرفية وأتبعنا سيرل في ما افترضه من تجريد وأمثلة فالذي يبرز من تحليله لعمل الوعد وللأعمال في القول الثمانية التي وضع لها قواعدها:

(ج) أنّه اعتمد على مبدأ الإبانة لإبراز قصد المتكلم من قوله فأفضى به الأخذ بهذا المبدأ إلى ترجمة جميع الجمل وقواها القولية إلى جمل إثباتية.

(د) أنّ هذه الطريقة في تمثيل قوى القول أفضت إلى إيجاد ضروب من التكافؤ الدلالي بين التمثيل بتركيب الإثبات المُفسّر لدلالة الجمل وبين الجمل الإنشائية المُفسّرة. فكان الانتقال من التكافؤ الدلالي بين الجملتين إلى التسوية بينهما تسوية تذهب بالخصائص النحوية والدلالية للجمل التي يُطلب تحديد قواها القولية.

(هـ) أنّه أدخل بذلك من شبّك الفعل الإنشائيّ اللبس الذي أخرجه من باب التركيب النحويّ. فالجمل المبدوءة بفعل إنشائيّ جمل لا تدلّ ببنيتهما النحوية الوضعية إلاّ على الإثبات أما الدلالة القولية التي يبحث عنها فهي مستدلّة عليها من الوحدة المعجمية (الفعل الإنشائيّ) في علاقتها بالسياق بما أنّ وجود الفعل الإنشائيّ لا يضمن للجمله آليا تعبيرها عن القوة القولية التي يسميها هذا الفعل الإنشائيّ.

وإذا صحّ تحليلنا فهو يعني أنّ الجمل المبدوءة بفعل إنشائيّ لا تمثّل أعمالا في القول مباشرة بل تمثّل أعمالا في القول مشتقة، أي مبدئية وليس بالضرورة، ضرباً من الأعمال اللغوية غير المباشرة. وقد أدّى هذا التصوّر لقوى القول وطرق تحديدها إلى خلط واضح بين الأعمال المباشرة والأعمال غير المباشرة عند سيرل. فالطلب والخبر (الإثبات) والسؤال والشكر والنصح والتحذير والتحية والتهنئة لا يمكن أن تقع من نظام الأعمال اللغوية المفترض في المستوى نفسه.

فإذا سلّمنا بأن الخبر والاستفهام (السؤال) والطلب (على معنى الأمر العام) أعمال في القول أساسية فإنّ النصح والتحذير لا يمكن إلا أن يكونا عمليين غير مباشرين مشتقين من الأمر (بمعناه العام) مع متغيرات سياقية يحددها المقام. أمّا الشكر والتحية والتهنئة فجميع القرائن تبيّن أنّها أعمال متّصلة بالخبر عمومًا وبالإثبات خصوصًا لأنها تفتقد إلى تراكيب نحوية خاصّة بها عدا ما رسّخه التعامل الاجتماعي وترشّح تاريخيًا عبر الاستعمال. ولكنّ تحليلها يحتاج دائمًا إلى الانطلاق من عمل الإثبات.

وإذا كانت ملاحظتنا وإيراداتنا وضروب النقد الموجهة إلى تحليل سيرل سليمة فإنها تؤكّد أنّ نظرية الأعمال اللغوية عامّة قد قامت على فكرة خاطئة تحتاج إلى تصويب رغم أهميّة النتائج المستخلصة منها⁽¹⁾ ولكن هذه الفكرة الخاطئة قد أثّرت في تصوّر العمل اللغوي سواء أكان مباشرًا أو غير مباشر.

وبناء على هذا، فإنّ أي نظريّة حول الأعمال غير المباشرة تحتاج إلى أن تستند إلى تصوّر واضح للأعمال اللغوية النظامية الأساسية المباشرة. وهي أعمال ستكون قليلة عددًا تنبني على أسس نحوية خالصة وحسب معايير دقيقة كنا قد اقترحنا صياغة لها تحتاج، لا محالة، إلى اختبار على غير العربية فحصرناها في ستة أعمال هي مجموعة {الإثبات والنفي والأمر والنهي والاستفهام والتمني} (المبخوت، 2010). ويصاحب ذلك التخلّي نهائيًا عن الفرضية الإنشائية لأنها من تبعات القول بالفعل الإنشائي.

واعتقادنا أن الانطلاق من تصوّر متماسك للأعمال في القول الأساسية كفيل بإعادة صياغة قضايا الأعمال اللغوية غير المباشرة وتحديد الآليات الاشتقاقية المناسبة وطرائق الاستدلال الممكنة على هذه القوّة القولية أو تلك.

(1) لا تناقض، في قولنا هذا، بين تخطئة منطلق النظرية وأهميّة النتائج التي بنيت عليها فصدق ما نستلزمه، على ما علّمنا المناطقة، ليس رهين صدق الملزوم إذ أنّ كذب المقدّم وصدق التالي لا يؤدبان إلى كذب العلاقة بينهما.

الفصل الثاني

مناقشة تصنيف سيرل للأعمال اللغوية

من أبرز ما استقرّ في نظرية الأعمال اللغوية التصنيف الذي اقترحه سيرل منذ ما يناهز النصف قرن⁽¹⁾. فلم نجد تصنيفا بديلا من تصنيف سيرل بما يعني أنه مرضٍ مبدئياً لأغلب الدارسين والباحثين في فلسفة اللغة والتداولية عامة وفي نظرية الأعمال اللغوية على وجه الخصوص.

ولئن كان سيرل واضحاً في تمييزه بين ما يعتبره كلياً في تصنيفه بسبب طابعه اللغويّ المجاوز للألسنة المختلفة وبين ما هو من باب الأفعال الخصوصية التي تحقّق في كل لسانٍ لسانٍ هذه الكليّات التي عرضها⁽²⁾ فإننا نقبل الإطار النظريّ الذي

(1) قدّم سيرل سنة 1971 في ملتقى معهد اللسانيات الصيفي بباقلو (Buffalo) بنيويورك محاضرة حول تصنيف الأعمال في القول ثم أصدر صياغة لهذا التصنيف سنة 1975 في كتاب جماعيّ عن منشورات جامعة مينوسوتا (Minnesota) بعنوان «Language, Mind and Knowledge, Minnesota Studies in the Philosophy of Science, vol. VII, ed. Keith Gunderson, Univ. of Minnesota Press, pp.344-69, 1975» على ما ذكر في كتابه الذي نحيل عليه في هذا الفصل وهو (Searle, 1979) وقد اعتمدنا، علاوة على الأصل الإنكليزي، الترجمة التي أنجزها شكري السعدي لهذا الكتاب وقمنا بمراجعتها بعنوان «العبارة والمعنى، دراسات في نظرية الأعمال اللغوية» وصدرت عن المعهد الوطني للترجمة بتونس سنة 2021.

(2) يقول سيرل (Searle, 1979، ص 2 وما يوافقها من ترجمة السعدي (2021، ص 30) التي سنعتمدها، في الأغلب الأعمّ، عند ذكر شواهد من هذا الكتاب مع تحويرات طفيفة جدّاً أحياناً): «وسأسعى فيما يلي إلى أن أبقّي على تمييز واضح بين الأفعال الدالّة على التضمّن في القول والأفعال المضمّنة في القول. فالأعمال المضمّنة في القول جزء من اللغة باعتبارها مقابلةً للألسنة الخاصة. أما الأفعال المضمّنة في القول فهي دوماً جزء من ألسنة مخصوصة كالعربية والفرنسية والإنكليزية وما إليها». ونشير هنا أن عبارة «الأعمال المضمّنة في القول» في ترجمة السعدي توافق عندنا «العمل في القول».

اشتغل داخله ونقترح مناقشة لهذا التصنيف المستقرّ نستفيد فيها من نظرية الأعمال اللغوية ومما أمكننا استخلاصه من تصوّرات النظرية النحوية البلاغية⁽¹⁾ في شأن الظواهر نفسها التي عالجها سيرل.

وسنقوم في بحثنا هذا بعرض موجز لتصنيف سيرل على سبيل التذكير به (الفقرة 1) ثمّ نورد عليه في مرحلة ثانية بعض الإيرادات التي عينا فيها بإبراز ما شاب التصنيف في هذا الموضوع أو ذاك من غرابة وما بدا فيه من اختلال (الفقرة 2) لنخلص في ما تبقى من البحث إلى نقد مدقّق لصنف الوعديّات (الفقرة 3) نوّسعه في ما بعد إلى نقد الإفصاحيّات والإيقاعيّات (الفقرة 4).

وهدفنا من هذا النقد، علاوة على أهميّة تعمّق وجوه قد تكون فاتت سيرل وهو يضع تصنيفه وقيمة استعادة نظرية تبدو مكتملة متماسكة على نحو نقديّ، أن نواصل مراجعة أقوى ما في نظرية الأعمال اللغوية عموماً وفي تصنيف سيرل لها خصوصاً عسى أن تكون تمهيداً لإعادة التفكير في القضايا نفسها من زوايا مختلفة وإن كانت تتمسّك بالإطار العامّ لنظرية الأعمال اللغوية لدى سيرل بالخصوص مع تعديلات كنّا قد اقترحناها (المبخوت، 2010 أ).

1. مفارقات التصنيف

قدّم سيرل إجابته عن سؤال طرحه فلاسفة اللغة مداره على طرق استعمال اللغة وعددها. فرأى أن عدد هذه الطرق محصور غير منتشر ويتلخّص في طرق خمس حصرها اعتماداً على مفهوم قوّة القول وبعض لوازمه. وقد وضح، منذ المقدمة، أن المتكلم إمّا أن يخبر بالتقريريات وإمّا أن يحمل غيره على الفعل بالتوجيهيّات وإمّا أن يلتزم بفعل شيء بالوعديّات وإمّا أن يفصح عمّا في نفسه من مشاعر ومواقف بالإفصاحيّات وإمّا أن يغيّر العالم ويوجد فيه ما لم يكن بالإيقاعيّات.

(1) يرتبط ما نذكره هنا بما سبق لنا أن ناقشنا به مفهوم العمل اللغويّ المباشر عند سيرل في الفصل الأوّل من هذا الكتاب وقد قدمنا صيغة أولى منه في (المبخوت، 2010 ب) ويوجد الأساسيّ من مراجعتنا للنظرية لدى أوستين وسيرل في (المبخوت، 2010 أ).

ولمّا كان أوستين قد سبقه إلى اقتراح تصنيف منذ كتابه «كيف نصنع الأشياء بالكلمات؟» (Austin، 1962) فقد كان لزاماً على سيرل أن ينطلق من نقد هذا التصنيف الرائد رغم مشاكله التي ذكر أوستين نفسه بعضها معتبراً أن ما أثبتته في كتابه مؤقّت (Austin، 1962، ص 151). واعتمد سيرل في نقده واقتراحه على المنوال الذي صاغه في (Searle، 1969) وقسّم فيه القول إلى مكوّنين دلاليّين هما قوّة القول ومضمونه القضيويّ أي ما شاعت تسميته بمنوال [ق (ض)]. وكان من الطبيعيّ أن يكون التصنيف منصّباً على مكوّن القوة القوليّة [ق].

وقدّم سيرل بمناسبة هذه المناقشة لتصنيف أوستين أمرين مهمّين. أولهما بيان الخلل في تصنيف أوستين وقد أرجعه إلى إشكالات ستّة تبرز في عمله أهمّها الخلط بين الأفعال الدالّة على قوى القول وقوى القول نفسها أولاً وغياب مبادئ واضحة تعتمد في التصنيف ثانياً والخلط بين الأصناف مما أدّى إلى ضعف الانسجام داخلها ثالثاً.

وثانيهما عرض إثني عشر وجهاً من وجوه التمييز بين القوى القوليّة⁽¹⁾. بيد أنّه أكّد أنّ أهمّ الوجوه التي تصلح أكثر من غيرها لبناء تصنيف مكتمل هي الغرض القولّي واتّجاه المطابقة وشرط الإخلاص⁽²⁾ (Searle، 1979، ص 5) فزعم أنّه اعتمدها لتقديم تصنيفه البديل ذي الأصناف الخمسة الذي أشرنا إليه.

نقدّم بدءاً، ونحن نعرض ملاحظتنا على تصنيف سيرل، بعض الظواهر التي بدت لنا لا تخلو من غرابة. فرغم وضوح معايير التصنيف الثلاثة التي وعد باعتمادها في تحديد أصناف الأعمال اللغويّة فإنّ في إجراءاتها ما يستدعي التساؤل.

نذكر هنا بالخلاصات الأساسيّة في تصنيفه وقد صاغها في صور رمزيّة نقدّمها

(1) تراجع هذه الوجوه في ما بين الصفحتين 3 و 8 من (Searle، 1979) و(المبخوت 2008، ص ص 89 - 92).

(2) يقترح السعدي ترجمة عبارة sincerity condition بشرط الإخلاص بدل «شرط الصدق» الذي اعتمدها في كتاباتنا (مثلاً المبخوت، 2008). وهي عبارة تدلّ على الهيئة الذهنية والحالة النفسية الكامنة وراء كل عمل لغويّ واقترحت غنيم في ترجمتها لـ (Searle، 1969) ترجمة كلمة sincerity بـ«الصدق في النية» (سورل، 1969 / 2015). ونجد مقترح السعدي أجود ممّا ذهبنا إليه موفياً بالقصد لذلك سنأخذ به.

في (1) حتى نبتين ما نزعمه من غرابة:

(1) التقريريات = ↓! ع (ض).

التوجيهيات = ↑! ر (يفعل س ف).

الوعديات = و↑ ن (يفعل م ف).

الإفصاحيات = ء∅ (ح) (م/س + خاصية)

الإيقاعيات = إ↓∅ (ض)

قد لا تعني هذه التمثيلات للقارئ شيئاً ذا بال إذا لم نفصح عن دلالتها. لكننا سنكتفي بالمفيد بالنسبة إلينا. فإذا كانت الرموز (مثل رمز الإثبات في بداية التقريريات والتعجب في التوجيهيات) والحروف (مثل الواو في الوعديات والهمزتين في الإفصاحيات والإيقاعيات) تسمي نوع العمل اللغوي فإن السهمين النازل والصاعد يرمزان إلى اتجاه المطابقة من الكلمات إلى العالم (عند النزول) أو من العالم إلى الكلمات (عند الصعود). وهنا تبرز المفارقة الأولى.

فالإفصاحيات خالية من علاقة المطابقة بين الكلمات والعالم. أمّا الإيقاعيات فهي تجمع بالسهم المزدوج بين حركتي المطابقة نزولاً وصعوداً من الكلمات إلى العالم والعكس.

نشير إلى أن اتجاه المطابقة عند سيرل يتحدد بالقوة القولية التي تضبط العلاقة بين المضمون القضوي والعالم الخارجي. وهما حالتان لا ثالث لهما إمّا أن يكون القول يتجه نحو مطابقة الكون الخارجي في حالة السهم النازل كما هو الشأن في التقريريات وإمّا أن يكون المطلوب أن يتجه العالم نحو مطابقة القول كما هو الشأن في التوجيهيات والوعديات. وهو تصنيف بسيط في أصله يميّز القول الخبري عن القول الطلبي بعبارة البلاغيين العرب ووفق تقسيمهم الشائبي لأضرب الكلام.

وإذا دققنا في تفاصيل هذه الأصناف التي ذكرها اعتماداً على اتجاه المطابقة وجدنا أن المقصود هو هو. فالتقريريات أخبار مثبتة ومنفية ومؤكدة. فهي تخضع إلى الشرط البلاغي القديم المتصل بالصدق والكذب. يقول: «الغرض من عناصر قسم

التقريريات أو الهدف منها هو تعهد المتكلم (بدرجات متفاوتة) بكون شيء ما على هيئة ما وبصدق القضية المعبر عنها. ويمكن تقويم جميع عناصر قسم التقريريات تقويماً يتضمّن الصدق والكذب» (Searle، 1979، ص 12).

أما التوجيهيات فهي أوامر وما يشتقّ منها واستفهامات وضروب من التمنيّ إذ يقدّم سيرل في أعطاف الشرح جملة من الأفعال التي تندرج ضمن هذا الصنف هي على حدّ قوله: «والأفعال الدالّة على أفراد هذا القسم هي سأل وأمر ووجه وطلب وتضرع وتوسّل وابتهل واستعطف وكذلك دعا وأجاز ونصح». ويضيف مخصّصاً القول عن الاستفهام: «والاستفهام فرع عن قسم التوجيهيات من جهة أنّه سعيّ من م إلى حمل س على الجواب أي على إيقاع عمل لغويّ» (ترمز م إلى المتكلم وس إلى السامع) (Searle، 1979، ص 14).

لكنّ هذا المبدأ التصنيفيّ المهمّ سرعان ما يكشف عن مفارقتين مهمّتين وثالثة قد تكون أقلّ أهميّة في هذه المرحلة من نقاشنا.

فما معنى أن تكون الإفصاحيات خالية من اتّجاه المطابقة؟ وهل لمضمونها القضويّ، كما هو متوقّع مبدئيّاً، دخل في إيجاد هذه المفارقة؟ أم أنّ الأمر يتّصل مباشرة بالغرض القويّ نفسه؟

يحدّد سيرل الإفصاحيات على أنها «إفصاح عن الحالة النفسية المعيّنة في شرط الإخلاص المتعلق بهيئة أشياء معيّنة في المضمون القضوي». ويقدم عن هذه الإفصاحيات أمثلة من أفعال تدلّ عليها هي «شكر» و«هنأ» و«اعتذر» و«عزّي» و«أسف» و«رحّب». فلا يقصد المتكلم بالإفصاحيات وهذه الأفعال، حسب سيرل، «إلى جعل العالم يوافق الكلمات ولا إلى جعل الكلمات توافق العالم» فأهمّ ما يميّزها أن صدق القضية التي تكوّن مع قوّة القول الإفصاحيات «يكون مقتضى على نحو مسبق» (Searle، 1979، ص 15).

إنّ ما أقرّه سيرل هنا يبدو مخالفاً لبنية العمل اللغويّ حسب المنوال [ق (ض)] نفسه. فهل يقصد بكلامه أنّ المضمون القضويّ للقول الإفصاحي لا علاقة له بالعالم

بما يذهب بالقضية نفسها مفهوماً وما صدقاً فلا تتبقي إلا قوّة القول؟ إنّنا هنا أمام حالة غريبة بما أن للقول المقصود مضموناً وإن كان نفسياً ذهنياً. ودون الدخول في محاكاة مع سيرل حول علاقة الجانب القضويّ في هذه الأقوال الإفصاحيّة بحالة الأشياء في الكون وهيئتها فإن سبب التردّد والغرابة في ما قاله كامن كما سنبين في مستوى آخر على الأرجح.

إنّ جميع مكوّنات هذا الصنف كما قدّمها سيرل في التمثيل الرمزيّ الذي جعله لها بدت كما لو أنّها موضوعة لغرض التحليل موضعياً دون أن تنخرط في السلك الجامع للمعايير التي وضعها بنفسه. فحتّى شرط الإخلاص لا يخلو من غرابة بما أنّه مجموعة من الحالات النفسية المتغيّرة على عكس ما في التقريريّات من اعتقاد وما في التوجيهيّات من إرادة.

ويزيد سيرل الطين بلّة حين يذهب إلى أنّ عمل الإفصاح الذي يوقعه المتكلّم متردّد بينه وبين المخاطب فاحتاج لذلك إلى وضع خاصيّة تميّز بينهما لاستكمال المضمون القضويّ. ولا يخفى على المتأمل في التمثيل الرمزيّ لهذا الصنف من الأعمال اللغويّة خروجه من أكثر من جهة عن المعايير التي أرادها صاحبها بيّنة واضحة بل صارمة.

أمّا المفارقة الثانية المهمّة فتبرز في الإيقاعيّات. فهذا الصنف يتّجه مضمونه القضويّ إلى المطابقة في الاتجاهين صعوداً ونزولاً للسهمين.

وقد اعترف سيرل بأن الإيقاعيّات كانت منطلقاً لنظريّة الأعمال اللغويّة عند أوستين ولكنّها لم توصف الوصف الملائم خصوصاً في علاقتها بالأصناف الأخرى من الأعمال اللغويّة.

ويعترف سيرل بخصوصيّة الإيقاعيّات من جهة معيار اتّجاه المطابقة. وقد رأى داخلها أنواعاً ثلاثة. فمن جهة أولى تقتضي الإيقاعيّات مؤسّسة غير لغويّة لتحقيقها ومن جهة ثانية توجد إيقاعيّات تتصل باللّغة نفسها على معنى وصف باللّغة لأعمال تنجز باللّغة من قبيل أعرف وأختصر وأسمّي ويذكر من جهة ثالثة نوعاً اعتبره من

باب الإيقاعيات الخارقة للطبيعة من قبيل «كن فيكون» إذا وردت مسندة إلى الخالق (Searle، 1979، ص 18).

ورغم أنّ الذهن يذهب لأوّل وهلة إلى أنّ السبب في توفّر اتجاهي المطابقة في الإيقاعيات هو أنها تجمع جزءاً من التقريريات وآخر من التوجيهيات (وحتى الوعديات) بما أنّها تحقق في الواقع شيئاً على سبيل الإرادة لدى المتكلم والالتزام بالفعل وتُخبر عن ذلك على سبيل الاعتقاد في وقوعه فإن سيرل يكتفي بتحديد ذلك بالسلب قائلاً: «والسبب في لزوم وجود سهم دالّ على علاقة المطابقة بأي حال ههنا هو أنّ الإيقاعيات تسعى حقاً إلى جعل اللغة تطابق العالم. ولكنها لا تروم ذلك بوصف هيئة حاصلة للأشياء (خلافاً للتقريريات) ولا بالسعي إلى جعل شخص ما يُحدث هيئة للأشياء في المستقبل (خلافاً للتوجيهيات والوعديات)» (Searle، 1979، ص 19).

بيد أنّه يؤكّد من ناحية أخرى الترابط بين الإيقاعيات والتقريريات. وما فهمناه من هذه العلاقة أنها تقوم على نوع من التسليم بصدق الوقائع التي توجد في المضمون القضويّ للقول الإيقاعيّ. بل ذهب سيرل إلى أبعد من ذلك إذ سمّى هذه الصنف أو بالأحرى ما تناوله تحليله بـ«الإيقاعيات التقريرية» [كذا!] وهي تسمية دالّة لنا إليها عودة.

أمّا وجه ارتباطها بالتوجيهيات والوعديات فلم يحلّه سيرل ولكنه يبدو لنا على الأرجح قائماً على شرط الإرادة الذي يميّز التوجيهيات والالتزام بالقيام بالعمل الذي يميّز الوعديات. وهذا مجرد تخمين لأنّ المشكلة أشدّ تعقيداً في ما يبدو.

ومن وجوه تعقدها ما نجده في الوعديات نفسها، وهذا إيراد على سيرل اعتبرناه أقلّ أهميّة من الملاحظات السابقة المتعلقة بالإيقاعيات والإفصاحيات. فهي صنف يشترك من ناحية مع التوجيهيات في اتّجاه المطابقة وفي العمل الذي يتحقّق في المستقبل بعد تحقيق العمل اللغويّ. لكن الفرق بينهما من ناحية أخرى يكمن في أنّ التوجيهيات حمل للمخاطب على الفعل أساسه الإرادة في حين أنّ الوعديات تقوم

على القصد وتعهّد المتكلّم نفسه بها طوعياً دون حمل على القيام بفعل ما. نكتفي هنا بالإشارة إلى هذه المسألة التي أقلقّت سيرل نفسه ولم يجد لها حلاً على أن نعود إليها في موضع لاحق من هذا الفصل.

إنّ أكثر ما يعيننا من هذا العرض السريع لأفكار سيرل وبديله التصنيفيّ للأعمال اللغويّة بعض المسائل التي سنبنى عليها نقدنا لهذا البديل. فقد تبين لنا أنّ ثلاثة أصناف من خمسة بدت قلقة في صياغتها ومضمونها رغم الجهد الذي بذله صاحبها في تأسيسها على مبادئ ومعايير دقيقة. لكننا وجدنا في الوعديات والإفصاحيات والإيقاعيات من غرابة الصياغات أحيانا ومن خروج عن شبكة المعايير في تحديد الخصائص ما يشكك في النتائج التي تفضي إليها تلك الشبكة نفسها. ففي كلّ تحليل لصنف من الأصناف الثلاثة، إذا سلمنا له بجودة الصنفين الآخرين أي التقريريات والتوجيهيات صياغةً ومضمونا، تكثرت الاستثناءات وتبرز الخصوصيات بما يدلّ على تطويع للمعيار لتحقيق غرضه في هذا الموضع أو ذاك أو على فساد شموليّة القاعدة وبساطتها. وهذا شأن مسألة المضمون القضويّ في الإفصاحيات ومسألة اتّجاه المطابقة فيها وفي الإيقاعيات على الأقلّ.

فهل يعود ذلك إلى مشكلة في إجراء سيرل للمعايير رغم كثرة عددها أم يعود إلى الطابع الاستكشافيّ عند وضع هذه الأصناف؟ ويحقّ لنا أن نتساءل ألاّ تكون المشكلة أكثر جذريّة إذ ترتبط بتصوّر سيرل للقضايا التي حلّلتها وكيفية طرحها لها؟ ولا شيء يمنعنا من أن نفترض أنّ أصل الإشكال في البديل الذي يقترحه سيرل عائد إلى أنه ورث ممّا أراد نقده، أي تصنيف أوستين، مشاكل عديدة ظلّ أسيرا لها.

2. في نقد أسس التصنيف

اعتمد سيرل كما أشرنا مقاييس ثلاثة لتصنيف الأعمال اللغويّة لتجنّب العيوب الستّة التي وجدها في تصنيف أوستين. ورغم تسليم اللّاحقين بما جاء به سيرل فإنّ الثبّت في الفصل الذي خصّصه لهذا التصنيف البديل المقترح يبرز لنا جملة

من الإشكاليات تدعوننا إلى بعض المراجعات. وإننا لنجد في نص سيرل نفسه، إذا تأملناه، ما يبسر لنا هذه المهمة النقدية.

فمن الحجج التي استعملها في الردّ على مذهب فيتغنشتاين القائل بأن أنواع الجمل (ويقصد استعمال اللغة) لا حصر لها نجده يستعمل حجة الاقتصاد في التصنيف بالنسبة إلى الظاهرة اللغوية. والمبدأ هنا هو «كلما كان التصنيف أخصر كان أقوى في الإحاطة بالظواهر». بيد أن مسألة الاختصار والإطناب لا تطرح كمياً (أي عددياً) بل تطرح في مستوى قدرة التصنيف على أن يكون أشدّ تجريداً وأجمع لأفراد الأصناف المختلفة.

وقد فكّر سيرل وهو يستعرض الأصناف الخمسة من قوى القول في اختصارها في أربع إذ يقول وهو يستعدّ لبيان خصائص الإيقاعيات: «ولو أمكننا إدراج جميع الأعمال المضمّنة في القول في هذه الأقسام الأربعة [يقصد التقريريات والتوجيهيات والوعديات والإفصاحيات] لكان ذلك من باب الاقتصاد ولزاد من رفد منوال التحليل العامّ المعتمد في كتاب الأعمال اللغوية» (Searle، 1979، ص 16).

فهل هي الصدفة وحدها التي جعلت التقسيم الخماسيّ مشتركاً بين أوستين وسيرل أم هو نتيجة اتّباع سيرل لأوستين في بناء تصنيفه بنقده ومناقشته؟ أفليست الإيقاعيات عند سيرل هي صنف الحكميات عند أوستين؟ وقس عليها ما بين التقريريات والتبيينيات من جهة والإنفاذيات والتوجيهيات من جهة ثانية والسلوكيات والإفصاحيات من جهة ثالثة من صلات تكشف عنها بعض الأفعال الواردة في كلّ صنف منها. أمّا صنفا الوعديات عند كليهما فمتطابقان⁽¹⁾.

(1) مواضع الإشارة إلى مثل هذه العلاقات بين التصنيفين واضحة في نصّ سيرل من ذلك قوله: «يشمل هذا القسم جُلّ تبيينيات أوستن وكذلك كثيراً من حكمياته لسبب أرجو أن يكون قد صار الآن جلياً وهو أنّ لها جميعاً نفس الغرض المضمّن في القول وأنها لا تختلف إلا في سيات أخرى من القوة المضمّنة في القول» (Searle، 1979، المقدمة، ص 13) وقوله: «وأظن أيضاً أنّه من البيّن أنّ [الأفعال] «باري» و«تحدّي» و«بارز» التي يوردها أوستن على أنها سلوكيات هي من هذا القسم أيضاً. وكثير من إنفاذيات أوستن هي من هذا القسم أيضاً» (Searle، 1979، المقدمة، ص 14).

وليس قصدنا بهذه الإشارة التقليل من قيمة عمل سيرل وتمييز تصنيفه بوجود مبادئ ومعايير مفيدة في تحليل الظواهر. لكن التوافقات التي أشرنا إليها تدفعنا إلى القول بأن سيرل وهو ينقد أوستين، ظلّ مشدوداً أكثر ممّا يجب إلى العمل المنقود حتّى بدا التصنيف البديل ترميماً وإعادة تنظيم للتصنيف الأوّل مع إكسابه أسساً نظريّة أوضح ومعايير أدقّ دون أن يخرج عن إيساره.

نكتفي من هذه المقارنة بين التصنيفين بهذا الجانب فما يعيننا أكثر هو التساؤل عن وجهة التقسيم الخماسيّ نفسه عند هذا أو ذاك مع التأكيد مرّة أخرى على أنّ القضية التي نظر عنها نوعيّة وليست كميّة كما قد يوهم حديثنا هذا.

فقد ذكر سيرل في سياقات عديدة بعض الصعوبات التي وجدها في وضع تصنيفه. من ذلك «أنّ القول الواحد نفسه كثيراً ما يندرج في أكثر من مقولة» (Searle، 1979، المقدمة، ص viii) وقدّم على ذلك المثال التالي:

(2) إنك تدوس على قدمي يا سيّدي

فاعتبر القول خبراً ولكنّه لا ينجز به عمل تقرير بل يطلب به التوجيه على نحو غير مباشر وقد يكون هذا التوجيه أمراً أو نهياً.

لقد أراد سيرل بهذا المثال، في موضعه، أن ينتقل في عرض أبواب الكتاب من الفصل المخصّص لتصنيف الأعمال اللغويّة إلى الفصل الذي وضعه لتناول الأعمال اللغويّة غير المباشرة. ولم نذكر هذا الشاهد والمثال الذي قدّمه سيرل عبثاً بل لأمرٍ أعلق بما نحن بصددّه.

فقد ألمع سيرل، في موضع نقده لأوستين، إلى أنّ كلّ تصنيف للواقع تواجهه حالات بينَ بينَ كما أنّ بعض الخصائص التي نعرّف بها هذا الصنف أو ذاك قد تصلح لأكثر من صنف (Searle، 1979، ص 10). وذكر في هذا السياق ما بين التوجيهيّات والوعديّات من صلوات (Searle، 1979، ص 14) وما بين الإيقاعيّات والتقريبيّات من تشابهات علاوة على مشابهات أخرى أوردتها في مواضع مختلفة. وهي مشابهات لا تعني فساد التصنيف بالضرورة بل تعني ما هو أهمّ وأولى بالعناية. ففي مجال

التمييز بين قوّة القول والفعل الدالّ عليها يرى سيرل أن العبارة الاستعارية «قوّة» عبارة «مضلّلة» إذ هي «توحي بأن قوى مختلفة مضمنة في القول تقع مواقع مختلفة في مسترسل واحد من القوّة. والحقّ أنه توجد مسترسلات كثيرة متميّزة يأخذ بعضها برقاب بعض» (Searle، 1979، ص 2).

وهو رأي صائب ولا ريب ولكن هل أخذ به سيرل في تحليله للأصناف الخمسة عدا تمييزه بين الكليّ اللغويّ من الأعمال في القول والخصوصيّ اللسانيّ من الأفعال الدالّة عليها؟

ينضاف إلى هذا أمر مهمّ في تقديرنا لاحظته سيرل في أعطاف تحليله للعلاقة بين «البنية الإعرابية السطحيّة» والأصناف الخمسة التي وضعها. فالإعراب عنده لا يكشف التمييز بين قوة القول ومضمونه القضويّ. ولئن ذكر هذا وهو يعالج الإيقاعيّات (Searle، 1979، ص 17) فإننا نجد في الفقرة الخامسة من الفصل التي سعى فيها إلى تبيّن التصنيف من زاوية إعرابية يثير مشاكل عديدة لم يحلّها التحليل الكافي ولا استخراج منها ما تستلزمه من نتائج.

من ذلك، تمثيلاً لا حصراً، أنّه وجد في إعراب الإيقاعيّات تماثلاً مع إعراب بعض التقريريّات دون أن يستنتج شيئاً ذا بال. واعتمد كذلك على مبدأ التصريح بالفعل الإنشائيّ في بعض الإيقاعيّات⁽¹⁾ فاعتبره إنشاء صريحاً يمثّل النمط القياسيّ للإيقاعيّات متبعاً في ذلك أوستين مقابل صيغ أخرى من قبيل:

(3) بناء على هذا تُعلن الحربُ

(4) أنت معزول

يكون فيها الإعراب «مضلّلاً» (يزيد في حجب البنية الدلالية) (Searle، 1979، ص 27).

(1) نذكر هنا بأنّ الفعل الإنشائيّ هو فعل مسند إلى المتكلم المفرد في المضارع المرفوع الدالّ على الحال المبنيّ للمعلوم.

وفي هامش صغير يدعّم سيرل الفكرة التي تربط بين الوسائل اللغوية للوسم النحويّ والأصناف الخمسة التي وضعها. وفي هذا يقول: «من البديهي أنّي لا أزعّم أنّ لكلّ لسان من ألسنة العالم الطبيعيّة الألفين أو التي تناهز الألفين الأدوات الإعرابية للتعبير عن الأنواع الخمسة كلّها. وما أعرفه هو أنّه قد توجد ألسنة لم تطوّر أدوات إعرابية للوعديات مثلاً» (Searle، 1979، المقدمة، ص viii، الهامش).

ورغم هذه الملاحظة الإعرابية فإن سيرل لم يبيّن لنا هل طوّرت الإنكليزية مثلاً أدوات لوسم الوعديات؟ فكلّ ما نجده في تحليله الإعرابيّ لهذا الصنف من الأعمال اللغوية قوله «لا أعرف حجة إعرابية تُبيّن أنّ الوعديات تتطلّب ضمير المتكلم باعتبارها فاعلاً للبنية العميقة في عقدها السفلى ج» مثلما هو الشأن في مثل فعلي «أمر» و«وجه» من صنف التوجيهيات (Searle، 1979، ص 23).

وإذا تجاوزنا المعيار الذي به يتحدّد الوسمُ الصريح لقوة القول أهو الفعل الإنشائيّ أم غيره وما هي الصيغُ الأيسر للإنشاء الإيقاعي في الإنكليزية والعربية مثلاً فإن عدم اهتمام سيرل جدّاً بمشكلة الوسم متى يكون صريحاً وما هي قيوده وما صلته بتصنيف الأعمال اللغوية يمثل عندنا إشكالاً مهمّاً يحتاج إلى تدبّر.

وهو إشكال من جهتين على الأقلّ: جهة نقد تحليله للأصناف الخمسة التي ذكرها وما بينها من علاقات وجهة المراجعة الممكنة للتصنيف بناء على ما يطرحه من قضايا. وسنركّز تحليلنا النقديّ على نقد أصناف ثلاثة ذكرها وهي الوعديات والإفصاحيات والإيقاعات.

3. نقد تحليل سيرل للوعديات

قام تحليل سيرل للتقريريات والتوجيهيات، كما بيّن في التمثيلات الرمزية التي قدّمها، على أمور منها اختلاف الصنفين من حيث اتّجاه المطابقة فأحدهما من الكلمات إلى العالم والآخر من العالم إلى الكلمات. وهما من جهة الحالة النفسية (الذهنية) متقابلان كذلك فالتقريريات تقوم على الاعتقاد والتوجيهيات على الإرادة. ولعلنا نجد أنفسنا هنا أمام تقابل مماثل جدّاً للتقابل البلاغيّ القديم بين الخبر والطلب. وهو ما يتدعّم

ضمن تحليل سيرل نفسه. فهو يرى أنّ التقريريّات تركز على الصدق والكذب ويتّخذ لها رمز الإثبات لدى فريغة للدلالة عليها. بيد أننا حين ندقّق في صريح قوله وضمنيّه نجد هذا الباب يشمل تفرّعات كثيرة ففيه الإثبات الخالص وفيه التوكيد وفيه القسم. ولا شيء يمنع في منطق تعريف التقريريّات من إدراج النفي وتوكيده ضمنه.

والواقع أنّ التوافق بين التقريريّات ومبدأ المطابقة يفتح الباب واسعا لتنوع الأعمال التي تدرج فيه بحسب المقاييس الإثني عشر التي وضعها سيرل منذ البداية وكاد يهملها بعد أن استبقى مقاييس ثلاثة هي الغرض القويّ واتّجاه المطابقة وشرط الإخلاص. من ذلك أن الفرق بين الإثبات والتوكيد يعود إلى قوّة تقديم الغرض في القول بما يولّد على سبيل التمثيل القسم مثلا أو إلقاء خبر مبدوء بفعل قلبي يدلّ على الظنّ مثلا.

وهو ما ينطبق كذلك على أنواع من الأعمال اللغويّة أدرجها ضمن التوجيهيّات من قبيل الفرق بين العرض والتحضيض. ونجد، اعتمادا على مقياس مصلحة المتكلّم أو المخاطب، ما به نميّر الالتماس من العرض أو ما به نفرّق، اعتمادا على مقياس منزلة المتخاطبين ومرتبتهما، بين الأمر الحقيقيّ القائم على الاستعلاء والالتماس والتصرّح. وهذا كلّه شائع في كتب البلاغة العربيّة وإن باصطلاحات وتعابير أخرى تكفي ترجمتها إلى لغة سيرل حتّى ينكشف التطابق.

بيد أنّ المقارنة بين تصنيف سيرل الخماسي الأضلاع وتصنيف البلاغيّين تقف عند هذا الحدّ. ففي التفاصيل فروق لن نوردها هنا. أمّا بالنسبة إلى عموم التصنيف فلا مجال للقبول ضمن منطق تصنيف البلاغيّين بصنفيّن أساسيّين هما الوعديّات والإفصاحيّات بدرجة أولى والإيقاعيّات بدرجة ثانية⁽¹⁾.

(1) نعتبر هذا من درجة ثانية لأنّ بعض الكتب المدرسيّة العربيّة أخذت بمفهوم الإنشاء قسما للخبر بعد أن ظلّت القسمة بعد الجرجاني وإلى حدود السكاكي وشرّاح التلخيص قائمة على خبر وطلب. وهذا ما نجده في كتب (الهاشمي، 2019، ص 79) و(الجارم وأمين، 1999، ص 170) و(الزناد، 1992، ص 108). وبين هذه الكتب المدرسيّة اتفاق في تقسيم الإنشاء إلى طليبيّ يضمّ الأعمال اللغويّة الخمسة المذكورة في التراث أي الأمر والنهي والاستفهام والتمنيّ والنداء وفويرقات في تحديد الإنشاء غير الطليبيّ الذي تنزّل ضمنه

وتشترك الوعديّات والإفصاحيّات والإيقاعيّات كما قدّمها سيرل في أنّها أعمال لا توسم باللفظ ولم تخصص لها اللغة أدوات لوسمها في العربيّة والإنكليزيّة والفرنسيّة على الأقلّ. وهذه الملاحظة أساسيّة لأنّ التوجيهيّات التي تحدّث عنها سيرل في أغلبها موسومة شأنها شأن الأعمال الطليبيّة في البلاغة العربيّة.

أمّا التقريريّات ففيها من جهة الوسم النحويّ صنفان: صنف وفّر له اللّغة أدوات لوسمه كالنفي والتوكيد والقسم وصنف هو الإثبات لا يوسم بل يكون وسمه ضمن منطق التقابل في اللغة بغياب الواسم في العربيّة والإنكليزيّة والفرنسيّة على حد سواء.

ويعني هذا أنّ صنف التقريريّات بعبارة سيرل (وما يوافقها من الخبر في عبارة البلاغيّين العرب) واسع جدّا متنوّع. وإذا سلّمنا بهذا نكون قد وصلنا إلى موضع أساسيّ من إیراداتنا على تحليل سيرل.

فبالنسبة إلى الوعديّات لم ير سيرل إلّا صلّتها بالتوجيهيّات حتى كاد يدمجها معا. ولم يُخف أنّ التمييز بينهما كان «حلاّ غير أنيق» على حدّ تعبيره (Searle، 1979، ص 15) بعد أن فكّر في جعلها صنفا واحدا. فكلا الصنفين يشتركان في اتّجاه

الإيقاعيّات في عبارة سيرل. وقد اصطلحت هذه الكتب المدرسيّة الثلاثة، عند ضبط أفراد الإنشاء غير الطليبيّ، على الإيقاعيّات بعبارة قديمة هي «العقود». والإنشاء غير الطليبيّ عموما أخبار نقلت إلى معنى الإنشاء كما ذكر أحمد الهاشمي (2019، ص 80). وانفرد الزناد باستعمال عبارة صيغ العقود التي سرعان ما عوضها بعبارة قديمة مستعملة في التراث النحويّ العربيّ وهي «الإنشاء الإيقاعيّ» وإن شحنها بدلالة مأخوذة من نظريّة أوستين وسيرل. فأدخل فيه، علاوة على صيغ العقود المعروفة، أعمالا أخرى لم تر أوستين ولا سيرل يدرجانها ضمن الإيقاعيّات من قبيل الشكر والاعتذار والاحتجاج والإلحاح والوعد... إلخ بل صار كلّ عمل مبدوء بفعل إنشائيّ عند الزناد إنشاء إيقاعيّا (الزناد، 1992، ص ص 148 - 149). ورغم أهميّة مراجعة تصنيف القدامى مراجعة تستفيد من نظريّة الأعمال اللغويّة فإن الزناد ذهب بعيدا في ذلك محمولا بهاجس تقديم «رؤية جديدة» إلى البلاغة على ما ذكر في العنوان الفرعيّ لكتابه. والأرجح أنّ سبب هذا التعميم الذي جعل أخبارا بيّنة تصبح إنشاء إيقاعيّا عائد من جهة إلى ضعف الدراسات العربيّة في الأعمال اللغويّة زمن تأليف الزناد لكتابه ومحاولته نقل معرفة حديثة لم تثبت بعد نقلا تعليميّا وعائد من جهة أخرى إلى أنّ مشاكل كثيرة في النظريّة نفسها لم تحلّ بعد إلى أيّامنا على ما نزعم. أمّا الجهد الذي بذله الزناد في النقل التعليميّ والتوجّه التجديديّ الذي انطلق منه فمحمودان وإن كنّا أميل في التعليم عموما وتدرّيس البلاغة واللّغة خصوصا إلى الاكتفاء بالأبسط والأوضح وما ثبتت نجاعته التعليميّة وإن كان منقوصا وحتىّ غالطا.

المطابقة ويتعلقان بتحقيق عمل في المستقبل⁽¹⁾. وما الاختلاف بينهما إلا في من يوجّه إليه الطلب. فالتوجيهيات حمل للمخاطب على إنجاز عمل في حين أنّ الوعديات «تعهد المتكلم (...) بإيقاع عمل في المستقبل» (Searle، 1979، ص 14). فالمشكلة واقعة بين «السعي إلى الحمل» (to get to attempt) و«التعهد» (أو «الالتزام») (to committ) إذا تشبنا باللفظ الذي استعمله سيرل. وهذا الفرق، إذا تثبتنا، يميلنا إلى المقياس السادس الذي ذكره سيرل في مبادئه ومفاده مراعاة «الفروق في كيفية ارتباط القول بمصالح المتكلم والسامع».

فالتوجيهيات عامة طلب من المتكلم موجهة إلى المخاطب كما هو الشأن في الأمر أو الالتماس أو الاستفهام في حين أنّ الوعديات «طلب ذاتي» إن جازت العبارة يوجهه المتكلم إلى نفسه. وهذا ما دفع بعض من تناقش معهم سيرل حول الصياغة الأولى لبحثه، على ما ذكر، إلى اقتراح الجمع بين الصنفين على اعتبار أنّ «الوعد نوع من الطلب يوجه المرء إلى نفسه» (Searle، 1979، ص 14). لكنّه وجد أنّ التحليل الإعرابي الذي قارن فيه بين البنية التركيبية السطحية والعميقة للتوجيهيات والوعديات لم يسعفه، على ما زعم، بما يمكنه من التقريب بين الصنفين (Searle، 1979، ص ص 22 - 23).

نشير هنا إلى أنّ البنية النحوية للوعديات التي حللها سيرل، كما هو الشأن بالنسبة إلى تحليله لبنية للتوجيهيات، يتصدرها الفعل الإنشائي والموضوعات التي يتطلبها فتعلّق به. فهي ليست البنية الشائعة التي يستعملها بالضرورة المتكلمون العاديون بل هي على الأرجح بنية نموذجية مأتاها التمثيل الدلالي للكلام الذي يؤتى به للتوضيح والإبانة أكثر منه استعمالاً للوعد غير الموسومة نحوياً في العادة (اطلب تحليلنا للوعد عند سيرل في الفصل الأوّل من هذا الكتاب).

(1) لم يذكر سيرل خاصيّة الاستقبال في العمل المطلوب القيام به إلا بالنسبة إلى مضمون الوعد ولكن التوجيهيات التي هي حمل على العمل وإن تحققت عندنا بمجرد التلفظ بها فإن العمل المطلوب من المخاطب يكون بدوره في المستقبل لأنّ الوعد نفسه يتحقّق بمجرد النطق به إذا توفرت شروط نجاحه.

لكنّ الطريف أنّ سيرل لا يقارن الوعديات بالتقريريات. وعذره في ذلك أنّ الاختلاف عنده بين الصنفين ظاهر ظهورا لا يحتاج إلى بيان. فأتجاه المطابقة في هذا مناقض لأتجاهها في ذلك وشرط الإخلاص في التقريريات هو الاعتقاد في حين أنّ هذا الشرط في الوعديات هو القصد.

بيد أنّنا نجد بين الصنفين من خلال تعريف سيرل لهما عبارة «التعهد» (أو الالتزام) من المتكلم نفسه عند تحديد غرضها القويّ. فلئن كان المتكلم بالتقريريات يتعهد بصدق القضية أو بأنّ شيئا ما هو على هيئة ما فإنّ المتكلم بالوعديات يتعهد بفعل شيء ما. فالفارق كامن ظاهريّا في أنّ محتوى التقرير القضيّ صادق في حين أنّ محتوى الوعد القضيّ يصدق في المستقبل ولا معيار في ذلك إلاّ تعهد المتكلم. إلاّ أنّ المعيار في صدق القضية هو اعتقاد المتكلم في ذلك حتى إن كانت كاذبة.

معنى هذا، إذا سلمنا بهذه المقارنة الأولى، أنّ من يقول:

(5) السماء تمطر

(6) ستمطر غدا

يتعهد بصدق القضية ويلتزم بذلك بقطع النظر عن زمن الوقوع في الحاضر أو في المستقبل. فالتقريريات مبنية على تعهد المتكلم بالصدق وهو يعتقد اعتقاد يقين من وجهة نظره هو لا من جهة الوقوع أو عدمه.

وقياسا عليه فإن من يقول:

(7) أزورك غدا

(8) أعدك بالنجاح

يتعهد في الحالين بأنّ مضمون القول واقع وإن كان في المستقبل. لذلك لا يلقي المتكلمون بالا عند النطق بالوعد إلى تحقّق المضمون فعلا أو عدم تحقّقه لأسباب قاهرة كالمرض المفاجئ أو وقوع زلزال منع الزيارة أو تطلب الغياب عن الامتحان أو إلغائه.

فالصدق في القضية المقررة مهما كان زمانها كالالتزام بإنجاز الوعد مستقبلا لا ضمانه فيها إلاّ تعهد المتكلم بذلك. فكلاهما مرتبط في واقع الأمر باعتقاد المتكلم نفسه في صدق القضية وإن لم يكن على صواب، وبتحقيق ما وعد به وإن لم يقدر على تحقيقه لسبب ما. لكن الأساسي الذي ينبغي التنبه عليه هو أن كلا الصنفين يتحقق بمجرد النطق به سواء في التقرير أو الوعد.

وفي تحليل سيرل نفسه إشارة مهمّة إلى «أنّ القصد من كلمات مثل «الاعتقاد» و«التعهد» ههنا هو الدلالة على أبعاد، فهي في وجه من الوجوه قابلة للتحديد أكثر منها محدّدة» (Searle، 1979، ص 12). وفي ما ذكرنا بعض توضيح لجوانب من دلالة هذه الأبعاد.

فلنقارن بين الوعد وبعض ما ذكره سيرل (حيث «ض» رمز لمضمون قضويّ والأفعال في رؤوس الجمل تمثيلات على أعمال لغويّة مختلفة تنتمي إلى التقارير بما في ذلك «أعد» التي هي عند سيرل من الوعديات):

(9) أقول بأنّ ض

(10) أفترض أنّ ض

(11) أوّكد أنّ ض

(12) أعد بأنّ ض

ليس التناسق هنا شكلياً عائداً إلى بناء الجمل من (9) إلى (12) على الفعل بل هو أعمق من ذلك. فالفروق بين هذه الجمل هي فروق في الاعتقاد والتعهد كما أشار سيرل. إذ لنا في (9) مجرد تعبير عن الاعتقاد بتعهد في حدّه الأدنى⁽¹⁾. ولنا في (10) تصريح بافتراض يكون فيه التعهد ضعيفا ربما هو أضعف من القول المعبر عن الاعتقاد في حين أنّ (11) المؤكّدة يقوى فيها التعهد قوّة كبيرة تعبر عن قوّة الاعتقاد في صدق القضية.

(1) يعتبر سيرل كلاً من الاعتقاد والتعهد هنا يقاربان الصفر (Searle، 1979، ص 13) وهو رأي يهدم في ظننا مفهوم التقرير نفسه فلا يقبل في تقديرنا إلاّ إذا كان قصده منه اعتبار التعهد والاعتقاد في أضعف درجاتها.

وهنا يمكننا المقارنة بيسر بين الوعد وبقية هذه الأقوال التقريرية. فما يُضعف، بالنسبة إلى السامع، درجة الاعتقاد في الوعد إنَّما هو عدم تحقُّقه في الماضي أو الحاضر لأنَّ المتكلِّم أميل إلى القبول بما يُقرَّر له على سبيل الوقوع لا الإمكان. ولكن بالمقابل نجد الوعد، إذا فهم في مقامه الفهم المناسب وتوفّرت له شروط النجاح، أقوى من حيث التعهّد.

معنى ذلك إذا ربّنا الأقوال السابقة من (8) إلى (12) في سلّم الاعتقاد وجدنا الافتراض فالوعد فالتقرير فالتوكيد وإذا ربّناها في سلّم مفترض للتعهّد وجدنا الوعد فالتوكيد فالتقرير فالافتراض.

وإذا صحَّ هذا التصنيف السلّميّ المفترض يكون الوعد تقريرا قويا جدًا من حيث التعهّد بتحقيقه (بل تكاد تقتصر قوّته الإنشائية على هذا) ولكنه ضعيف ضعف الافتراض من حيث الاعتقاد. وعلة ذلك أنه قريب من الافتراض مضمونا قضويًا وقريب من التوكيد تعهّدًا. ونحن نعلم أن التوكيد يكاد يقتصر بدوره على قوّته الإنشائية أمّا مضمونه فمكرّر معلوم إذ لا تقوم اللعبة اللغوية التخاطبية فيه على إخبار بجديد بل على ردّ وهم لدى المخاطب أو ردّ إنكار منه.

وقياسا عليه فإنّ اللعبة التخاطبية في الوعديات تقوم على تقوية التعهّد الذي يلتزم به المتكلِّم دون حاجة إلى اعتقاد المخاطب في مضمونه القضويّ. فما الوعد إلاّ تقرير لمضمون يعتقد المتكلِّم في صدقه كما يعتقد في المضامين القضوية الممكنة (غير الواقعة). فالصدق فيه بعدّ ضمنيّ من أبعاده ولكنه يتعهّد بتحقيقه مستقبلا في الواقع.

وإذا صدق تحليلنا لبعض مستلزمات الصدق والتعهّد في الوعديات فإنها تبتعد بعدا كبيرا عن التوجيهيات. فليس في التوجيهيات بعدّ الصدق بما أنّها تطلب ما ليس حاصلًا زمن الطلب وليس فيها تعهّد بشيء بل هي تُوجد علاقة تخاطبية تفرّض على المخاطب أن يكون صادقا في ما به يحقّق المطلوب أو يتعهّد بتحقيقه استجابة لطلب المتكلِّم. وكلاهما لا صلة له مباشرة بالقول التوجيهي بل هو من تبعات القول ومن التأثيرات بالقول الممكنة التي قد تتحقّق.

وعلى هذا يكون التقارب بين الوعديات والتوجيهيات تقاربا شكلياً وبينها وبين التقريريات تقاربا كبيراً جداً. وتفسيرنا للإشكال الذي وقع فيه سيرل هو أنه ارتكز على معيار فحسب في التقريب بين التوجيهيات والوعديات وهو معيار اتجاه المطابقة. وبيانه أن معيار المطابقة كما حدده هو يتصل بالمضمون القضوي. وقد تمنى سيرل أن يكون هذا المعيار هو المعيار الوحيد للتصنيف لكنه وجد ذلك محالاً (Searle، 1979، ص 4). ورغم أنه معيار يجعل الوعديات في اتجاه تطابقها من الكلمات إلى العالم فإن التدقيق في المسألة يبين لنا بعض الإشكالات.

لا يقدم لنا سيرل أمثلة عما يعتبره من الوعديات تخرج عن دلالة فعل وعد. لكنه أشار إلى أنه لا يعترض على أوستين في تعريفه لها بل يجتزئ من بعض الأفعال التي أوردها ضمن هذا الصنف مثل «قصد» و«فصل». لذلك يمكننا أن نعود إلى رأي أوستين وبعض الأفعال التي قدمها لنحدد المقصود بالضبط من الوعديات.

يذكر سيرل نفسه الأفعال التي أوردها أوستين وهي: وعد ونذر وتعهد واتفق وتعاهد وضمن واعتنق وأقسم⁽¹⁾. فلننظر في أمثلة عينية منها:

(13) نذرت / أنذر للرحمان صوما

(14) تعهدت / أتعهد بإصلاح مالية الشركة

(15) اتفقت / أتفق معك على ألف دولار

(16) تعاقدت / أتعاقد معك على تأسيس شركة

(17) ضمننت / أضمن نجاحك

(18) اعتنقت / أعتنق مبادئ الليبرالية عن اقتناع

(19) أقسمت / أقسم لك أنني لن أخون الأمانة

(1) الأفعال بالإنكليزية كما أوردها سيرل (Searle، 1979، ص 8) هي:

promise, vow, pledge «covenant, contract, guarantee, embrace, and swear».

تشترك هذه الأعمال التي بنيت عليها الجمل من (13) إلى (19) من الناحية الدلالية المعجمية في انتائها إلى حقل معجمي واحد من سماته المميزة الالتزام بشيء والتعهد بتحقيقه على سبيل الاختيار لا الإكراه. ولا تخرج جميعها عن هذه المعاني المميزة الثلاثة التي رأيناها في الوعد. فالوعد كما ذكرنا التزام طوعي وتعهد بتحقيق مضمون القول القضوي.

لكننا عمدنا في الأمثلة التي صنعناها إلى تقديمها في صيغتي الماضي والمضارع. ومن البين أنها في الماضي تدل على «وعديات» قد تحققت فيخبر بها المتكلم وهو ما يجعلها تدرج بيسر ضمن التقريريات رغم دلالتها المعجمية على الالتزام دون إكراه. لكن هذه الأفعال نفسها في صيغة المضارع تحمل معنيين متجاورين. أحدهما الإخبار في الحال عن التزام المتكلم بإيقاع عمل ما وتعهده بذلك، وهما معنيان تدل عليهما الأفعال معجمياً، وثانيهما الدلالة على الحال أو الاستقبال من زمن التكلم إلى ما بعده. وهي دلالة زمنية متصلة بالفعل المضارع ولا مانع عندنا من تنفيس الزمن الضيق (الحال) بإضافة السين وتوسيعه إلى المستقبل. فالحاصل الدلالي واحد وإن كانت السين أشدّ وسماً للزمن وتحديدًا لما هو على سبيل الإمكان من دلالاتي الحال والاستقبال المضمّنتين في المضارع.

ليست المسألة إذن واقعة في الدلالة الزمنية (الاستقبال) وحدها ولا هي في المضمون المعجمي للالتزام والتعهد والاختيار أساساً فهو موجود في أفعال أخرى لا صلة لها بالوعديات مثل «زار» في مثل:

(20) أزورك حين تسنح الفرصة

وجماع الأمر في تقديرنا يكمن في توجيه التقرير نفسه إلى ما هو غير واقع وتعهد المتكلم نفسه بجعله واقعا مُفترضا صدقه في ما سيكون. فمثلما يتعهد المتكلم عما وقع وانقضى بصدق المضمون القضوي الذي عبّر عنه في قوله فإنّ الواعد يتعهد بصدق وقوع المضمون القضوي في المستقبل⁽¹⁾.

(1) لا تتصل المسألة بالوعد في حد ذاته فلها صلة متينة بدلالة الوجوب المضمّنة صيغياً في المضارع بصرف النظر عن تعجيّمه.

فلنعد إلى الأمثلة السابقة وما يمكن أن يكون من ردود عليها. وقد اخترنا الصيغ التي بنيناها على الماضي لأمر سنوضحه:

(21) - نذرت للرحمان صوما

- لكنك تكلمت بعد خمس دقائق

(22) - تعهدت بإصلاح ماليّة الشركة

- فأفلسْتُ

(23) - اتفقت معك على ألف دولار

- لكنك لم تمدني إلاّ بنصف المبلغ

(24) - تعاقدت معك على تأسيس شركة

- لكنك استوليت على جميع الصلاحيات

(25) - ضمنت نجاحك

- لقد نجحت بمجهودي الخاص

(26) - اعتنقت مبادئ الليبراليّة عن اقتناع

- ثم صرت دكتاتورا

(27) - أقسمت لك أنني لن أخون الأمانة

- عليك بكفّارة بعد أن أنكرت ما لي عندك

في هذه الأمثلة ما يدلّ على أنّ التعهد والالتزام بتحقيق شيء في المستقبل يمكن أن يخفق أو يتراجع فيه المتكلم عملياً وواقعياً إن عن حقّ، كما يزعم المخاطب، وإن عن باطل. لكنّ هذه الردود جميعاً لا تمنع من القول بأنّ الوعود قد تحققت. فيكفي في الوعد أن يقال حتى يتحقّق لأنه يتضمّن التزاماً من المتكلم زمن التكلّم بقطع النظر عن تحقّق المضمون في الزمن المستقبل.

وليست هذه الملاحظة ثانويّة البتّة. فحين يرى سيرل أنّ المشكلة تكمن في اتّجاه المطابقة من الكلمات إلى العالم يغفل عن أمر أهمّ وهو أنّ معرفة اتّجاه المطابقة من

الكلمات إلى العالم وإن كانت تميّز التوجيهيّات التي هي طلب بالكلمات لما ليس حاصلًا في العالم فإنّ تعامل المتكلّمين العفويّ يجعلهم في التقريريّات يعاملون ما يخبرون عنه في الاستقبال من جهة الصدق والوقوع معاملةً إخبارهم عمّا حصل في ما انقضى وما هو حاصل زمن التكلّم فيصدرون كذلك عن اعتقاد في صدقه ويتعهدون بهذا الصدق.

وليس من باب الصدفة أن يكون القصد هو شرط الإخلاص في الوعديّات. فالقصد هنا قصد للمطابقة بين العالم والكلمات وإن في الزمن المستقبل أمّا الصدق فهو اعتقاديّ، إن جاز التعبير، على نحو صريح ومقتضى ضمنيًا من جهة العلاقة بالكون إذ يعامل المتكلّم الواعد غير الواقع معاملة الواقع. فمن ينذر نذرا أو يتعهد بشيء أو يتفق على شيء (بمعنى القبول به) أو يتعاهد على شيء في التعاقد أو يعتق شيئا عن طواعية (فيأخذ على نفسه عهدا) لا يتصرّف لغويًا إلاّ على أن ما قاله واقع لا محالة يكفي أن يقوله.

وإذا صحّ تحليلنا فإنّ الوعديّات كما عرضها سيرل فقرب بينها وبين التوجيهيّات لا تقوم على أساس متين بسبب التعويل على معيار اتّجاه المطابقة من الكلمات إلى العالم. فالخلط هنا، إذا جاز لنا الحديث عن خلط، واقع من جهة تبئير التحليل على معنى الاستقبال في الوعود دون معنى التقرير وقوّة إنشاء الوعد. وإلاّ كان لزاما عليه، وهو ينظر في المحتويات القضويّة للأقوال، أن يدرج التقرير عن المستقبلات في باب الوعديّات لأنها غير حاصلة زمن التكلّم. أمّا ما سيقرّر حدوثها من عدمه فهو اتّجاه المطابقة فيها فتكون من الكلمات إلى العالم إذا حدثت وتكون مخفّقة فاسدة إذا لم تتحقّق. وهذا يرتبط، في أحسن الأحوال وأقربها إلى منطق نظريّة الأعمال اللغويّة، بأعمال التأثير بالقول لا بالأعمال في القول.

وإذا كانت إيراداتنا على الوعديّات سليمة فإنّ هذا الصنف لا يستقيم رده إلى التوجيهيّات كما سعى إلى ذلك سيرل دون أن يجد وجهًا لتمشيطه، كما لا يستقيم جعله قسما منفصلا في مستوى التوجيهيّات والتقريريّات. ونحن نرجّح أنه أعلق بصنف فرعيّ من التقريريّات وإن كان عندنا يتميّز بكل ما في الأخبار من خصائص خصوصا منها الأخبار التي يكون مضمونها القضويّ في المستقبل.

بيد أنّ هذا الاتجاه في الفهم الذي نقترحه يفتقر إلى أمر أساسي هو بيان آليات تولّد الوعد من القرارات عن المستقبل وكيف تنشأ قوة الوعد من الخبر. وهذا رهين التساؤل التالي عن الوعود: أهى أعمال أساسية كبرى أم أعمال فرعية؟ وهل هي أعمال أصلية أم أعمال مشتقة؟ وهل تتحقّق على نحو صريح مباشر أم تتحقّق ضمناً في الأقوال أم على نحو غير مباشر؟ وما يدعو أكثر إلى هذه التساؤلات أنّ اللغات التي نعرفها لم تخصص أدوات نحوية لوسم الوعد على عكس الكثير من القرارات (كالنفي والتوكيد) والتوجيهات (كالاستفهام والأمر). وليس هذا الغياب للواسمات بالأمر الهين الذي لا يستدعي تفكيراً وتأملاً لدلالته ومستلزماته. فإذا توصلنا إلى إجابات واضحة عن مثل هذه الملاحظات كان الحلّ مقنعاً إجرائياً حتى إن لم يقنع تصوّرياً تمام الإقناع. ولئن فصلنا القول بعض التفصيل في الوعديات فلقيمة الوعد عند سيرل منذ كتابه الأوّل (Searle، 1969) إذ اعتمده أنموذجاً لتحليل نظام الأعمال اللغوية (المبخوت، 2010 ب). بيد أنّ الأساسي في هذا النقد قابل للتعميم على الصنفين الآخرين الغريبيين أي الإفصاحيات والإيقاعيات.

4. توسيع النقد إلى الإفصاحيات والإيقاعيات

إنّ ما أوردناه في شأن الوعديات ينطبق على الإفصاحيات والإيقاعيات في مجمل منطلقاته وفي نتائجه. لذلك سنقتصر على بيان الإشكالات المتعلقة بهذين الصنفين وإيرادتنا الأساسية على تحليل سيرل لهما وما نراه في شأنهما أقرب إلى تحليل أشدّ تماسكاً وأكثر وجاهة.

تبدو الإفصاحيات في تصنيف سيرل وتحليله كاليتيم في مأدبة التصنيف الخماسي. ووجه اليتيم، مجازاً وحقيقة، أنّها صنف يميّز بنقائص عديدة إذ لا يستجيب للمعايير التي وضعها استجابة بيّنة معقولة بقدر ما يميّز بكثرة السمات التي تخرجه عن السلك العامّ لتعريف الأعمال اللغوية. فهل يعود الأمر إلى خصوصية الإفصاحيات حقاً أم إلى كيفية إجراء المعايير على هذا الصنف؟ أم تعود، ببساطة، إلى أنّه صنف لا يقوم على ساق؟

فأول ما يبرز من خصائص الإفصاحيات في تحليل سيرل هو أنها، كما سبق ذكره، دون اتجاه مطابقة. فهي لا تجعل العالم يطابق الكلمات كما هو الشأن في التوجيهيات ولا الكلمات تطابق الواقع كما هو الحال في التقريريات. لذلك وضع سيرل في التمثيل الرمزي علامة الفراغ للدلالة على غياب اتجاه المطابقة.

والخاصية الثانية المتولدة عن الأولى أن المحتوى القضوي فيها يقتضي مجرد اقتضاء صدق القضية على نحو مسبق (وصفه سيرل بأنه «مقتضى» («presupposed»)) (Searle، 1979، ص 15).

أما الخاصية الثالثة فتتصل بحالة المتكلم النفسية (الذهنية). فلئن كانت حالته في التقريريات هي الاعتقاد وفي التوجيهيات الإرادة أو الرغبة فإنها تصبح في الإفصاحيات متغيراً (variable) يتمثل في «مختلف الحالات النفسية الممكنة» ويقصد بها الفرح والحزن والاعتراف والأسف وما إليها.

وتنضاف إلى هذا خاصية رابعة ترتبط بالمضمون القضوي نفسه. وهي خاصية انجرت أساساً عن غياب اتجاه المطابقة. فلئن كانت القضية في أبسط تعريفاتها تركباً لمحمول بموضوع للدلالة على واقع ما فإن سيرل يحرم الإفصاحيات من ذلك. فقد صارت صنفاً من الأعمال اللغوية التي لا مضمون قضوي لها عملياً بل اكتفي بإسنادها «خاصية ما» تتعلق بالمتكلم أو السامع.

ولا شك أن أمر الإفصاحيات غريب من وجوه كثيرة. ولكن مهما تعددت هذه الوجوه فإن مآتى الغرابة واحد إذ هو كامن في اعتبار سيرل لها صنفاً من الأعمال دون اتجاه مطابقة.

ولتفكيك لغز الإفصاحيات يمكننا أن ننتقل من نقطتين ذكرهما سيرل. الأولى أن الإفصاحيات، وإن لم يكن المتكلم بها يضمن صدقها ويتعهد به فإن هذا الصدق مقتضى فيها. وحين نقول إنه مقتضى، إذا أخذنا معنى الاقتضاء في دلالة التقنية، فهو يعنى أن على صدقه يتوقف مبدئياً صدق القضية التي يتضمنها من ناحية، وهذا أشهر الآراء (الهامي، 2013)، وإن لم يكن القول دائراً على هذا

المقتضى وصدقه. ولما كان المقتضى (أو المقتضيات) صادقا فمعنى ذلك أننا أمام قول ذي مضمون قضوي بالضرورة فلا اقتضاء خارج الجملة أو القضية سواء أكانت بسيطة أم مركبة. ولكن المحير أن سيرل الذي يقصر المضمون القضوي في الإفصاحيات على العلاقة بين المتكلم أو السامع من جهة، وخاصة ما (كلا عتراض في الشكر والأسف في التعزية والفرح في التهئة على حد تأويلنا) من جهة أخرى، لا يرى في ذلك تركيبا لقضية، على ما يبدو، في حين أن كلاً من المتكلم والسامع من الذوات التي تصلح أن تكون موضوعات ممكنة لقضية وأن الخاصية التي يتحدث عنها تصف الموضوع فتقع موقع المحمول.

ولكن تدقيقا ذكره سيرل في سياق التحليل قد يكون مهماً لتجاوز هذا الفراغ وتفسيره في آن واحد. فقد قال بعد الحديث عن الحرف [ح] في التمثيل الرمزي للإفصاحيات بدلالته على المتغيرات النفسية مستأنفا: «ويسند المضمون القضوي خاصة ما (وليس بالضرورة عملاً) إما إلى المتكلم م وإما إلى السامع س» (Searle، 1979، ص 15).

وقد فهمنا أن الإشكال الذي يشير إليه سيرل هنا هو أن المضمون القضوي لا يتناول بالضرورة عملاً فقد يكون خاصة ما. ويضرب على ذلك مثالين من عمل التهئة يتعلق أحدهما بفوز شخص بسباق والآخر بمظهره الحسن الجميل. ففي الأولى تهئة بعمل وفي الثانية تهئة بصفة.

ولكن سيرل لا يوضح سبب هذا الفراغ الإحالي بالنسبة إلى الإفصاحيات. فإذا قال القائل (وجل الأمثلة من سيرل):

(28) أشكرك على ما قدمته لي من عون

(29) أهنتك بفوزك بالسباق

(30) أعتذر عن دوسي قدمك

(31) أهنتك على مظهرك الرائع

(32) آسف شديدا لحالك بعد هذه الرحلة

فإننا لا نفهم سبب التردد في تخصيص المحتوى القضوي. فإذا كنا نسلم له بأن هذا المحتوى القضوي مقتضى بما أن المتكلم بـ (29) يمكنه أن يرد بأنه لم يشارك أصلا في السباق والمتكلم بـ (32) مثلا قد يجب بأنه كان مريضا ولم يكن مسافرا فإن التمييز بين إسناد عمل إلى المخاطب في (28 - 30) لا يختلف في شيء عن إسناد صفة (خاصية) إلى المخاطب في (31 - 32).

فإذا كانت بعض الأعمال اللغوية قد تتحقق دون مضمون قضوي بل تعوض فيها ض رمز القضية بحرف آخر هو [ن] ربما بسبب قوة الإنشاء فيها على ما زعم سيرل في كتابه السابق (Searle, 1969، ص 30 و ص 31)⁽¹⁾ فإن وضع الخاصية في علاقتها بأحد المتخاطبين موضع القضية لا يخلو من غرابة.

فهل العمل ونوعيته محدّدان في تعريف القضية أم هما محدّدان في ضبط صنف من أصناف الأعمال اللغوية؟

لا ريب أن العمل ونوعه لا يمكنهما أن يحدّدا القضية بمعناها التقني المنطقي ولا بمعناها الأقلّ تقنيّة كما يستعمل في كثير من الدراسات اللغوية. ولكننا، في الآن نفسه، ومن خلال تركيز سيرل على العمل (وهو يستعمل في نصّه الأصليّ كلمة action) في المحتوى القضوي للإفصاحيات وما انجرّ عنه من تخصيصات لا نرى لها سببا معقولا نفهم أنّه كان يقارنها ضمينا بالتوجيهيات والوعديات. فنظام تفكيره فيها قام على طلب اللّغة وعملٍ ينجزه المخاطب الذي يحمله المتكلم على ذلك أو

(1) ذكر سيرل في (Searle, 1969، هامش ص 31) وهو يحلّل علاقة القوة بالقضية في بنية [ق (ض)] أن بعض الأعمال اللغوية لا تطابق هذه البنية على اعتبار أن القضية فيها تصبح متغيرا (ن). وضرب على ذلك مثال «مرحى لمانشستر يونايتد» (Hurrah for Manchester United) و«سحقا لقيصر» (Down with Caesar) (من ترجمة غنيم لكتاب سيرل، 2015، ص 63). وهو ما يعني عنده أن قوة القول تنصبّ قياسيا ومعياريا على القضايا ولكنها قد تنصبّ في بعض التراكيب، حين لا تتوفر قضية، على متغيرات. فكلّ قضية لا يمكن أن تفصل عن قوة القول ولكنّ العكس ممكن إذا قوي الإنشاء كما هو الحال في ما يمكن أن نعتبره أساءة أفعال في العربية وقد ذكر منها سيرل في صفحة سابقة للتي أشرنا إليها (Searle, 1969، ص 30) مثال الاستحسان بيايه (Hurrah) والتوجع بأواه (Ouch). ومن البيّن هنا أنّها إنشاء خالص لا مضمون قضوي له وإن في ظاهر القول ينصبّ عليه على عكس مثالي قيصر ومانشستر يونايتد. (راجع إشارتنا في المبخوت، 2008، ص 78).

يتعهد المتكلم نفسه بإنجاز عمل ما. وكلا الأمرين واقع في المستقبل ولا نرى لهما صلة دقيقة بمفهوم العمل في القول بل هما أقرب إلى التأثير بالقول وإن لم يصرح سيرل بذلك.

وبالمقارنة فإن الإفصاحيات لا تقوم على أعمال مطلوبة تتحقق بها الكلمات في العالم ولا على واقع ينقله المتكلم على وجه مطابقة العالم للكلمات.

ولكننا نحتاج إلى أمر لطيف لم نر سيرل يؤكده بوضوح: إن مفهوم العمل في العمل اللغوي «مضلل» بدوره شأنه شأن مفهوم «القوة». فهو يتحقق مضمونه بمجرد التلفظ به على ما هو مذكور في مصنفات البلاغة العربية في نصوصها الأصول علاوة على الكتب المدرسية. وهو في هذا سواء مهما كان صنفه من التقريرات كالإثبات والنفي والتوكيد أو الافتراض أم من التوجيهيات كالالتماس والنهي والاستفهام. وإذا سلمنا بهذا الأصل لم يعد من معنى للعمل الذي تستلزمه هذه الأصناف جميعا من باب التأثير بالقول. لذلك لم يجد سيرل في الاعتذار أو الشكر أو التعزية أو التهئة أعمالا مطلوبة في مضمونها القضوي فمال إلى اعتبارها دون مضمون قضوي عادي لأنه لم ينظر إلى القوى القولية نفسها كالاقتذار أو التهئة أو الترحيب على أنها في ذاتها أعمال تنجز بمجرد النطق بها. فالعمل الإفصاحي، إذا سلمنا به لسيرل، عمل حقه أن يتحقق في ذاته شأنه شأن الأعمال اللغوية جميعا ولا اعتبار لمستلزماته العملية في الواقع. لكن ما حير سيرل في هذا الصنف أنه رأى في الأعمال المدرجة ضمنه اقتضاءات لمضمونها القضوي دون أن يركز نظره على العمل المنجز باللغة في حد ذاته. وهذا تفسيرنا لتردد سيرل في تحديد خصائص الإفصاحيات.

ولعل في بعض ما قاله سيرل في الفصل المخصص لتصنيف الأعمال اللغوية نفسه ما يكشف عن قلة تمييز أحيانا، من الناحية الإجرائية لا النظرية طبعا، بين العمل في القول وعمل التأثير بالقول. ففي سياق حديثه عن الاستفهام ضمن التوجيهيات نذكر بما قاله وأشارنا إليه في أول البحث: «والاستفهام فرع عن قسم التوجيهيات

من جهة أنه سعي من م إلى حمل س على الجواب أي على إيقاع عمل لغويّ» (Searle، 1979، ص 14)⁽¹⁾.

والبيّن من كلام سيرل أنّ وجود الاستفهام ضمن التوجيهيّات عائد إلى أنّه بدوره يحمل المخاطب على الجواب. والجواب إيقاع لعمل لغويّ وهذا لا خلاف فيه وإن لم يكن من صنف التوجيهيّات بالضرورة بل هو على الأرجح من التقريريّات. لكن إذا دققنا في الأمر يحقّ لنا التساؤل هل يتحقّق الاستفهام بذاته عند التلفّظ به أم يتوقّف تحقّقه على تحقّق مطلوبه وهو الجواب؟ وماذا لو امتنع المخاطب عن الجواب أيعدّ الاستفهام قد تحقّق أم لا؟

إنّ السعي إلى إيقاع الجواب الذي هو تقريريّ في الأصل هو من تأثيرات عمل الاستفهام وليس مكوّنًا له شأنه شأن إيقاع مضمون الأمر أو مضمون النهي. ولا شيء يدلّ في نصّ سيرل المذكور على عكس ما نوّضّحه. لكنّ عبارته بدت ملتبسة بين عمل الاستفهام الذي يكون بالتلفّظ به وعمل الجواب الذي هو من تبعات القول الاستفهاميّ وليس مكوّنًا من مكوّناته. وما كنّا لنذكر هذا المثال من حديثه عن الاستفهام لولا أنّنا رأينا له نظيرا في فهمه للوعدّيّات وتوقّفها، في ما يبدو، على تحقّق مضمون الوعد دون التلفّظ به.

وإذا قسنا تصوّره للإفصاحيّات على تصوّره للاستفهام ربّما توضّح ما تى التردّد أكثر في ضبط مضمونها القضويّ.

علينا هنا أن نستعيد تساؤلنا السابقة التي عرضناها في نهاية نقدنا للوعدّيّات حتى نتمكّن من التفكير ثانية في هذا الصنف العجيب الذي أوجده سيرل وحرار في تحديد خصائصه بشكل متناسق مع معايير التي وضعها. فهل الأعمال المنتمية إلى الإفصاحيّات أعمال يمكن أن تكون موسومة لغويّا؟ أهى مباشرة أم غير مباشرة؟ هل تمثّل صنفا قائما بذاته أم هى أعمال تشتقّ من أعمال أصليّة أخرى؟

(1) عبارة سيرل في نصّه الأنكليزيّ هى حرفيّا:

«Questions are a subclass of directives, since they are attempts by S to get H to answer, i.e. to perform a speech act».

ورأينا المبدئي أن الإفصاحيات تقريرات، من جهة مضمونها القضوي، عن حالة المتكلم النفسية بشأن واقع سابق عن القول خاضع لمبدأ التصديق والتكذيب المنطقي أو البلاغي. فهي من هذه الناحية لا تختلف عن التقريريات جميعا بيد أن ما يميّزها ضمن التقريريات أتمها، وإن استخدمت بنية الإثبات أساسا مختزلة أو مضمرة (من قبيل شكرا وهنيئا وأهلا ومرحبا في العربية)، موجهة إلى التعبير عن الحالات النفسية بإزاء واقع ما كثيرا ما تدعمه السنّة الثقافية في مجال آداب التعامل وهي سنّة تختزنها اللّغة وتخصّص لها مجموعة من التراكيب التي يعبر بها المتكلمون عن مشاعرهم. فالأرجح أن تكون الإفصاحيات صنفا فرعيا من التقريريات تشتق منها وليست صنفا مستقلا.

وتثير الإيقاعيات مشكلات شبيهة بما سبق أن ذكرناه في شأن الوعديّات والإفصاحيات ومختلفة عنها بعض الاختلاف.

فمن التشابهات اللافتة للانتباه بعض الخصوصيات التي أسندها سيرل إلى الإيقاعيات. إذ نجد أن اتّجاه المطابقة فيها يتميز بازدواجه من الكلمات إلى العالم والعكس. فمن ناحية أولى يكون السهم النازل دالا على «اتّجاه المطابقة التقريري» (assertive direction of fit)، والعبارة لسيرل، وفي الاتّجاه الآخر يكون السهم الصاعد دالا على «اتّجاه المطابقة الإيقاعي» (declarational direction of fit)، والعبارة لسيرل كذلك (Searle، 1979، ص 20).

وهو يستنتج من هذا الازدواج ميزة يراها تعرّف الإيقاعيات إذ يحقق إنجازها التطابق بين المضمون القضوي والواقع. فيكفي مثلا أن تسمّي شخصا ما مديرا (من العالم إلى الكلمات مثل التوجيهيات) حتى يصبح بمجرد التلقظ مديرا (من الكلمات إلى العالم مثل التقريريات). والطريف في الإيقاعيات، حسب سيرل، أنها تنشئ المطابقة بمجرد إنجاز العمل إنجازا موفقا (Searle، 1979، ص 19).

ويضيف سيرل في شرح تمثيله الرمزي للإيقاعيات سمة مميّزة إضافية تخرجها من سلك الأصناف الأخرى التي وضعها. إذ تخلو الإيقاعيات من شرط الإخلاص

فيرمز إليه بالصفير بما يعني أنّ الإيقاعيّات لا تقوم على الاعتقاد، كما هو الشأن في التقريريّات، ولا على الإرادة، كما هو الشأن في التوجيهيّات. ولا يفسّر لنا سيرل هذا الأمر الغريب في نظام تصنيفه على أهميّة شرط الإخلاص في الأعمال اللغويّة جميعا. فهل مردّد ذلك إلى أنّ المؤسّسات التي يقتضيها الإيقاع لا حالات نفسيّة (ذهنيّة) لها تميّزها أم أنّ السرّ واقع في موضع آخر؟

إنّ السّمة التي تختصّ بها الإيقاعيّات ضمن الأصناف الخمسة أنه لا يكفي فيها استعمال اللغة بل تفتقر إلى مؤسّسة غير لغويّة للمتكلّم والمخاطب موقعان منها محدّدان. فمن يحكم على شخص بالسجن يجب أن يكون مؤهّلا لذلك ضمن مؤسّسة القضاء وأن يكون المحكوم عليه متّهما قد ثبتت عليه التهمة حسب الإجراءات التي ينصّ عليها القانون.

ولئن استثنى سيرل كما ذكرنا في بداية الفصل الإيقاعيّات الخارقة للطبيعة التي يحقّقها الخالق من قبيل «كن فيكون» أو الإيقاعيّات المتصلة باللّغة في حدّ ذاتها من قبيل التسمية والتعريف والاختصار فإنّ تمييزه هذا ليس قوياّ قوّة تجعلنا نأخذ به مسلما بما أنّ صنفى الإيقاعيّات هذين يقتضيان بدورهما مؤسّستي الدين واللّغة، في تقديرنا، كي يتحقّقا.

والمهمّ في تحليل سيرل وتفصيله القول في أنواع مختلفة من الإيقاعيّات أنّها صنف كثير الخروج عن الشبكة العامّة التي اعتمدها في التصنيف شأنه شأن الإفصاحيّات بالخصوص. لكنّنا نجد في بعض التدقيقات التي عرضها وضروب التقريب التي التجأ إليها، وهو يسعى إلى وصف الإيقاعيّات، ما ييسّر لنا تبيّن أصل الإشكال في هذا الصنف من الأعمال اللغويّة.

فلئن كان عموم الإيقاعيّات يقوم على ازدواج المطابقة مع غياب شرط الإخلاص ويكون فيها القول إنجازا في الواقع لعمل يغيّر ذلك الواقع فإنّ بعض «أفراد قسم الإيقاعيّات يأخذ برقاب أفراد قسم التقريريّات» على حدّ قوله (Searle، 1979، ص 19).

وهذه ملاحظة مهمّة تؤكّد وجود علاقة ما بين الإيقاعيات والتقريريات لم يتعمّقها سيرل على أهمّيّتها. فمن يصدر حكما بينيه على ادّعاءات ومزاعم تتصل بالوقائع. وهذه المزاعم والادّعاءات تخضع لمبدأ الصدق والكذب في تقييم الخبر أي أنها كالتقريريات تفتقر إلى النظر في المطابقة مع العالم صدقا وكذبا.

وإذا سلمنا بهذا المعطى الاختباري فإنّ الإيقاع على معنى الإيجاد في الواقع (كالحكم بالسجن) لا يكون إلا إذا تطابق القول مع الواقع وأثبتت التهمة بما يدلّ على تحقّق اتّجاه المطابقة من الكلمات إلى العالم كما هو الحال في التقريريات. فصدق المضمون القضويّ في أدنى الحالات مقتضى مثلما ذهب سيرل إلى ذلك عند فحصه للإفصاحيات. وهو في أقصاها مؤكّد بما أن الإيقاع لا يكون إلا إذا كانت المطابقة مع الواقع. وهذا عندنا تفسير قول سيرل «إنّ بعض المؤسسات تتطلّب أن تصدر الدعاوى التقريرية في قوّة الإيقاعيات حتّى يمكن حسم النزاع في شأن الدعوى» (Searle، 1979، ص 19). لذلك قرّر أن يسمّي هذا القسم «إيقاعياتٍ تقريريةً» تكتسب من هذا شرط الإخلاص الخاصّ بالتقريريات أي الاعتقاد في صدق القضية والتعهد بذلك.

وليس تمييز هذا القسم من صنف التقريريات عن أصناف أخرى مثل إعلان الحرب الذي يكون على الأرجح إيقاعيا محضاً أو التسمية في منصب ما واضحا تماما. فلئن قام هذا القسم على تمييز قوّة الإيقاع الذي يتضمّن صدق الوقائع من قوّة الإيقاع الخالص الموجد للأشياء في العالم فإن كليهما يتطلّبان صدق الوقائع التي يفترض أن يُبنى عليها الإيجاد أو صدق المحتوى القضويّ نفسه الذي يعبر عنه العمل اللغويّ وتنصبّ عليه القوّة القولية الإنشائية. فلا يخلّف الأمر هنا من جهة توفّر شروط التوفيق والنجاح للإيقاع التقريري أو الإيقاع الخالص بين صدق المضمون القضويّ ومن جهة كون المتكلّم مؤهّلا مؤسسيا لإنجاز الإيقاع وأنه جادّ في ما يقول مثلا. فقول القائل:

(33) أنت طالق

لا يمكنه أن يصدر إلا عن مسلم في إطار قانوني يسمح له بإيقاع الطلاق بمجرد التلفظ به. فالرجل التونسي مثلا لا يمكنه أن يوقع بهذا اللفظ الطلاق. وهو يقتضي، علاوة على ذلك، أن يكون المخاطب امرأة اقتضاء وجوديا وأن تكون زوجة للقائل لا جارتة أو زوجة أخيه وغير ذلك من الشروط الدقيقة التي نجدها مفصلة في مؤسسه الفقه أو قانون الأحوال الشخصية.

وهنا يتلزم البعد التقريري للإيقاع مع البعد الإيقاعي فيه دون أن يعني ذلك أن الشروط اللازمة لنجاح العمل تميز الإيقاع عن غيره من الأعمال اللغوية الأخرى سواء أكانت تقريرية أم توجيهية. فمسألة شروط النجاح كما حللها أوستين في كتابه (Austin، 1962، ص ص 14 - 18 و ص ص 45 - 46، وعبد الحق، 1993، الفصل 3، والمبخوت، 2010، أ، ص ص 89 - 121) تعم جميع الأعمال اللغوية مهما كان صنفها. وحتى هذه الشروط المؤسسية التي يعتبرها سيرل مميزة للإيقاع تندرج ضمن شروط نجاح العمل اللغوي ولكنها أشد بروزا في الإيقاعات. من ذلك أن التقريرات العلمية التي لا تعد من الإيقاعات (ويمكن أن تكون قائمة على افتراض يصاغ صياغة تقريرية) تقتضي بدورها مؤسسه هي الجامعة أو مخبر البحث مثلا. وقس عليها التوقعات الجوية التي تقدم في صيغ تقريرية وما تتطلبه من وجود مؤسسه معترف بها للأرصاد الجوية. فشرط المؤسسه وإجراءاتها لا يقتصر، لو تثبتنا، على الإيقاعات بل يشمل أصنافا عديدة من التقريريات. فلم نميز الإيقاعات من هذه الناحية عن نظيراتها؟

وحتى إذا سلمنا بوجود خصوصيات في علاقة الإيقاع بالتقرير، وهي خصوصيات لا ننكرها، فلا شيء يدعو إلى جعلها صنفا من الأعمال اللغوية مساويا للتقريريات والتوجيهيات. فالمرجح عندنا أنها ليست أصلية لسببين على الأقل ذكرهما سيرل وإن وجهها في تحليله وجهة أخرى. فهو يذكر، من ناحية، أن البنية الإعرابية السطحية في الجمل التي تحققها الإيقاعات لا تميز فيها بين ما يدل على قوة القول ومضمونه القضوي (Searle، 1979، ص 17) وهو يشير بذلك إلى غياب أفعال إنشائية مميزة في أعمال من قبيل النفي والأمر والاستفهام علاوة على أن

الصيغة الإعرابية (التركيبية) للإيقاعات لا تختلف في شيء عن الصيغ التي يكون عليها التقرير والخبر. وهذا أمر لا يختلف في شيء عما هو معروف بين في الإثبات كلاً بما أن وسم بنية الدلالية بالفعل الإنشائي هي عندنا تمثيل إثباتي كذلك أكثر منه إنجازاً عادياً ويشمل الوسم بالفعل الإنشائي لجميع الأعمال التي اعتبرها أوستين من باب الإنشاء الأولي غير الصريح.

ويذكر سيرل، من ناحية أخرى، ما يؤكد علاقة الإيقاع (أو صنف منه بالأحرى على حدّ تحليله) بالتقرير من خلال فكرة أساسية سبق أن ذكرناها وهي أن كثيراً من الإيقاعات تأخذ برقاب التقريريات. وبلغ به الأمر، في ضرب من التردد الدالّ عندنا، إلى حدّ الحديث عن «دعوى تقريرية في قوة الإيقاعات» وعن «اتجاه المطابقة التقريرية» وختمها بتعبير متناقض متداخل هو «الإيقاعات التقريرية».

والمفارقة أنّ وجهة التحليل الذي قدّمه كانت تؤكد متانة الصلة بين الإيقاعات والتقريريات إلى حدّ التطابق من أكثر من وجه خصوصاً في الصيغة الإعرابية التي ترد عليها وفي قيامها على الاعتقاد والتعهد بالصدق ولكن تركيزه على اقتضاء المؤسسة في إنجاز الإيقاعات والبعد الإيجادي في الواقع حمله إلى تمييز الإيقاعات من التقريريات ووضع صنف خاصّ بها في المستوى نفسه الذي توجد فيه هذه التقريريات.

فماذا إذا انطلقنا من وجوه الالتقاء والعلاقات العميقة بين التقرير والإيقاع لبحث خصائص الإيقاعات والتلطف في تبيين علّة اشتقاقها من التقرير بدل المسارعة إلى فصلها كلياً وتمييزها بصنف خاصّ؟

دوننا وهذا الذي نزعم أن نحدّد صيغ اشتقاق صنف من صنف وعمل من عمل للوصول إلى الخصائص دون تكثير الأصناف بسبب ملامح ما نركّز عليه دون كلفة مكونات الصنف بما في ذلك شرط الإخلاص واتجاه المطابقة والغرض القوليّ.

ورأينا المبدئيّ أنّ الإيقاعات إثباتات في أصلها تتولّد من التقريريات وتحتاج إلى تبيين الأسباب التي جعلت اللغات المختلفة تخصّص أصنافاً من الأقوال التي تكاد

تكون مسكوكة لإيقاع أعمال داخل كلّ مؤسسة من المؤسسات الاجتماعيّة كالدين والقانون والدولة والفقهاء. ففي جميع الحالات لا تميّز الإيقاعات وحدها بارتباط إنجازها بمؤسسات تنضاف إلى مؤسسة اللغة وإن لم تكن بالضرورة ذات طابع إيجاديّ يغيّر الواقع بمجرد التلفّظ بها.

وإذا صدق نقدنا لصنفي الإفصاحيّات والإيقاعيّات في هذه الفقرة فإنّ ما أردنا بيانه في شأن الوعدّيّات في الفقرة السابقة ينطبق كذلك على هذين الصنفين رغم ما فيهما من خصوصيّات. وهذا ما يؤكّد لدينا أنّنا لسنا أمام خلل في إجراء المعايير التي اقترحها سيرل في شبكة التصنيف بل المسألة أبعد من ذلك.

فقد دعّم تحليله للوعد ونقدنا له ثمّ توسّعنا للنظر النقديّ إلى صنفي الإفصاحيّات والإيقاعيّات لدينا أنّ الإشكال واقع على الأرجح في نظرتة هو إلى علاقة الأصناف الثلاثة بالتقريريّات. فإذا سلّمنا، لمقتضيات الاختبار والتحليل، بأنّها أصناف ثلاثة أعلق بصنف التقريريّات لوجدنا من التشابهات وضروب التوافق والالتقاء ما ييسر إعادة التحليل لأخذ قرار واضح مدعّم اختباريّاً في إعادة التصنيف من جهتين:

إحدهما التقليل من الأصناف بما يكون أقوى تجريداً وأدقّ تحديداً للمستويات اللغويّة التي تقع فيها الأصناف الخمسة جميعاً. ونقصد بذلك الخصائص العامّة للظواهر التي حلّلتها وصنّفها.

وثانيتهما تدبّر طرائق الاشتقاق الكفيلة بضبط الأنواع داخل أجناس الأعمال اللغويّة وبيان علاقات الاتّصال والانفصال بينها.

وهذا أمر غير هيّن لأنّنا إذا أردنا التدقيق وجدنا مشاكل أخرى لم نعرض لها في التوجيهيّات والتقريريّات نفسها. بيد أنّنا سلّمنا بما قاله سيرل في شأنها لأنّ إعادة تحليل المسائل بالاستناد إلى التقريريّات يقوّي في تقديرنا الجانب الاشتقائيّ ويكشف الاسترسال بين الأعمال اللغويّة على نحو قد يفضي إلى تصنيف آخر من شأنه أن يوضّح مسائل كثيرة حتّى داخل صنفي التقريريّات والتوجيهيّات.

الخاتمة

عرض سيرل تصنيفه للأعمال اللغوية في أصناف خمسة ساعيا إلى بنائه على معايير واضحة دقيقة تمنع ما لاحظه في تصنيف أوستين من ضروب الخلط خصوصا بين الأفعال الإنشائية والقوى القولية، وتقلل من التداخل بين أفراد الصنف الواحد تداخلا يضعف انسجامها الداخلي.

وحين ننظر، من داخل الإطار النظري نفسه الذي اشتغل فيه سيرل، إلى هذا التصنيف من جهة تماسكه وبساطته وشموله نتيين مفارقات عديدة. من ذلك انعدام شرط الإخلاص في بعض الأصناف كالإيقاعيات وغياب اتجاه المطابقة في بعضها الآخر كالإفصاحيات. وكثيرا ما عمد سيرل، رغم وجود إمكانيات عدّة لتوجيه ملاحظاته نحو الجمع بين ما اعتبره أصنافا بدل التفريق والتمييز بينها، إلى إدراج بعض الظواهر في موضع لا يناسبها، كما هو الشأن بالنسبة إلى الوعديات، أو أفرادها بصنف كالإيقاعيات والحال أنّ كلّ الدلائل تشير إلى صلتها بصنف آخر. فكانت بعض الأصناف، وهذا البعض هو ثلاثة أصناف من خمسة، قلقة في موضعها سواء من جهة تعريفها كالإفصاحيات أو صلتها بهذا الصنف أو ذاك كالوعديات. ووجه هذا القلق خروجها عن معايير الشبكة التي وضعها بنفسه فكثرت في الأصناف الثلاثة (أي الوعديات الإفصاحيات والإيقاعيات) الاستثناءات والخصوصيات.

وعلى الرغم ممّا وجدناه في وصف سيرل للأصناف الثلاثة، بعد التسليم له من باب التبسيط بصنفي التقريريات والتوجيهيات، من تشابهات وعلاقات بينها وبين الصنفين الآخرين فقد رأينا يذهب بهذه الملاحظات القيمة النبيهة أحيانا مذهباً بعيداً. وهو ما نلمسه مثلاً في تحليله للعلاقة بين الوعديات والتوجيهيات بناء على سمة الاستقبال في كليهما والحال أنّ علاقة الوعديات بالتقريريات أوضح. فقد أكثر من المقارنة والتمييز بين الوعديات والتوجيهيات بحجّة ضعيفة قوامها الالتزام الطوعي في الأولى والإلزام الإكراهي في الثانية رغم أنّ اعتماد المعيار الرابع من المعايير الإثني عشر («الفروق في القوّة والشدة التي يقدّم بها الغرض القولي») كان يمكن أن يقدّم له حججا أقوى للربط لا للفصل. وكان بإمكانه، اعتمادا على مفهوم

التعهد الذي حلّله في التقريريّات، أن يذهب في اتجاه آخر تصبح فيه الوعديات أفرادا من التقريريّات رغم ضعف الاعتقاد في صدق القضية في علاقتها بالعالم. ولكن سيرل ركّز دون وجه معقول على معيار اتجاه المطابقة والعلاقة بين الكلمات والعالم أكثر من المكونات الأخرى في الوعود.

ومن توجيهات سيرل للتحليل وجهات لا نراها مناسبة ما حلّل به الإفصحيّات فجعلها صنفا مستقلاّ. إذ سارع إلى جعلها صنفا منفصلا دون أن يدقّق في صلتها بالتقريريّات، بناء على غياب المحتوى القضويّ أو في أحسن الحالات اعتباره إيّاه مقتضى دون أن يبيّن علّة هذا الفراغ الإحاليّ، علاوة على ضعف التمييز عنده في هذا الموضوع على الأقلّ بين قوّة القول الإفصاحيّة وتأثيرها القويّ واستلزاماتها العمليّة والذهنيّة. وهو عين ما لاحظناه في تعامله مع الإيقاعيّات. فقد أفرد لها دورها صنفا مستقلاّ لا شرط إخلاص فيه وإن كان قد حلّل ما بينها وبين التقريريّات من تشابهات عميقة جعلته هو نفسه يتحدّث عن «اتّجاه مطابقة تقريريّ» فيه بله عن «إيقاعيّات تقريرية». فلئن كان وصفه لها مفيدا وتحليله لجوانب من خصوصيّاتها مهمّا فإنّه بدل أن يوجّه المعطيات التي درسها إلى بيان علاقتها بالتقريريّات نجده يخرجها صنفا قائما بذاته أيضا.

وقد نتج عن هذا كلّ ارتقاء سيرل بأفراد بعض الأصناف إلى مرتبة الصنف القائم في المستوى نفسه الذي توجد فيه التقريريّات والتوجيهيّات. ولئن كانت المزيّة الكبرى لسيرل في فصله المخصّص لتصنيف الأعمال اللغويّة ترتبط عندنا بافتراضه المفيد بأنّ الألعاب اللغويّة وطرق القول وأضرب الاستعمال قابلة للحصر والاختزال في أصناف محدّدة فإنّ الثابت أنّ في التصنيف إلى الأقسام الخمسة كثيرا لا وجه له من الناحية الاختباريّة.

الفصل الثالث

تصنيف الأعمال اللغوية في النظرية النحوية البلاغية

ليس جديداً التذكير بأن اهتمام النظرية النحوية البلاغية بالأعمال اللغوية وتصنيفها مترسخ فيها قبل أن تصبح هذه الأعمال مبحثاً مستقلاً لدى فلاسفة اللغة. بيد أن هذا الفارق الزمني نتج، في ظننا، عن انشداد النظريات الغربية إلى المنطق الأرسطي الذي عني بالأقوال الجازمة لدراسة الاستدلالات المختلفة في حين أن النحو العربي، بقطع النظر عن مسألة التأثيرات اليونانية وجوداً وعدمها، قد انصبّ على دراسة أشكال الكلام وتمييز معانيها في مقارنة لا شيء يمنع من وصفها، منذ كتاب سيويه، بالتخاطبية (راجع: Boahs et al، 1990، Carter و 2004). ودليلنا على ذلك أن أصل اكتشاف أوستين للإنشاء ارتبط بنقده للتصورات المنطقية الدائرة على القول الوصفي في حين أن أيّ قارئ، ولو قراءة عجل، لكتاب سيويه سيرى بوضوح عناية صاحبه بالأشكال النحوية والعلاقات الدلالية بينها في صلتها بمقامات نمطية يحضر فيها المتكلم مقاصد ونوايا والمخاطب إلهاماً له واحتراساً من الإغماض عليه.

بيد أن هذا ليس من شأننا في هذا الفصل لذلك نشير إليه دون تحليل. فما يعيننا أننا أمام نظرية تأصلت فيها دراسة الإنشاء بصورة من الصور وقامت بالتدرج على بناء تصور لتصنيف الأقوال ضرورياً من التصنيف إلى أن استقرت في صورة مدرسية هي التي يدرسها الطلبة اليوم في المدارس والجامعات. غير أن هذا النقل

التعليميِّ لمسائل التصنيف لا يجب عنّا أنّه لم يكن في بادئ الأمر على الصورة التي استقرت مدرسياً وأنّه لا يعني إلا خلاصة اختيارات عدّة ليست هي أكثر إمكانات النظرية النحويّة البلاغيّة وجاهة أو بساطة أو شمولاً. فلهذا الحاصل المدرسيّ تاريخ لا نقصد إلى كتابته ولكنّ العودة إلى ملامحه الأساسيّة قد ييسّر لنا، في آن واحد، الانطلاق من مادّة ثريّة متنوّعة لنقد التصنيفات الموجودة في النظريّات اليوم وأبرزها تصنيف سيرل واستعادة مناقشات عميقة مفيدة حول جزئيّات كثيرة أثارها القدماء ويمكن توظيفها اليوم لتطوير نظريّة الأعمال اللغويّة الحديثة.

وقد اهتمنا أولاً بتصنيفين اعتبرناهما ما قبل نظريّين بسبب عدم التصريح بمعايرهما (الفقرة 1) لننتقل إلى عرض مسائل يطرحها تصنيف قام على معيار اتّجاه المطابقة قسّم الكلام إلى خبر وطلب أهمّ ما فيه تناول قضايا العلاقة بين النحو والبلاغة في ما سميناه هنا بالنظرية النحويّة البلاغيّة (الفقرة 2). ونعالج في (الفقرة 3) قسمة أخرى إلى خبر وإنشاء متبّعين دقائق فيها كانت حاسمة في تطوير تصوّر الذي ساد البلاغة في باب الإنشاء علمياً ومدرسياً وختمنا تحليلنا بنقد القسمة التي انتشرت منذ القزويني في «التلخيص» و«الإيضاح» والشروح عليها وقد قامت كما هو معلوم على الخبر والإنشاء أيضاً لكنها فرّعت الإنشاء إلى طلبيّ وغير طلبيّ (الفقرة 4). وفي هذا كلّه مشكلات ظاهرة وخفيّة هي التي تعيننا أكثر من وجاهة هذا التصنيف أو ذاك.

نذكر مجرد تذكير بأننا نتعامل مع النحو والبلاغة على أنّهما متن واحد مفترضين أنّ اختلاف الصناعتين لا يمَسّ انطلاق الدارسين من نظريّة واحدة تشكّلت منذ كتاب سيبويه وتدعّمت داخل المنظومة المعرفيّة القديمة بتعامل مختلف العلوم المشتغلة باللسان والخطاب. ومهما تكن وجاهة ما يمكن أن ينقد به هذا الذي نزعمه فإنّ في تفصيلات التحاليل التي سنقدّمها ما يسمح لنا بتقديم حجج على قولنا وإن لم تكن من شواغلنا في هذا الفصل.

1. تصوّرات ما قبل نظريّة في تصنيف الكلام

أكّد بعض الدارسين (ميلاد، 2001، الباب الأوّل) أن تصنيف الكلام عند سيبويه قد قام على مفهومي الواجب وغير الواجب. وتوصّل إلى أنّ الواجب هو الابتداء وما يستلزمه من خبر وما عداه، من نفي واستفهام وأمر ونهي، غير واجب. فيكون الكلام الواجب هو الذي يفيد الوقوع في الكون الخارجي كأنّه مرادف للواقع المنقضي في حين أنّ غير الواجب هو غير الواقع.

لكنّ ميلاد تأوّل هذين المفهومين فقربّ بين الواجب والخبر وبين غير الواجب والطلب والإنشاء كما تبلورا بعد كتاب سيبويه. ودون ذلك مشكلات في نصّ الكتاب من قبيل منزلة النفي من القسمة (واجب/ غير واجب) فالمثبت واجب والمنفي غير واجب ومنزلة التوكيد مقارنة بالإثبات والنفي.

ولئن أكّد ميلاد من ناحية أخرى أنّ هذا التقسيم لم يتّبع فيه النحاة سيبويه واكتفوا به في تعليل بعض الظواهر من صنف نصب الفعل بعد فاء السببية (ميلاد، 2001، ص 213) فإنّ اللافت فيه هو أنّه قام على تصوّر لا مانع من نعته بالجهي. فالواجب في علاقته بمفهوم غير الواجب يحيلنا بوضوح إلى المقابلة في منطق الجهات بين الضروريّ والممكن. ويبدو أنّ هذه المقولات الجهية قد تسرّبت إلى بعض كتب النحو وكان من الممكن أن تصاغ نظريّة في تصنيف الكلام على هذا الأساس. ولكننا لا نعثر إلاّ على معطيات متفرّقة منها ما ذكره ميلاد نفسه (ميلاد، 2001، ص 215) مستخلصا من كلام الصبّان على الأشموني في اختصاص «لعلّ» بالإمكان و«ليت» بالممكن والمستحيل معا. وهو أمر منتشر كذلك لدى البلاغيين.

والواقع أنّ المشكلة ليست في اتّباع النحاة لسيبويه أو امتناعهم عن ذلك بل هي متّصلة بالمعيار نفسه أي معيار الضروريّ (الواجب) والممكن (غير الواجب). فهو معيار لا يفيد في تصنيف أنواع الكلام إلاّ ضمّنيًا وجزئيًا لا تتّصّله بجهة القضية التي تعبّر عنها الجملة أواقع فيها الإسناد كما هو الحال في الإثبات أم هو غير واقع إمّا بسلبه كما هو الشأن في النفي وإمّا بإمكان وقوعه كما هو الشأن في الاستفهام أو

الأمر أو الترجي... إلخ؟. فالمدى الذي ينصب عليه الواجب وغير الواجب محدود بالمضمون القضويّ دون قوّة القول. ولسنا نرى من سبيل إلى مقارنته بمعيار القسمة إلى خبر وإنشاء، وأسسها مختلفة كما سنبين، على ما ذهب إلى ذلك ميلاد. فقراءته لواجب سيويه مقابل غير الواجب عنده، على ما فيها من تتبّع دقيق، ظلّت مشدودة إلى ما سيكون بعد سيويه من تقسيم لدى بلاغيين متأخرين.

لكن يهّمنا أن ننظر في تقسيمات أخرى وردت مبثوثة لدى نحاة وبلاغيين آخرين سبقت التقسيم إلى خبر وطلب وسابقة لظهور الإنشاء مفهوماً ومصطلحاً. فاللّافت أن هذه التقسيمات كانت عديدة قبل أن تستقرّ نسبياً اعتماداً على معايير نظريّة صريحة. وقد سردها السيوطي في «همع الهوامع في شرح جمع الجوامع». والبيّن منها أنّ النحاة قد اختلفوا في تصنيف الكلام. ونكتفي بعرض المنسوب منها إلى أصحابه وهو لا يتعدّى إثنيّن من النحاة هما قطرب (تلميذ سيويه المتوفّي سنة 206 هـ) والأخفش (والأرجح أنّه الأخفش الأوسط الذي أخذ عن الخليل ولزم سيويه وتوفّي سنة 215). فقد جعل قطرب الكلام أقساماً أربعة هي {الخبر والاستخبار والطلب والنداء}. وعده الأخفش ستّة أقسام هي {الخبر والاستخبار والأمر والنهي والنداء والتمني}.

أما بقيّة التقسيمات التي لم يسندها السيوطي إلى نحاة معروفين فقد تراوحت بين الخمسة أقسام والستة عشر قسماً (السيوطي، همع الهوامع، ج 1، ص 34)⁽¹⁾.

لكنّ تصنيفي قطرب والأخفش لا يختلفان عند التثبت كثيراً. فما كان مجملاً في عبارة الطلب لدى قطرب فصله الأخفش إلى أمر ونهي وتمنّ. فالاتفاق بينهما، إذا حملنا الطلب في كلام قطرب على معنى واسع، أكثر من الاختلاف. إذ يخبر المتكلم بكلامه ويستفهم (الاستخبار) وينادي مخاطبه ويطلب منه.

(1) حلّ ميلاد هذه التقسيمات من جهة ما تشترك فيه وتختلف وما فيها من مشاكل اصطلاحية ومفهومية فليطلب في موضعه (ميلاد، 2001، ص ص 226 - 231).

ونجد هذا لدى غير قطرب والأخفش. من ذلك أنّ الكلام عند ابن قتيبة (توفي 276) في «أدب الكاتب» أضرب أربعة هي الأمر والخبر والاستخبار والرغبة» (عن ميلاد، 2001، ص 326). وهو تقسيم لا يخلو من وجهة أيضا إذا حملنا الأمر على معنى الطلب والرغبة على معنى التمني.

لكنّ السؤال الذي يطرح عند المقارنة بين هذه التصنيفات هو: ألسنا أمام أعمال لغوية تمثل بدورها أفرادا من مقولات أو أصناف أوسع؟ فالواضح أنّ النداء والاستفهام والتمني والخبر والأمر والنهي أسماء لأعمال فكيف تنقلب أسماء لأصناف؟

بيد أنّنا حين نتبّت في تحليل سيبويه لتراكيب الاستفهام والأمر والنهي والنداء والتمني نجدها فعلا أصنافا يجتمع داخلها أفراد من المعاني التي تكون للكلام. من ذلك الأّ شيء يمنعنا من أن نرى العلاقات بين الإثبات والنفي وتوكيدهما على الأقلّ ويجمع الأمر والنهي بصريح عبارة صاحب الكتاب ضروبا عديدة متّصلة بهما كالدعاء والتحذير. أمّا الاستفهام فنصنف تتحقّق به أعمال كثيرة أخرى كالتقرير والتوبيخ. ويرتبط بالنداء عملان على الأقلّ هما الندبة والاستغاثة. وما يجعلنا نميل إلى هذا الرأي أن كلا من قطرب والأخفش كان على صلة بسيبويه ويعرفان أسلوبه في تحليل دلالة الكلام بتقليب التراكيب والبحث في ما يقوم بينها من علاقات.

والذي يجعلنا نرى في هذين التصنيفين، بصيغتيهما المجملة والمفصّلة نسبيا، وجهة أنّهما يجمعان أنماطا من التركيب تحقّق معاني مختلفة. لكنّنا نلاحظ في الآن نفسه أنّ مفهوم الطلب كما سيستقرّ في ما بعد لم يتبلور على نحو نهائيّ. فقد أخرج منه قطرب والأخفش الاستفهام وهذا ليس عيبا كبيرا حين ندقّق بحكم تميّز أبنية الاستفهام عن بقية الأبنية وما يقوم بينه وبين الخبر نفيًا وإثباتًا من ضرور التلازم والتشارط (المبخوت، 2006، ص ص 49 - 50).

ولعلّ المقياس المعتمد في هذين التصنيفين أعلق بصناعة النحو التي تركّزت على اشتقاق الدلالات من أبنية أساسية ليركّز النحاة دراستهم لأصناف المعاني على ما بين التراكيب ودلالاتها المحتملة من علاقات يتولّد بمقتضاها الدعاء والإغراء

والتحذير من بنيتي الأمر والنهي مثلا وتتولد من بنية الاستفهام معاني التقرير بـ«ألم»
والتحضيض بـ«هلا» والعرض بـ«ألا» والتمني بـ«ألا» مثلا وتعامل بنية التمني
«ليت»، من ناحية أخرى، مع بنية الرجاء بـ«لعل» وغير ذلك من المسائل التي نجدها
واضحة في كتاب سيويه.

وما يعيننا أكثر من هذا الذي ذكرناه أن المنهج الضمني المعتمد في التصنيف قام
في تقديرنا على جمع التراكيب المتقاربة في الدلالات ضمن أصناف يمكننا أن نعتبرها
أساسية. فالمعيار المعتمد هنا تركيب دلالي ينبنى على اشتقاق الفرعي من الأصلي
الموسوم. فلكل صنف من الأصناف الذي ذكرت مجملته أو موسعة واسمات تميزها
وتتفرع اشتقاقيا بحسب المقامات النمطية كمقام التضرع أو الدعاء والاستعلاء.

ولئن اعتبرنا هذين التصورين ما قبل نظريين فلأن ما عرض فيها لم يتم
على معايير صريحة لها حدود تقنية وتنبي على مسلمات لسانية منظمة. لكن هذا
الأسلوب في التأليف النحوي القديم منتشر كثيرا، من ناحية، وهو لا يشمل بالقدر
نفسه المقاربتين اللتين تحدثنا عنهما، أي المقاربة الجهية والمقاربة الاشتقاقية الإعرابية
الدلالية، من ناحية أخرى. فرغم أن الأولى تعلقت بالمضمون القضوي على حد
تأويلنا، فإن الثانية نتجت عن طريقة تناول التراكيب التي انشغل النحاة بدراسة
أشكالها ودلالاتها وعلاقاتها بناء على التمييز بين الأصل والفرع بتحديد دلالة
التركيب الأساسية ثم الدلالات التي تتحقق في المقامات النمطية.

وتقديرنا أن هذا الأسلوب الثاني في التصنيف، على ما فيه من قلة تصريح بأسسه،
هو الذي سيؤثر في تصنيف الأعمال اللغوية في البلاغة العربية لذلك اهتمنا به في
هذه الفقرة.

2. تصنيف الكلام إلى خبر وطلب

من أشهر التصنيفات التي انتشرت في البلاغة العربية تقسيم الكلام إلى خبر
وطلب. ونحن نعتبره تصنيفا قائما على معايير واضحة صريحة بقطع النظر عن
المشاكل التي يتضمنها شأنه شأن أي تصنيف.

وقد ذهب بعض الدارسين في تحقيق استعمال هذه القسمة في الكتابات العربيّة القديمة إلى أنّها بارزة لدى ابن وهب الكاتب (توفي بعد 335 هـ) في «البرهان في وجوه البيان» (ميلاد، 2001، ص 326 - 327). فقد اعتبر أنّ «الأصل [في الوجوه والأقسام والأحكام] الخبرُ والطلبُ» وهو لا يخصّ العربيّة فحسب بل يشمل ألسنة غير العرب بما يعني أنّه تقسيم كليّ عنده. وقد كان حدّه للخبر والطلب مهمّاً واضحاً إذ الخبر عنده «كلّ قول أفدت به مستمعه ما لم يكن عنده» أمّا الطلب فهو «كل ما طلبته من غيرك ومنه الاستفهام والنداء والدعاء والتمني لأنّ كلّ ذا طلب فإنّك تطلب من الله عزّ وجلّ بدعائك ومسألتك وتطلب من المنادى الإقبال عليك أو إليك وتطلب من المستفهم منه بذل الفائدة لك» (عن ميلاد، 2001، ص 327). فالمقياس المعتمد في التمييز هنا لدى ابن وهب هو مقياس اتجاه الفائدة إذا صحّ التعبير. فالخبر فائدة تصل منك إلى مخاطبك («أفدت به مستمعه») في حين أنّ الطلب فائدة تطلبها من غيرك («بذل الفائدة لك»). وهو تقسيم بسيط يكاد يكون بديهياً قوامه اعتبار التخاطب تبادلاً للفائدة وهذا من صلب تعريف الكلام نفسه لدى النحاة.

وبقطع النظر عن تفاصيل المسألة فإنّنا نرى هنا استمراراً بصورة أوضح للتقاليد التي وضعها النحاة، ومنهم قطرب والأخفش، في تصنيف معاني الكلام وحصرها شيئاً فشيئاً ضمن أنماط قوليّة كبرى تراوحت بين الأربعة والستّة ثمّ ضمن قسمين كبيرين هما الخبر والطلب.

بيد أنّ ما يجعلنا نرى التصنيف إلى خبر وطلب مهمّاً أنّه قام، على التدرّج، على تصوّر نظريّ إذ اعتمد معياراً واضحاً هو معيار المطابقة. فمنذ فترة مبكّرة نجد المبرّد (توفي 286 هـ) في «المقتضب» يتّخذ الصدق والكذب مقياساً لتحديد الخبر إذ يقول: «والخبر ما جاز على قائله التصديق والكذب» (المقتضب، ج 1، ص 89). وهو معيار سيصبح أساسياً في جميع التقسيمات اللاحقة وإن لم يقصد به المبرّد التقابل بين الخبر وغير الخبر من أصناف الكلام.

لكنّ أساس هذا المعيار هو مطابقة الكلام للخارج أي من العالم إلى الكلمات بعبرة سيرل في تصنيفه للأعمال اللغويّة وعكسه من الكلمات إلى العالم كما هو الحال في التوجيهيّات وهي إذا تثبّنا في نصّ سيرل ضروب من الطلب تختلف في الدرجة والقوّة. ولا شيء يمنع من تحديد المطابقة في الطلب بالسلب كما فعل النحاة والبلاغيّون على اعتبار الطلب ما لا يجوز القول بأنه صادق أو كاذب (وفي صياغة أخرى ما لا يمتثل التصديق والتكذيب) أو باعتبار قوّة القول فيه التي يطلب بها المتكلّم أن يحوّل المخاطب الكلمات إلى واقع (في العالم).

ورغم التشابه بين الأمرين فثمة فرق دقيق لا بدّ من أخذه بعين الاعتبار. فوصف النحاة والبلاغيين للقول حسب معيار المطابقة لا يتّصل بصدق القول في ذاته ولا بكذبه بل بقابلتيه للتصديق والتكذيب من عدمهما. ولهذا أصل مهمّ ذكره الأسترابادي بوضوح حين قال: «إنّ الخبر محتمل للصدق والكذب. فالصدق محتمل اللفظ من حيث دلالته عليه والكذب محتمله ولا دلالة للفظ عليه» (الأسترابادي، ج 4، ص 11).

أمّا مقياس سيرل فتحصل فيه المطابقة في الحالتين إمّا اعتقادا في أنّ المضمون يصدق على هيئة من هيئات الأشياء في الكون فيكون التقرير وإمّا إرادة لإيقاع المخاطب لتلك المطابقة نفسها بين الكلام إلى العالم فيكون التوجيه. وبهذا تفرق المقارنة بين تقسيم سيرل والتقسيم إلى خبر وطلب.

ويدلّنا على هذا التقارب والاختلاف ما أورده ابن يعيش متحدّثا عن الأمر قائلا: «اعلم أنّ الأمر معناه طلب الفعل بصيغة مخصوصة وله ولصيغته أسماء بحسب إضافاته فإن كان من الأعلى إلى من دونه قيل له أمر وإن كان من النظير قيل له طلب وإن كان من الأدنى إلى الأعلى قيل له دعاء» (شرح المفصل، ج 7، ص 58). فهذا النصّ على تقدّم صاحبه (توفّي سنة 643 هـ) لم يخل من قلة ضبط لمصطلح الطلب فهو يستعمله استعمالا عاما («الأمر معناه طلب الفعل بصيغة مخصوصة») يشرح قوّة القول ويستعمله استعمالا يرادف الالتماس («وإن كان من النظير قيل له

طلب»). فيكون الطلب مقولة جامعة لأفراد كما يكون تفسيراً لقوة القول الطلبي أو مرادفاً لبعض أفراد المقولة كالالتماس في شاهد ابن يعيش أو الالتماس والدعاء لدى المبرد⁽¹⁾.

لكنّ المفيد في ما ذكره ابن يعيش أن الطلب بمعناه العام يتحدّد بما أسماه «إضافات» وهي جملة من المعايير الإضافية التي تتعاطق مع عموم معنى الطلب لتخصيصه على وجه من الوجوه من قبيل منزلة المتخاطبين وعلاقات التخاطب في الشاهد أعلاه. وهو ما يفيد أنّ مقولة الطلب عامّة تتخصّص في كل صيغة من صيغه بجملة من المقاييس الإضافية.

ويردف هذا التصوّر للطلب ارتباطه بمعنى الاستقبال. فالواضح في تحديد الطلب وأفراده أنّه يقوم على أنّ الفعل المطلوب مستقبل. يقول صاحب «المفصل» متحدّثاً عن النون التي تدخل على الفعل المستقبل: «لا يؤكّد بها إلاّ الفعل المستقبل الذي فيه معنى الطلب وذلك ما كان قسماً أو أمراً أو نهياً أو استفهاماً أو عرضاً أو تمنياً» (ابن يعيش، ج9، ص ص 38 - 39). وهذه الملاحظة الزمانية المتعلقة بالطلب مفيدة في بناء تقابله مع جلّ الخبر من ناحية، وفي تمييزه عن قسمة أخرى قامت على التمييز بين الخبر والإنشاء، من ناحية أخرى. فمفاد هذا التدقيق الزمنيّ هو التأكيد على أن معنى الطلب (أي ما يطلب في المضمون القضويّ) متأخّر عن لفظ الطلب (أي تحقيق عمل الطلب بصيغة من الصيغ المخصوصة). وهذا تدقيق مهمّ جدّاً لأنّ الطلب مهما كان نوعه يتحقّق عند إنجازه بصفته طلباً بقطع النظر عن تحقيق مضمونه المطلوب من المخاطب. فعمل الطلب في الأمر مثلاً هو طلب الفعل بالصيغة المخصوصة الموضوعية له (أي باللفظ) ويتحقّق بالنطق به في حين أنّ ما يتأخّر عن اللفظ هو تحقيق الفعل أي مضمون الطلب. وهو تمييز شبيه بالتمييز المعروف في نظرية الأعمال اللغوية بين العمل في القول وعمل التأثير بالقول بيد أنّه لا يخلو من

(1) يقول المبرد مثلاً: «قيل دعاء وطلب للمعنى لأنك تأمر من هو دونك وتطلب إلى من أنت دونه» ويقول أيضاً «غفر الله لزيد لفظه الخبر ومعناه الطلب وإنّما كان كذلك لعلم السامع أنك لا تخبر عن الله عزّ وجلّ وإنّما تسأله» (المقتضب، ج2، ص 132، أورده ميلاد، 2001، ص 241).

لطف ممّا أوقع الكثيرين بمن فيهم سيرل في بعض التأويلات الضعيفة وأوقع غيره ممّن يتحدّث عن الأعمال اللغويّة خارج الموضوع في تقديرنا بسبب ما نعتقد أنّه سوء فهم⁽¹⁾. إنّ تمييز بين القوّة القوليّة التي تتحقّق في القول الطلبيّ والمحتوى القضويّ الذي تنصّب عليه ومن شأنه أن يتأخّر لأنّه مطلوب غير واقع عند الطلب. يقول ابن هشام في هذا المعنى بوضوح: «إنّ مدلول قم حاصل عند التلقّف به لا يتأخّر عنه وإنّما يتأخّر الامتثال وهو خارج عن مدلول اللفظ» (ابن هشام، شرح شذور الذهب، ص 42). والمقصود أنّه لا عبرة بالخارج وبرّد فعل المخاطب في تحقّق المعاني بعبارة القدامى أو إنجاز العمل اللغويّ بعبارة نظريّة الأعمال اللغويّة.

ورغم وجود التقسيم إلى خبر وطلب لدى النحاة الأوائل وإن بصورة غير نظاميّة إمّا بسبب التركيز على معيار التصديق والتكذيب للخبر وترك أعمال هذا المعيار في الطلب ضمنيّاً كما هو الحال لدى المبرّد وإمّا بسبب اتباع مسالك أخرى في تعريفها كما هو الشأن لدى ابن وهب فإنّ التصريح بالتقسيم ومعايره برز بوضوح وتناسق مع السكاكي. فهما عنده سابقان في الاعتبار عند دراسة «خواصّ تراكيب الكلام». لكنهما لا يحتاجان إلى حدّ لأتمهما من «بدائه الأمور» و«يفترقان باللازم المشهور وهو احتمال الصدق والكذب» (السكاكي، ص ص 163 - 165) ويقصد بذلك أن الخبر يحتمل التصديق والتكذيب والطلب لا يحتملها.

(1) نذكر في هذا السياق ما برّر به سيرل إدراج الاستفهام في التوجيهيّات على اعتبار أنّه حمل للمخاطب على الجواب فمقتضى كلامه أن الاستفهام رهين تحقّق المضمون القضويّ المطلوب وهو الجواب كما لو أنّه لا يتحقّق بمجرد التلقّف به (Searle, 1979, ص 14). أمّا من كان يتحدّث عن الأعمال اللغويّة على نحو قام على سوء فهم أو سوء تفاهم فهو بيروندينار (Berrendonner, 1981). فقد كان يعتبر أن مفهوم العمل في نظريّة الأعمال اللغويّة «مفهوم أوليّ لا تعريف له» وأنّه «لا وجود لعمل إلا إذا وجد مراس بالحركات» التي تنجز بالأيدي والأرجل والأسنان والأعين فالعمل «لا ينجز البتّة بالمدلولات اللفظيّة». ولم يجد من سبيل لتمشية مفهوم العمل في نظريّة الأعمال اللغويّة إلاّ اعتباره، في أفضل الأحوال، «عوضاً عرضياً» عن أعمال حقيقيّة. ولسنا هنا بصدد مناقشة فهم بيروندينار هذا ولا نقده فيكفي أن يطرح عليه تحليل العقود مثلاً أو الإثباتات نفسها حتّى يتبيّن تهافت نظريته إلى العمل. لكننا نشير إلى أنّ الإشكال عنده يكمن في مفهومه هو للعمل رغم إقرارنا بأنّ العمل باللغة استعارة تحتاج إلى تحقيق، شأنها شأن استعارة القوّة، لكن دون أن نذهب إلى فهم مغرق في التجريبيّة المادّيّة الفجّة. والدليل على ذلك أن موقفه ظلّ موقفاً غير مخصب نظريّاً ولا إجرائيّاً.

ولئن كنّا لا نشرح هنا المعايير التي اعتمدها السكّاكي في بسط تصوّره للطلب (راجع بن صوف، 2006) فإنّنا نركّز على جزء من تعريفه له وهو «أنّ الطلب يستدعي مطلوباً لا يكون حاصلًا وقت الطلب» من ناحية، وأنّ الطلب ضربان، ضرب أوّل يطلب فيه الحصول في الذهن ويمثله الاستفهام الذي تكون العلاقة فيه من حيث اتجاه المطابقة، بعبارة سيرل، من العالم إلى الكلمات، وضرب ثان يطلب فيه الحصول في الخارج وهو الأمر والنهي والنداء وجميعها يطلب بها الانتقال من الكلمات إلى العالم⁽¹⁾، من ناحية أخرى.

ويستوعب تقسيم السكّاكي للطلب أمراً آخر رأينا أنّ النحاة امتنعوا عن تطويره وهو عناصر من المقاربة الجهيّة للكلام. فلئن كان التصديق والتكذيب في الخبر راجعاً إلى المطابقة للواقع من عدمها من خلال النظر في الحكم فإنّه يوسّع هذا الجانب الجهيّ ليربطه بالامتناع بالنسبة إلى التمنيّ وبالإمكان بالنسبة إلى بقيّة أفراد الطلب (الاستفهام والأمر والنهي والنداء).

والذي يعنينا أكثر ممّا سبق في كلام السكّاكي أنّ القسمة التي وضعها مكنته من تحديد أصول المعاني إذا جاز التعبير (ونقصد بها الأعمال الأساسيّة الكبرى الموسومة نحويّاً) وفروعها. فالمقصد الأسنى من التقسيم لم يعد جمع التراكيب المتشابهة والمتماثلة بل هو تحديد الأصليّ من خواصّ التراكيب والفرعيّ منها. وقد يكون المؤدّي واحداً لكنّ تنظيم الفكرة مختلف.

فبعد أن ضبط السكّاكي في باب الطلب الأنواع الخمسة التي يضمّها (أي الاستفهام والأمر والنهي والتمنيّ والنداء) أوّجّد الآليّة الاشتقاقية التي يمكن أن تعتمد في استنباط الفروع. وهي صنفان كبيران: صنف يكون بالتركّب بين الحروف من قبيل التنديم والتحصيض بهلاً ولولا ولوما فتقترب معانيها من التمنيّ فيكون التركيب دالّاً على معاني مؤتلفة مختلفة على النحو الذي تبرزه أمثلة السكّاكي التالية:

(1) نشير هنا إلى أنّ هذا التمييز على بساطته ليس بديهيّاً من ذلك ما قاله سيرل في أمر الاستفهام وجمعه له، من باب الاستدراك، إلى التوجيهات التي تقوم فيها العلاقة من الكلمات إلى العالم دون تدقيق للفرق بين الأمر والاستفهام وقد ذكرناه في هامش سابق.

(1) هلاً أكرمت زيدا ↔ ليتك أكرمت زيدا

(2) هلاً تكرم زيدا ↔ ليتك تكرم زيدا

فالأولى تفيد التنديم والثانية التحضيض. ولكنّ خاصيّتها تكمنان في وجود الواسم النحويّ المركّب من «هل» و«لام» النفي مع فعل مصرّف في الماضي (للتنديم) والمضارع (للتحضيض). وفي هذا إعمال لموسى أكام التي يتحدّث عنها التداوليون ومفادها ألاّ نكثّر المعاني (الدوات) دون موجب.

أمّا الصنف الثاني من المعاني الفرعيّة فيتولّد من تنزيل التركيب في سياقه المقالي ومقام إنجازه. ومن الأمثلة التي ضربها السكاكي ما يتولّد من الأمر في الاستعمال ووفق معايير و«قرائن الأحوال» من دلالات التصرّع (الدعاء) والالتماس والندب والإباحة والتهديد (السكاكي، ص 137). فما يجمع بينها أنّها غير موسومة نحويّاً ولا تدلّ دلالة مباشرة وإنّما هي تستنبط من التقاء البنية النحويّة بالمقام والسياق.

لقد بدأ تقسيم الكلام إلى خبر وطلب تقسيماً حدسيّاً لدى النحاة وهم يقلّبون النظر في التراكيب وخصائصها. فكان ضمناً عند سيويه أساسه تمييز الإثبات ممّا ليس إثباتاً بسبب اعتباره لألويّة الإثبات الذي يمثّل كلاماً «عمل بعضه في بعض»⁽¹⁾ تدخل عليه واسمات الأعمال الأخرى لتفيد طلب الفهم أو الفعل أو غيرهما. وهو تصوّر نجده قارّاً لدى النحاة مثل ابن يعيش الذي يقول متحدّثاً عن العلاقة بين الخبر والأمر: «ألا ترى أن معنى قولنا قم أطلب قيامك وكذلك الاستفهام والنهي» (ابن يعيش، ج 1، ص 20). وقد أكّد الجرجاني ذلك من خلال نظرتة النحويّة إلى معاني الكلام وبلاغتها بقوله «إنّ معاني الكلام كلّها لا تتصوّر إلّا في ما بين شيئين والأصل الأوّل هو الخبر» (الجرجاني، الدلائل، ص 405).

بل أن السكاكي قبل أن يسلم بأنّ «السابق في الاعتبار في كلام العرب شيان هما الخبر والطلب» (السكاكي، المفتاح، ص 141) لم يتردّد في تحديد الأصل قائلاً: «الأصل في التركيب هو نوع الخبر» فهو عنده أكثر الكلام وما عداه قليل.

(1) يبرز هذا الفهم في مواضع كثيرة من الكتاب إذ يقول سيويه متحدّثاً عن الاستفهام مثلاً: «الألف أدخلت على كلام عمل بعضه في بعض فلم يغيّره وإنّما الألف بمنزلة الواو والفاء ولا» (سيويه، ج 3، ص 82).

غير أنّ بعض النحاة من تلاميذ سيبويه وملازميه (قطرب والأخفش) أو ممن تناقلوا علمه (ابن قتيبة) قد صرّحوا بأصناف هذا الضمني، قبل أن يتخذ صيغة المقابلة بين الخبر والطلب، فتراوحت بين الأربعة والستة على سبيل تسوية دالة بين الخبر والاستفهام والنداء ومعنى من معاني الطلب المخصّص للأمر والنهي. ولا شيء يدلّ على أنّها تصنيفات غير وجيهة. فقد اعتمد فيها أصحابها أسلوب التقريب بين الأبنية المتشابهة في التركيب وما تحتمله من دلالة مشتقة بحكم البنية النحويّة أو بحكم علاقاتها بالمقامات النمطيّة التي درسها سيبويه⁽¹⁾. فينبغي أخذها بعين الاعتبار مهما بدت مترددة أو غير قائمة على معايير صريحة.

لذلك فإنّ تصريح السكاكي بالمعايير يمثل درجة مهمّة من تطوير نظريّ لأحد تصوّرين اللذين سادا عن أبنية الكلام وخصائصها والأعمال اللغويّة التي تتحقّق بها ضمن النظام اللغويّ نفسه أو في صلتها بمقامات إنجازها الممكن. فلئن أكسب السكاكي تلك التصنيفات قوّة نظريّة فإنّه لم يخرج عندنا عن التصوّر الأساسيّ الذي اعتمل في كتاب سيبويه لا من حيث تحديد الأعمال الأساسيّة ولا من حيث تحديد الأصناف المتولّدة عنها بالمزج بين معاني الحروف أو بتتبع نكت استعمالها في هذا المقام النمطيّ أو ذاك.

(1) رغم طرافة المقابلة التي وقع عليها ميلاد (ميلاد، 2001) بين الواجب وغير الواجب في كتاب سيبويه فإنّ افتراضه أنّ هذه المقابلة تختزل المقابلة بين الخبر والإنشاء (ميلاد، 2001، ص 66) لا نراه افتراضاً وجيهاً لأسباب أشرنا إليها في المتن. فهو، من ناحية، «إسقاط» بعديّ على كتاب سيبويه لما تطوّرت إليه النظرية النحويّة البلاغيّة وهو، من ناحية ثانية، لم يركّز على أساس المقابلات التي وضعها سيبويه وهو يستكشف الأبنية الأساسيّة وما بينها من حركة دلاليّة أهمّ من المعيار الجهيّ الذي يتصل بمضمون القول لا بقوّة القول في تقديرنا. ولئن حلل ميلاد في مواضع كثيرة من بحثه أسلوب سيبويه في تصنيف الأبنية وما تدلّ عليه من أعمال لغويّة فإنّه بحث عن الاختلاف بينه وبين من سيأتي بعده من النحاة والبلاغيين في المفاهيم المستخدمة للتصنيف حتّى أنّه أوجد، محمولاً بمعنى الإيقاع والإنشاء الذي يفيد الإيجاد، صنفاً سواه الأعمال الشبيهة بالأصوات أو أعمالاً إنجازيّة إفصاحيّة شبيهة بالأصوات (ميلاد، 2001، ص ص 162 - 180). وقد اعتبره كلاماً بعضه لا شرط إخلاص فيه إذ هو لا يعبر عن حالة نفسية بل عن انفعال وبعضه لا إحالة فيه على الخارج. وهذا، في ما نقدر، مخالف تماماً لأسلوب سيبويه في تحليل الظواهر نفسها ولا يجد سندا له إلّا في ما ذكره سيرل بالخصوص في مسألة مشكوك فيها عندنا حول صنف غير بيّن ولا مؤسّس نظرياً التأسيس المنقح أسماها بالإفصاحيات (Searle، 1979، ص 15 وراجع ما نقدنا به سيرل في الفصل الثاني من هذا الكتاب).

وعلى هذا فإننا حين ننظر إلى الاستمرار والتراكم داخل النظرية النحوية البلاغية نجد خيوطا رفيعة لا تقوم على القطع بل على استخراج المضمرة والإفصاح عن المعايير وتوضيح أسس التقسيم. وهذا يبين عندنا في الطلب قسيما للخبر ويبين في نظرية أخرى مستمدة بدورها من المكونات الأساسية للنظرية النحوية كما صاغها سيويه وإن بنت منوالا شبيها بمنوال الخبر والطلب مع إضافة مفهوم الإنشاء.

3. تصنيف الكلام إلى خبر وإنشاء

ليس من باب الصدفة أن يترجم بعض الباحثين العرب مفهوم (Performatif) الأوستيني، وهو من أبرز اكتشافاته، إلى إنشاء رغم أن بعضهم مازال متشبثا بعبارة أقرب إلى حرفية الترجمة وهي «إنجاز». ولا عبرة هنا بالعبارة المستعملة إلا أنه من الواضح عندنا أن «إنشاء» تؤدّي المفهوم أكثر فمؤدّاها ومؤدّي عبارة أوستين واحد. ولسنا نعنى هنا بمشكلة الترجمة تدقيقا أو تعديلا بل يعيننا أكثر أن نتأمل أسس القسمة إلى خبر وإنشاء ومدى بساطتها وشمولها للظواهر المدروسة.

وقد اعتبر ميلاد في تحقيقاته عن ظهور الإنشاء أن المفهوم منه مستقر منذ القرن الثالث مع المبرّد (المتوفى سنة 286هـ) والسيرافي (المتوفى 368هـ) في حين أن استخدامه بدلالته الاصطلاحية كان مع ابن الحاجب (المتوفى سنة 646هـ) في «الكافية» في سياق تناول التعجب والذم والمدح. ورغم ذلك اعتبر استخدام المصطلح منتشرا لدى أصوليين مثل الغزالي (المتوفى سنة 505هـ) في «المستصفى» (ميلاد، 2001، ص ص 222 - 223).

وتوجد هنا مفارقتان في هذا التحديد. فبين السكاكي الذي يعود إليه التقسيم إلى خبر وطلب وابن الحاجب الذي اعتبره ميلاد مصرّحا بالمقابلة بين الخبر والإنشاء عشرون عاما في تاريخ الوفاة. لكن لا شيء يدلّ على أن ابن الحاجب اطّلع على «مفتاح العلوم» خصوصا أن تلخيص القزويني (المتوفى سنة 739هـ) الذي أشاع هذا الجزء المخصّص للبلاغة من «المفتاح» ومهد لتداوله بين الشراح والدارسين وطلاب العلم كان متأخرا.

لكن الأمر مختلف إذا قارنا بين تاريخي وفاة ابن الحاجب والغزالي. فالأرجح أنه اطلع على المستصفي وإن لم يطلع عليه فقد بلغه مفهوم الإنشاء في كتب أصوليين آخرين وهو منهم إذ كتب في أصول الفقه والكلام علاوة على علمي النحو والصرف⁽¹⁾.

وقصدنا من هذه الإشارات التاريخية أن نؤكد أنه لا يعول عليها إلا قليلا في ضبط الإنشاء لدى النحاة والبلاغيين من جانبين:

الأول وجود تعامل داخل المنظومة الثقافية القديمة بين النظرية النحوية البلاغة من ناحية والنظريات في علمي الأصول والتفسير بالخصوص باعتبارها تمثل مقاربات تطبيقية تستند إلى النحو والبلاغة لفهم النصوص الدينية. وهذا التفاعل هو الذي يكشف عن الاشتراك في بعض المباحث الدلالية وإمكان التأثير الاصطلاحي. فالأرجح أن مصطلح الإنشاء استعاره بعض النحاة والبلاغيين من الأصوليين وهم يتناولون تراكيب عرفية متصلة بالأحكام الفقهية ونقصد تحديدا صيغ العقود⁽²⁾. ولكن استعمال الإنشاء في غير العقود كان محكوما بدوره بنزعة لدى النحاة في التقريب بين الأشكال المتشابهة المتقاربة حتى لا يختص صنف بفرد من الباب لا يشمل غيره. وسنرى مصداقا لذلك في كيفية تعميم مفهوم الإنشاء انطلاقا من خصائص وجدوها في غير العقود.

والجانب الثاني أن تناول النحوي البلاغي لم يتجه، بعد إدخال مفهوم الإنشاء، في اتجاه جديد تماما بل اعتمد أسلوب النحاة في الكشف عن خصائص الأبنية

(1) كما يؤكد إمام ابن الحاجب بمفهوم الإنشاء أن لغويا محققا مثل أبي حيان الأندلسي وسم النحو الذي رآه في «الكافية» بأنه «نحو الفقهاء». وهو ذم ولا ريب إذ لم يعترف أبو حيان إلا بكتاب سيبويه و«تسهيل» ابن مالك. وقد روى ابن حجر العسقلاني في «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» في التعريف بأبي حيان ما يلي: «كان يقول عن مقدمة ابن الحاجب هذه نحو الفقهاء وألزم أحدا ألا يقرئ أحدا إلا في كتاب سيبويه أو في التسهيل لابن مالك أو في مصنفاته» (ابن حجر، ج 4، ص 304).

(2) يؤكد الصحراوي (الصحراوي، 2005، ص 123) تفصيل الحديث عن ألفاظ العقود والمعاهدات في كتب الفقه والأصول لأنهم ينظرون في المعاملات كالزواج والبيع وعدم اهتمام النحاة بها لأنها تستعمل في الخبر كما في الإنشاء حسب رأيه.

والعلاقات بينها وطرق تصنيفها. فالمعول أكثر عندنا على ما اعتبره ميلاد مفهومها للإنشاء ربطه ببعض ما قاله المبرّد والسيرافي ونراه أعلق بالنظرية النحوية نفسها معها وقبلهما في آن واحد على ما سنبين.

والبين في حدّ الإنشاء عند النحاة والبلاغيين أنّ تمييزه من الخبر قائم على مبدأ المطابقة شأنه شأن الطلب. فهو لا يحتمل التصديق والتكذيب. ومردّد عدم الاحتمال هذا أنّ الإنشاء لا خارج له تقصد مطابقتة بعبارة الأسترابادي (الأسترابادي، ج 4، ص 11). بيد أنّنا نشير إلى أنّ الحديث السابق ورد في سياق تحليل أمثال «بعت» من العقود. فمعنى ألا يكون للقول خارج يعود إلى «أنّ البيع يحصل في الحال بهذا اللفظ وهذا اللفظ موجود له» والمتكلم به الذي لا يقصد مطابقة كلام للخارج «إنّما (...). يحصل المعنى الخارج بذلك الكلام» (الأسترابادي، ج 3، ص 149 والإبراز من عندنا).

وهنا يظهر معياران آخران في ضبط الإنشاء ينضافان إلى معيار المطابقة الذي يجمع الإنشاء والطلب والخبر. أمّا المعيار الأوّل فهو معيار القصد. ففي الإنشاء لا يقصد المتكلم حكاية الخارج بل يقصد الإيجاد وأمّا المعيار الثاني فهو اقتران لفظ الإنشاء بمعناه الذي يحدثه في الخارج.

فهل تكفي هذه المعايير الثلاثة (أي المطابقة والقصد واقتران اللفظ بالمعنى) في تمييز الإنشاء من الخبر من جهة وتمييزه من الطلب من جهة أخرى أم هو بديل من الطلب نفسه يدلّ على ما يدلّ عليه من جهة ثالثة؟

حين ننظر إلى هذه الأصناف الثلاثة من زاوية اتجاه المطابقة يمكننا التقريب بينها وبين أصناف ثلاثة تكاد تكون مماثلة لها في تصنيف سيرل وهي التقريريات والتوجيهيات والإيقاعيات (راجع، Searle، 1979، الفصل الأوّل). ولئن كان أمر الخبر من هذه الناحية واضحاً بحسب الوقوع في الخارج أو عدمه فإنّ الفرق بين الطلب والإنشاء يقوم من حيث المطابقة مع الخارج على أنّ المطلوب غير حاصل وقت الطلب فيتأخّر معناه عن لفظه (والمعنى هنا هو حصوله في الخارج) لذلك لا

يمكن تصديقه أو تكذيبه. أمّا الإنشاء فهو يوجد معناه الخارجي (كالبيع أو الطلاق مثلا) بلفظه نفسه لذلك لا يحتمل التصديق والتكذيب إذ لا خارج له تكون مطابقتة أو عدمها.

ومن أوضح ما نجده في كتب النحاة من تمييز بين الأصناف الثلاثة على أساس معيار المطابقة كلام ابن هشام (المتوفى سنة 761 هـ) حين قال متحدثاً عن أقسام الكلام: «انقسم الكلام إلى ثلاثة أنواع خبر وطلب وإنشاء وضابط ذلك أنّه إمّا أن يحتمل التصديق والتكذيب أو لا فإن احتملها فهو الخبر (...) وإن لم يحتملها فإمّا أن يتأخّر وجود معناه عن وجود لفظه أو يقترنا. فإن تأخّر عنه فهو الطلب (...) وإن اقترنا فهو الإنشاء كقولك لعبدك أنت حرّ وقولك لمن أوجب لك النكاح قبلت هذا النكاح» (ابن هشام، شرح شذور الذهب، ص 21).

في هذا التعريف ما يشير إلى دور ألفاظ العقود في إدخال مفهوم الإنشاء إلى النحو من جهة واقتصار الإنشاء صنفاً على فرد واحد منها من جهة ثانية. فما لا يحتمل التصديق والتكذيب ويقترن، في آن واحد، وجود معناه بوجود لفظه يقتصر على العقود دون غيرها. ففساد القسمة الثلاثية لا يعود إلى عدم وجاهتها وإنّما إلى انبائها على تمييز لطيف جداً يمثل بمقتضاه فرد واحد (هو ألفاظ العقود) مقولةً كاملة هي الإنشاء.

لذلك سرعان ما اعتبر ابن هشام هذا التقسيم ضعيفاً التحقيق بعد أن أتبع فيه غيره حين وضع رسالة «شذور الذهب». فاستأنف كلامه مؤكّداً أن القسمة الصحيحة هي قسمة الكلام إلى خبر وإنشاء بحذف الطلب وإدراجه ضمن الإنشاء. وتعريفه عنده أنّ «إيجاد لفظه إيجاداً لمعناه». لكن هذا الانتقال من تقسيم ثلاثي إلى تقسيم ثنائي إلى خير وإنشاء يعود إلى سبب أعمق يمثل نقيض ما به ميّز الطلب من الإنشاء. «فمدلول قم [أي الأمر الذي هو من الطلب في التقسيم السابق لا من الإنشاء] حاصل عند التلفظ به لا يتأخّر عنه وإنّما يتأخّر الامتثال وهو خارج عن مدلول اللفظ» (ابن هشام، شرح شذور الذهب، ص 21).

تبدو المسألة هنا كما لو أنّها تعويض للطلب بالإنشاء علته الواضحة هي إدراج العقود وما شابهها. فالإنشاء أوسع من الطلب بأفراده التي ذكرها السكاكي وهو يحتمل ربّما أفرادا آخرين غير ما استقرّ في الطلب عند صاحب «المفتاح». ولكن قد يبدو أيضا أنّ ما قام به ابن هشام من مراجعة لموقفه الأوّل في متن «شدور الذهب» لا يخرج عن تعميم الإنشاء على معنى الإيجاد باللفظ على أفراد الطلب الخمسة أي الاستفهام والأمر والنهي والتمني والنداء دون حصر لأفراد الإنشاء. وهذا شبيهه، شبه الماء بالماء، بما قام به أوستين حين اكتشف الإنشاء وهو بصدد تمييزه عن الوصفيّات فإذا به يقلب كلّ الوصفيّات إنشائيّات. لكن هل يمكن أن ينطبق تعريف الإنشاء هذا باعتباره إيجادا للمعنى باللفظ على الخبر؟

هذا ما لم يسأله ابن هشام، وأنّى له ذلك، وهو يسلم بالضرورة، شأنه شأن النحاة ولو بطريقة مضمرة، بأنّ أصل هذه الإنشاءات الخبرُ بصورة من الصور.

نوضّح بادئ الأمر ما تخفيه القسمة إلى خبر وإنشاء من تمييز عماده ظاهريّا علاقة اللفظ بالمعنى الذي يحدثه في الخارج. وهو معنى يتّصل بالضرورة بالمضمون القضويّ فهو مناط المطابقة. ولكن ما يهّمنا أكثر من علاقة اللفظ بالمعنى المظهر الإيقاعيّ والإيجاديّ لأهميته في تأسيس مفهوم الإنشاء الحديث وعلاقته باستعارتي القوة والعمل في تحديد العمل اللغويّ من جهة ولصعوبة تمييزه من جهة ثانية ولصلته من جهة ثالثة بالنظريّة النحويّة العربيّة التي كانت البلاغة قد انبنت على أساسها في تيّارها النحويّ البلاغيّ الذي واصل مشروع الجرجاني أساسا.⁽¹⁾

لا نطيل الوقوف عند المسألة الأولى رغم أهميّتها. لكننا نشير مجرد إشارة إلى أنّها ليست بالبداية التي نتصوّرها لأوّل وهلة. فالبيّن فيها أنّ التصنيف إلى خبر وإنشاء جاء ممّن تأثر بتصوّرات المناطق لمعيار المطابقة. فإذا صحّ أنّ المبرّد أوّل من عرف الخبر باحتماله التصديق والتكذيب فهذا لمّا يؤكّد التأثير المنطقيّ وهو يجادل أمثال

(1) نتحدّث عن تيّار بلاغيّ نحويّ أبرز من يمثله عبد القاهر الجرجاني مع التسليم بوجود تيّار أدبيّ (يمثّله الجاحظ بالخصوص) وتيّار فلسفيّ (من أبرز ممثليه حازم القرطاجنيّ).

الكندي⁽¹⁾. ولئن أخذ بهذا التصنيف السكّائي فاعتباراً منه لهيمنة المنوال المنطقي على بناء العلوم في عصره وسعيه إلى ضبط المنتشر من التراكيب وخواصّها. لكن لا تغيب عنّا إشارته، في عجالة، إلى تهافته وضعفه. وهي إشارة دالّة من شخص يعرف المنطق معرفة رفيعة وعدّ الاستدلال المنطقيّ مجرد صورة من صور الخطاب والملازمات بين المعاني (المبخوت، 2010، ص ص 84 - 91).

وإذا صحّ ما قلناه هنا ضعف معيار المطابقة لدى النحاة والبلاغيين بقدر ضعفه كذلك لدى من طوّروا نظرية الأعمال اللغويّة. ولسنا نرى بديلاً منه إلّا مفهوم مقتضى الحال لدى البلاغيين وهو أعلق بالقول في تردّده بين ما تحتمله البنية النحويّة وإنجازه المقامي بمختلف مستويات التجريد فيه. والأرجح أنّ الفرق حينئذ بين الخبر والإنشاء (وبين الخبر والطلب كذلك) يضعف كثيراً لتبرز معطيات أخرى أولى بالعناية والتحليل.

أمّا صلة تعريف الإنشاء استناداً إلى إيجاد اللفظ للمعنى في الخارج فلا نتوقّف عندها مطوّلاً. إذ كان الإيقاع ببعض صيغ العقود التي تمثّل الزواج والتسمية والوصيّة والرهان أبرز ما انطلق منه أوستين في مناقشة الأقوال الوصفيّة (Austin، 1962، المحاضرة الأولى). والبيّن فيه على ما حلّل أوستين أنّه صنف يرتبط بالخبر لكنّه لا يصف هيئة الأشياء في الكون فلا ينطبق عليه مبدأ التصديق والتكذيب ولا يمثّل لغواً بل إنّ إلقاء هذه الأخبار يمثّل إيجاداً لعمل وإنجازاً له أو هو جزء من الإيجاد والإنجاز. وليس لنا إلّا أن نشير إلى التطابق شبه التام بين ما حلّله أوستين ومفهوم الإنشاء في النظرية النحويّة البلاغيّة دون أيّ إسقاط لهذه على تلك أو تعسّف في الربط بينهما أو تقريب ظنيّ بين مفاهيمهما. فالظاهرة واحدة وفهمها واحد وفي تفسيرها من وجوه الالتقاء الكثير. بيد أنّ أبرز وجه من وجوه الافتراق بين النظريّتين يكمن في تعميم أوستين لمعنى الإنشاء على كلّ الأقوال إلى حدّ تغيب الخبر نفسه في

(1) ذكر السكّائي مثلاً مناظرة المبرد والكندي في «المفتاح» ص 171 ونجدها في مواضع كثيرة عند تمييز أصناف الخبر إلى ابتدائيّ وطلبيّ وإنكاريّ.

حين أنّ النظرية النحوية البلاغية حافظت على مفهوم الخبر قسيما للإنشاء بطريقة ما. وما يعيننا أكثر من هذا التماثل والتمايز بينهما أنّ أوستين بدأ بالخبر (القول الوصفي) فاعتبر الإنشاء في أصله خبرا ألقى في سياق مناسب فصار إيجادا وإنجازا ثم رأى العمل باللغة (الإيجاد والإنجاز) في جميع الأخبار فألغى مفهوم الخبر لبحث عن تصنيف بديل من التقسيم إلى وصفيّ وإنشائيّ قوامه أصناف خمسة هي الحكميات والممارسيات والوعديات والسلوكيات والتسنيّات اعتبرها «عائلات من أعمال الخطاب مترابطة في ما بينها أخذ بعضها برقاب بعض» (Austin، 1962، ص 149).

غير أنّ النظرية النحوية البلاغية سلكت مسلكا آخر. فقد انطلقت من تحديد «عائلات»، بعبارة أوستين، من الأبنية المتقاربة المتشابهة التي يأخذ بعضها برقاب بعض دون تركيز على الفرق بين ما كان منها قابلا للتصديق والتكذيب وخلافه ولكن دون تسوية بينها كذلك. فالمهم ما يقوم بين التراكيب جميعا من علاقات إعرابية وضروب من النقل (التعجّب مثلا) والحذف (الإغراء مثلا) والزيادة (التوكيد والاستفهام مثلا) تتعامل مع بنية الإثبات ودلالته. وحتى حين ظهر التصنيف إلى خبر وطلب لم يخف تماما هذا الحرص على الربط بين التراكيب المتقاربة لتصبح أصنافا من خواصّ أفراد الخبر وخواصّ أفراد الطلب. وتأكّد الأمر في التصنيف الثلاثيّ إلى خبر وطلب وإنشاء ثم في اختزاله إلى خبر وإنشاء. بيد أنّ الوصول إلى هذا التصنيف الثنائيّ الأخير هو الذي طرح بشدّة مفهوم العمل باللغة نفسه وهل يمكن تعميم الإنشاء، بمعنى الإيجاد، على كلّ تركيب يحقّق معنى مثلما ذهب إلى ذلك أوستين.

وللمظهر الإيقاعيّ من الإنشاء في علاقته باستعارتيّ القوّة والعمل صلة كذلك بالنظرية النحوية العربية. وهي صلة تحتاج إلى بعض بيان وتذكير ومناقشة.

لسنا في حاجة إلى تحليل مطوّل لتتأكّد من أنّ النظرية النحوية قد ميّزت بطريقتها منذ كتاب سيبويه بين الإسناد الذي يرادف، في اصطلاح المناطقة من القائلين بنظرية الأعمال اللغوية، المحتوى القضويّ والقوّة القولية. فالإسناد عماد الكلام المفيد الذي

يحسن السكوت عليه وهو قائم بالضرورة في الخبر وغير الخبر (طلباً أو إنشاءً) ولكنه إن كان في الخبر إثباتاً للعلاقة بين المسند والمسند إليه وفي النفي ردّاً لهذه العلاقة فإنّه في غيرها من الأعمال الطلبية يكون استفهاماً عن تلك العلاقة أو طلباً لتحقيقها أو تركاً لإتيانها أو طمعاً في حصولها. ومن ثوابت النظرية النحوية أنّ العامل في هذا كلّ، عقداً للإسناد أو إبراماً أو سؤالاً أو طلباً له... إلخ، إنّما هو المتكلم. فالنموذج في تفسير ذلك واحد موحد على نحو يكون فيه التمييز بين الإسناد (المحتوى القضوي) وما يعمله المتكلم فيه من ضروب العمل التي يخوّلها النظام قائماً بوضوح مصرّحاً به. ونجد هذا لدى النحاة منذ سيبويه ويمكن التثبت منه دون تأويل بعيد أو تعسف في النظر⁽¹⁾ وإن كان أوضح لدى من جاء بعده من أمثال الجرجاني وابن يعيش والأستراباذي. والحاصل منه أنّ المتكلم يعمل في الإسناد سواء أكان عمله إثباتاً أو طلباً له. ونحن نفهم حديث النحاة منذ سيبويه على أنّ الإثبات (وفي عبارة أخرى الخبر) هو الأصل على أنّ موضع المتكلم في الإثبات لا واسم له فتشغله الحروف التي تدلّ على معاني أخرى إذ تتعاور على محلّ المتكلم المثبت فتسمّه.

ومقتضى إشارتنا هذه أنّ التمييز بين قوّة القول ومضمونه القضويّ من مكونات النظرية النحوية البلاغية وأنّ مفهوم العمل ومصطلحه ليسا غريبين عن هذه النظرية. لكنّ مسألة الإنشاء على معنى الإيقاع والإيجاد هي التي تفتقر إلى بعض التذكير والتدقيق.

لقد كان كلام ابن هشام واضحاً في اعتبار الإنشاء إيجاداً يقترب فيه المعنى باللفظ على معنى أنّ إيجاد اللفظ (وهو التركيب في عبارتهم وعبارته) إيجادٌ، في الآن نفسه،

(1) قد يبدو استخدام مصطلح العمل بالمعنى الحديث في نظرية الأعمال اللغوية، ونحن نتحدّث عن النظرية النحوية البلاغية، إسقاطاً. بيد أنّ الأدلّة كثيرة سواء في ما يخصّ مفهوم العمل كالإثبات والنفي والاستفهام والأمر أو ما يتصل باستعمال اللفظ الدالّ عليه من ذلك ما قاله سيبويه (سبويه، ج 2، ص 187) في سياق حديثه عن النفي مقارنة بين «ما مررت بزيد وعمرو» و«ما مررت بزيد وما مررت بعمرو». فقد اعتبر أنّ النفي في المثال الأوّل تعمل فيه [يخاطب السامع أو القارئ] عملاً واحداً وفي المثال الثاني تعمل عمليّن (ذكره ميلاد، 2001، ص 219).

لمعناه في الخارج. ولا يفوتنا مرّة أخرى أن نوّكّد التطابق بين كلامه وكلام أوستين أوّل اكتشافه الإنشاء في المحاضرة الأولى من محاضراته.

لكن هل يمكن تعميم هذا التقارن بين اللفظ والمعنى على الأعمال الخمسة التي صنّفت ضمن باب الطلب قبل أن يستبدل بالإنشاء؟

من الواضح في كلام ابن هشام أنّه قدّم مثال الأمر دليلاً على هذا التعميم. فالأمر عنده يقترن فيه لفظه ومعناه والذي يتأخّر منه إنّما هو الامتثال لمضمون عمل الأمر وهذه مسألة أخرى مختلفة قد نربطها بعمل التأثير في القول. وقياساً عليه يكون النهي والاستفهام والتمني والنداء ممّا تتحقّق معانيها بمجرد التلفّظ بها بقطع النظر عن حصول الترك أو عدم الانصياع للنهي وحصول الجواب مهما كانت صورته وحصول ما يطمع فيه أو عدم حصوله وإقبال المخاطب أو عدم إقباله.

وتبدو هذه الدلالات العمليّة التي للأقوال، لأوّل وهلة، جديدة على التفكير النحويّ ومرتبطة بمفهوم الإنشاء. لكنّ العودة إلى كتب النحو قبل ابن هشام تفيد أنّها متألّفة في النظرية النحويّة البلاغيّة.

فقبله بأكثر من قرن من الزمان قدّم ابن يعيش (المتوفّى سنة 643 هـ) الفكرة نفسها وهو يقارن بين استعمال الحرف لإيقاع الإنشاء واستعمال الفعل المناسب لدلالته. يقول: «فأنت إذا قلت يا غلام زيد فهو نفس الدعاء [يقصد النداء] وإذا قلت أدعو كان إخباراً عن وقوع الدعاء وكذلك إذا قلت أستفهم كان عبارة عن طلب الفهم وإذا قلت أقام زيد؟ كان نفس الطلب» (ابن يعيش، ج 8، ص 7).

فالمقارنة هنا بين النداء والاستفهام تفتح الباب لاعتبار كل ما تتحقّق بالحروف التي تتصدّر الجمل فتغيّر معانيها من قبيل الإنشاء الإيقاعي الذي يحدث بالتلفظ بالكلام معنى في الخارج⁽¹⁾.

(1) نشير هنا إشارة عابرة إلى أن ميلاد في بحثه المطوّل (ميلاد، 2001، ص 224) قد تفتّن إلى هذا التناظر بين النداء وغيره من الأعمال اللغويّة وذكر الشاهد الذي نقلناه عن ابن يعيش وغيره من الشواهد التي تفيد وحدة نظم الأعمال اللغويّة. لكنّه في ضرب من الإصرار الذي بدا لنا غريباً عمل منذ بداية دراسته على اعتبار النداء النموذج في الإنشاء بمعنى إيقاع العمل بالتلفظ اعتماداً على تأويل لكلام المبرّد في «المقتضب»

وإذا كانت المسألة على هذا النحو تكون النظرية القائلة بالإنشاء على معنى الإيجاد والإيقاع قد تخلّصت من عيبين: أحدهما قصر صنف الإنشاء المقابل للخبر على فرد واحد هو العقود وعدم الوقوع في ما وقع فيه أوستين من تعميم فكرة «العقود - الإنشاءات» على جميع الأعمال اللغوية، والآخر تأكيد وحدة بناء العمل اللغوي في النظرية النحوية العربية باعتباره قائما على قوة قولية متميزة عن الإسناد (المحتوى القضويّ تقريبا) وعن عمل يتحقّق باللسان والتركيب (باللفظ) حالما يتلفّظ به (ينجزه) المتكلّم.

وإذا صحّ هذا الفهم لم يعد الإنشاء بديلا من الطلب وإنّما هو تأكيد على البعد الأساسيّ في الطلب وهو وقوعه وحدوثه وتحقّقه بمجرد قوله ليشمله مفهوم الإيقاع. وهنا نثير مشكلتين ضمن منطق القسمة إلى خبر وإنشاء.

إذا سلمنا بالتناظر في الإيقاع بين الأعمال اللغوية الطلبية فما المانع من تعميمها على الخبر أو بعضه؟ فنحن نعلم أنّ الخبر في تقسيماتهم يشمل النفي والتوكيد علاوة على الإثبات. أمّا النفي والتوكيد فكلاهما يقع في بنيتها الأصلية بالحرف الذي يشغل محلّ الإثبات شأنهما في ذلك شأن بقية الأعمال الطلبية. فمنطق المتوال النحويّ البلاغيّ يفرض أن يكون كلّ منهما إيقاعا للتوكيد والنفي يقترن فيه اللفظ بمعناه في الخارج. ولسنا في حاجة إلى إثبات ذلك اختباريا. فمما يؤكّده التلازم بين الاستفهام والنفي والإثبات لدى سيبويه (المبخوت، 2006، ص ص 49 - 56) وهو تلازم يبرز كذلك بين حروف التوكيد وحروف النفي [فعل] ↔ [لم يفعل] و[لقد فعل] ↔ [ما فعل] و[ليفعلن] ↔ [لا يفعل] و[سوف يفعل] ↔ [لن يفعل]... إلخ. فنحن نرى هنا النفي والتوكيد يوقعان كذلك ما في نفس المتكلّم من دلالات ويوجدان باللفظ معنى.

بالخصوص رغم أن اختلافه عن سيبويه ليس جذريّا في معالجة النداء. ثمّ اعتمد تحليل سيبويه للنداء كي يوجد صنفا غريبا ساء أعمالا إنجازية إفصاحية شبيهة بالأصوات كان النداء أمّ الباب فيها. وهو رأي لا نراه مناسباً لا للنحو القديم، بدليل شاهد ابن يعيش المذكور في المتن، ولا لنظرية الأعمال اللغوية الحديثة على اعتبار ضعف الإفصاحيات مفهومها وإجراء في تصنيف سيرل نفسه. ولكننا نكتفي بهذه الإشارة ولا نحلّل هنا وجه نقدنا لميلاد.

وإذا استقام هذا أمكننا التساؤل عن الإثبات أيضا. فقد فسّر غياب الحرف في الإثبات بطرق مختلفة في كتب النحو والبلاغة. منها أنه أصل الكلام ومنها كثرة استعماله وجريانه على الألسن. لكن هذا التفسير لا يمنع من الإقرار بأن ظاهر الإثبات يقوم على مزج بين الإسناد نفسه وإثبات العلاقة بين المسند والمسند إليه حتى لكأن الإسناد لا يكون إلا إذا أثبت المتكلم. بيد أن هذا الفهم بعيد عن منطق النظرية النحوية البلاغية والمناويل التي تستلزمها. فمثلا ينفي النافي العلاقة بين المسند والمسند إليه ويستفهم المستفهم عنها ويأمر الأمر بتحقيقها ويتمناها المتمني فإن المثبت يثبتها بعمل يعمله اسمه الإثبات. وعلينا أن نأخذ مأخذ الجد ما قاله الجرجاني في الدلائل: «اعلم أن معك دستورا لك فيه إن تأملت غنى عن كل سواه وهو أنه لا يجوز أن يكون لنظم الكلام وترتيب أجزائه في الاستفهام معنى لا يكون له ذلك المعنى في الخبر وذلك أن الاستفهام استخبار والاستخبار هو طلب من المخاطب أن يخبرك» (الجرجاني، ص 140).

ولا شك أن مثل هذه النظرة عند من يتمسك بحرفية نصوص البلاغيين والنحاة وآرائهم وجوها من النقد كثيرة. ولكننا نزعم أن ما ندّعيه أنسب للنظرية وأعلق بالمنوال معا. ففيه من البساطة والشمول والاعتداد بأقوى ما في النظرية النحوية البلاغية من مبادئ في التفسير والإجراء.

لكن ما يعيننا بعد هذا التوضيح الذي جعلنا به أفراد قسم الخبر خاضعين للمنوال الموحد في الإيقاع هو المسافة التي قطعتها فكرة الإنشاء من تحليل العقود لإدراجها ضمن التقسيم إلى خبر وطلب وإنشاء ثم إلى تعميم الإيقاع على الطليبات دون أن نأخذ بعين الاعتبار ما ندّعيه من أن المفهوم من إيجاد المعنى باللفظ مقترنين يشمل الخبر كذلك.

ودون أن نتوسع في التحليل نشير فقط إلى أن القسمة الثلاثية (خبر وطلب وإنشاء) قامت على عيب هو إيجاد قسم خاص لا نرى له من أفرادها إلا العقود. ولكن تعميم الإيقاع على أفراد قسم الطلب استلزم حذف الطلب وإدراج أفرادها

ضمن الإنشاء. بيد أن السؤال هنا هل تستوي العقود وبقية أفراد الطلب في انتمائها إلى قسم الإنشاء؟ وهل كان السكّاكي قد سها عن العقود أو تغافل عنها؟

من الثابت في تقديرنا أن العقود وألفاظها لا تنتمي إلى المستوى نفسه الذي تنتمي إليه بقية الطلبيات. فهي لا توسم بلفظ يوجد معناها في الخارج حتى إذا سلّمنا بأنها توجد في الواقع معنى ولا تقبل التصديق والتكذيب. وليست مسألة الوسم النحوي باللفظ أمرا زائدا أو اختياريا البتة. بل هو من المكونات الأساسية، إذا تأملنا، للتقسيم إلى خبر وطلب مثلا. فلا ننسى أن قصد السكّاكي من تقسيمه تحديد الأصول الاعتبارية من الفروع لضبط المنتشر من التراكيب بغية الوصول إلى خواصها. فاعتباراته التي دفعته إلى التقسيم الثنائي اعتبارات نظرية قصد السيطرة على الظواهر التي تبدو فوضوية (المبخوت، 2010، أ، ص 128). من هنا نزع أن منطلق التصنيف عند السكّاكي تركيب دلالي يبدأ من الصيغ اللفظية والحروف الواسمة للأعمال التي وضعها ضمن قانوني الخبر والطلب ثم حمل ما عداها من الأصول على «موجب المساق» كما قال.

وبهذا التمشي المنهجي وهذه المبادئ التركيبية الدلالية لم يكن بإمكان السكّاكي أن يقحم العقود ضمن القانونين اللذين ذكرهما. إنهما، وفق منطق منهجية السكّاكي، من الأعمال التي لا تكون بتركب الحروف بل تكون بتنزيلها على وفق مقتضى الحال لأنها مشتقة وليست أصلية واشتقاقها ليس من قبيل اشتقاق الالتماس من الأمر أو وضع الخبر موضع الطلب على غير مقتضى الظاهر. وحتى من قال بالعقود وإنشائها اعتبرها نقلا عرضيا من الخبر إلى الإنشاء لا يمنع من احتفاظها في بعض المقامات بخبريتها.

4. في العلاقة بين الطلب والإنشاء

ورثت البلاغة المدرسية السائدة إلى اليوم عن كتب التراث تقسيما يبدو واضحا قوامه تصنيف ذو مستويين أولهما التقسيم إلى خبر وإنشاء وثانيهما تقسيم الإنشاء إلى طلبي وغير طلبي. وقد حدّد أفراد كل قسم بحيث يشمل الخبر أنواعا ثلاثة هي

الخبر الابتدائيّ (إثباتا ونفيا) وتوكيدهما في الخبر الطلبيّ والخبر الإنكاريّ (اطلب مثلا الهاشمي، 2019، ص 62 والجارم وأمين، 1999، ص ص 155 - 156).

أمّا الإنشاء الطلبيّ فهو مقتصر على الأصناف الخمسة التي وضعها السكاكي في الطلب أي الأمر والنهي والاستفهام والتمنيّ والنداء. في حين يضمّ الإنشاء غير الطلبيّ صيغ المدح والذمّ وصيغ العقود والقسم والتعجّب والرجاء ويكون برّب ولعلّ وكم الخبريّة⁽¹⁾ (الهاشمي، 2019، ص 79). ولكنّ الجارم وأمين (ص 170) اعتبروا صيغ الإنشاء غير الطلبيّ كثيرة فاكتفيا منها بعرض أبرزها ممّا ذكره الهاشميّ وإسقاط ربّ وكم الخبريّة⁽²⁾.

ومن المفيد أن نشير إلى أنّ الهاشمي ذكر، متّبعاً للبلاغيين القدامى، «أنّ الإنشاء غير الطلبيّ لا تبحث عنه علماء البلاغة لأنّ أكثر صيغه في الأصل أخبار نقلت إلى الإنشاء» (الهاشمي، 2019، ص 80). وفي معنى قريب من هذا أشار الجارم وأمين في هامش إلى أنّه «قد تكون الجملة خبريّة في اللفظ وهي إنشائيّة في المعنى وعلى ذلك تعدّ في باب الإنشاء» (الجارم وأمين، 1999، ص 170).

وفي هذا جانب مهمّ يحتاج إلى تفكير. فإذا كانت صيغ الإنشاء غير الطلبيّ تقوم على النقل من الخبر إلى الإنشاء ولا خصائص لها بلاغيّة أي في علاقة تراكيبيها باحتمالات إنجازها المقاميّ فما الحاجة إلى ذكرها ضمن تصنيف مخالف للقسم إلى خبر وإنشاء؟ أليس من الأولى أن تصنّف ضمن الخبر الذي لا يقبل التصديق والتكذيب

(1) كذا وردت عند الهاشمي، ولعله تصحيف، بما يوهّم بأنّ ثلاثتها للرجاء والحال أن الرجاء يكون بلعلّ أمّا ربّ فهي لإنشاء التقليل وكم الخبريّة لإنشاء التكثير كما هو شائع.

(2) رأى الزناد (الزناد، 1992، ص 106) أن يقصر الإنشاء غير الطلبيّ على القسم والتعجّب والمدح والذم وصيغ العقود ويوسّع من الإنشاء الطلبيّ. فعلاوة على الأعمال الخمسة التي تكوّن الطلب، أضاف الترجيّ والتحضيض والالتماس والدعاء والعرض. فخالف بذلك القدامى والمحدثين دون سبب وجيه في تقديرنا خصوصا أنّ بعض ما أضافه لا تتولّد من تركيبه الموضوع له أعمال ترتبط به بقدر ما هو مرتبط بتركيب أخرى وهو ما تبيّنه بوضوح في عمل الترجيّ مثلا (الزناد، 1992، ص 131). وقد اكتفى في بعض الأعمال غير الطلبيّة مثل المدح والذمّ وحثّي التعجّب بدلالاتها الأولى الواضحة في الأفعال والتراكيب الموضوعيّة لها وفي بعضها الآخر بما لا يفيد كثيرا من قبيل دلالة القسم على التوكيد ودلالة التعجّب على المدح والذم (الزناد، 1992، ص 141).


لأمر عارض في تراكيبيها؟ فيكون الأصل في الخبر وفق معيار التصديق والتكذيب هو قبوله لهما ولكنّه يمكن لبعض ما هو مشتقّ منه ألا يقبل التصديق والتكذيب؟

قد يذهب مثل هذا التقسيم بالمعيار الذي وقع على أساسه التقسيم إلى خبر وإنشاء ولكنه يحدث استرسالا ممكنا بين الخبر والإنشاء أو قسمة للخبر نفسه إلى ما يقبل التصديق والتكذيب في الأصل وما لا يقبله عرضا مقابل الإنشاء. وفائدة مثل هذا التقسيم المقلوب أنّه يتشّبث في التصنيف بمعيار التراكيب وخواصّها بالدرجة الأولى ويراعي بدرجة ثانية مسألة اتجاه المطابقة. ولو سار البلاغيّون في هذا الاتجاه من التقسيم لكانوا أكثر وفاء للنظريّة النحويّة البلاغيّة القائمة على النظر في «خواصّ التراكيب» على حدّ عبارة السكاكي وتحليل ما بين التراكيب من علاقات اشتقاقية توضع في «عائلات من الأعمال اللغويّة» بعبارة أوستين. فالواضح أن طريقة اشتقاق التراكيب الدالة على المدح والذمّ والتعجب والعقود... إلخ ضمن ما اعتبر إنشاء غير طلبيّ لا تخرج في الأغلب الأعمّ عن النقل من المعنى الخبري إلى شيء من الخبر الذي «جزؤه الإنشاء» بعبارة الأسترابادي أو ما شابه ذلك كما سنبيّن.

وبقطع النظر عن وجاهة ما ذكرناه، فإنّنا نحتاج إلى تتبّع منطلقات هذا التقسيم في البلاغة اللّاحقة على «مفتاح العلوم» منذ تلخيص القزويني (المتوفّى سنة 739 هـ) لـ«مفتاح» السكاكي ولدى نحويّ استفاد أيّما استفادة من ممكنات العلاقة بين الإنشاء والطلب وله فيها تقسيمات طريفة يكاد ينفرد بها وهو الأسترابادي (المتوفّى سنة 688 هـ).

فمّا نجده في كلام الأسترابادي في «شرح الكافية» عرض متفرّق لتوضيح بعض المسائل تقسيم الجملة إلى خبريّة تتضمّن «الحكم المعلوم عند المخاطب حصوله قبل ذكر تلك الجملة» (الأسترابادي، ج 2، ص 299) وغير خبريّة «لا يعرف المخاطب حصول مضمونها إلاّ بعد» ذكرها. ولا يذهبنّ في ظنّ القارئ أن الأسترابادي يضيف هنا معيارا آخر زمنيا يكون بمقتضاه الخبر معلوما لدى المخاطب قبل التلقّف بالجملة الخبريّة وغير معلوم قبل التلقّف بالجملة غير الخبريّة فسياق الحديث هو عن وجوب

أن تكون الجملة الصفة والجملة الصلة معروفتين حتى يزول الإبهام عن الموصوف والموصول. فهما من الجمل المقتضاة التي يكون العلم بها مشتركا بين المتخاطبين. لكن ما جعلنا نقدّم هذا الشاهد بناءً التصنيف على ما هو خبري وما هو غير خبري في المنطلق إذ يتفرّع غير الخبري عنده إلى إنشائي (من صنف بعث وطلقت وأنت حرّ) وطلبي (من صنف الأمر والنهي والاستفهام والتمني والعرض)⁽¹⁾ (الأستراباذي، ج 2، ص 299). وعلى هذا يبرز تقسيم طريف وإن شابه التقسيم الذي ساد بعده إذ لنا قسمة أولى إلى خبري وغير خبري يتفرّع فيها الخبري إلى إنشائي يقتصر، بالتمثيل والتحقيق، على العقود وطلبي يضمّ ما ذكره السكاكي قبله⁽²⁾.




وقبل ذلك، ذكر الأستراباذي تقسيما مشابها وإن كان مختلفا بعض الاختلاف. ففي سياق حديثه عن وجوب أن تكون الجملة الحال خبرية لأنها تخصّص «مضمون عامل [الحال أي الفعل] بوقت وقوع مضمون الحال». ومن هنا لم تصلح الجملة الإنشائية لأن تكون حالا لأنّ المتكلّم في بعضها (أي الإنشاء الطلبي) ليس «على يقين من حصول مضمونها» وهو في بعضها الآخر (أي العقود) «لا ينظر (...) إلى وقت يحصل فيه مضمونها بل مقصوده إيقاع مضمونها وهو مناف لوقت الوقوع» (الأستراباذي، ج 2، ص 40).

وما يعيننا من هذا أن تقسيم الكلام عنده كان على أساس الخبر والإنشاء الذي ينقسم بدوره إلى طلب وإيقاع:

(1) نلاحظ أن الأستراباذي لا يذكر من بين الأعمال الخمسة المعروفة منذ السكاكي النداء ويضيف العرض. ولسنا نرى دلالة لهذا الذي قاله عدا أنّه ذكر أعمالا طلبية جملها أساسيّ في حين أن العرض مشتقّ.

(2) نجد هذا التصنيف إلى خبري وإنشاء وطلب في موضع آخر يتحدّث فيه عن شروط الجملة صلة الموصول (الأستراباذي، ج 3، ص 10).



ما نلاحظه هنا هو أنّ الإنشاء عنده يرادف في الشكل الأوّل الإيقاع من حيث الموقع من التصنيف الفرعيّ وأفراداً أساسها ألفاظ العقود وهو يشمل في الشكل الثاني الطلب والإيقاع. ويبدو أنّ لفظ الإيقاع هنا، بديلاً من عبارة العقود، جديد في النصوص النحويّة على الأقلّ ولا نعرف من أين أخذه الأسترابادي وإن كان من المرجّح أنّه من استعمالات الفقهاء والأصوليين.

وقد جمع الأسترابادي في سياق آخر وهو يشرح ما قاله ابن الحاجب عن الماضي عبارة تجمع الإنشاء بالإيقاع للتعبير عن المفهوم من العقود فسماها «الإنشاء الإيقاعيّ» ويقابله بما أسماه «الإنشاء الطلبيّ» (الأسترابادي، ج 4، ص 11 - 12). وهو ما يرجعنا إلى الشكل الثاني الذي يتفرّع من الإنشاء فيه الطلب والإيقاع فكأنّ ما جاء في الشكل الأوّل عرضيّ اقتضاه سياق الحديث.

بيد أنّ المسألة ليست اصطلاحيةً فحسب إذ نلاحظ غياب ما سمّي في ما بعد بالإنشاء غير الطلبيّ في مصطلحات الأسترابادي من ناحية ونلاحظ تقديمه لمعايير في التصنيف واضحة، من ناحية أخرى. فمعيار المطابقة قائم عنده إذ بعث الإنشائيّ «لا خارج له تقصد مطابقتَه بل البيع يحصل في الحال بهذا اللفظ وهذا اللفظ موجود له» على عكس أبيع الذي يفتقر إلى «بيع حاصل بغير هذا اللفظ تقصد بهذا اللفظ مطابقتَه لذلك الخارج» (الأسترابادي، ج 4، ص 12).

ويثير الرضيّ مشكلة حين سلّم بأنّ أكثر ما يكون به الإنشاء الإيقاعيّ هو مثال الفعل الماضي وقد سبق لابن الحاجب أن عرفه بأنّه «ما دلّ على زمان قبل زمانك» على معنى قبل زمان التلفّظ. فكيف يستقيم الكلامان والتنافر واضح بين صيغة الإنشاء الإيقاعيّ القائم على الماضي ودلالته على الإيجاد في الحال؟

يثير تتبّع منطق الأستراباذي في حديثه عن الإنشاء بعض الالتباس. فهو يستعمله تارة في معنى قسيم الخبر على ما رأينا في الشكل الثاني ومرة على معنى الإيقاع. وليس الإشكال هنا بل في إقراره بأن «الإنشاءات في الأغلب من معاني الحروف والحروف لا يتصرّف فيها» (الأستراباذي، ج 4، ص 214). وهو بهذا يفسّر إنشائية عسى مثلا إذ هي بلزومها صيغة الماضي ودلالاتها على الرجاء طمعا وخوفا (إشفاقا) تتضمّن «معنى الحرف» ويقيسها على لعلّ.

والطريف، في تحليل الأستراباذي، أن اشتراط مثال الماضي في أفعال العقود (بعث) أو الجملة الإسميّة (أنت حرّ) في الإنشاء الإيقاعيّ يؤكّد أنّها جميعا من باب «الإنشاء العارض» في الخبر (الأستراباذي، ج 4، ص 214).

وهنا مربط الفرس عندنا. فهو يعلم مثل أيّ نحويّ يدرس التراكيب وخصائصها وعلاقتها البنيويّة الدلاليّة أنّ الإنشاء الإيقاعيّ ليس صيغة أصلية في الكلام ولا حرف يسمّها في الصدر ولكنه حين يجعلها في مستوى الصيغ الطليّة التي تتحقّق بمجموعة الحروف {همزة الاستفهام، لام الأمر، لا الناهية، ليت، يا} يبدو ذلك منه خروجاً عن منهجيّة النّحاة.

فهو لم يسلك هذا المسلك في التعجّب مثلا. إذ اعتبر فعل التعجّب إنشاء للتعجّب بالوضع لعدم تصرّف الصيغتين «ما أفعله» وأفعل به». وهو جمود يقربها إلى الحروف التي هي للإنشاء إذ «كان حقيقا بأن يوضع [للتعجّب] حرف» (الأستراباذي، ج 4، ص 230). بيد أنّه يرفض أن تكون أفعال من قبيل «تعجّبت» وعجبت» رغم لزومها مثال الماضي، شأنها شأن العقود، من الإنشاء (الأستراباذي، ج 4، ص 228). فموقف الأستراباذي من التعجّب مخالف لموقفه من الإنشاء الإيقاعيّ وإن كان متناسقا مع موقفه من إنشاء المدح والذمّ والتكثير بكم الخبريّة والتقليل برّب. فهذه الصيغ تحدث باللفظ ما ليس موجودا في الخارج تقصد مطابقته فلا تعتبر أخبارا خاصة أنّ الخبريّة يدخلها التصديق والتكذيب.

وفي هذا التحليل أمر لطيف دقيق يمكن اعتباره مفيدا في فهم هذا الصنف من

الأعمال اللغويّة التي جمعت في ما بعد ضمن باب الإنشاء غير الطلبيّ. فخصائص أفراد هذا الصنف {عسى، التعجّب، المدح، الذمّ، كم الخبريّة، ربّ التي للتقليل} هي حسب تحليل الأسترابادي لها:

- مضمونها القضويّ ليس موجودا في الخارج في أحد الأزمنة،
- لا يقصد بها مطابقة الخارج لتكون خبرا فلا تقبل معيار التصديق والتكذيب،
- تنشئ هذه الصيغ معاني تحدثها باللفظ.

لكنّ أهمّ خاصيّة تميّزها على ما ذكر الأسترابادي هي أنّ التكذيب قد يلحقها لا من جهة إنشائها لمعنى الرجاء أو المدح أو الذمّ أو التعجّب أو الاستكثار أو الاستقلال بل من جهة اقتضائها للخارج الذي يعبرّ عنه المضمون القضويّ⁽¹⁾. فهذا الخارج الذي يمدحه المتكلّم مثلا قد يُعترض عليه «بأنّ الجودة التي حكم [المتكلّم المادح] بحصولها في الخارج ليست حاصلة» (الأسترابادي، ج 4، ص 238).

ونحن نفهم كلام الأسترابادي على أنّ هذه الأصناف من الأعمال ضمن مجموعة {عسى، التعجّب، المدح، الذمّ، كم الخبريّة، ربّ التي للتقليل} لا تخبر عن الخارج باعتبارها إنشاءات ولكنها تقتضي وجود موضوع التعجّب أو المدح أو الذمّ أو الاستكثار أو الاستقلال فيه. فكأنّ المتكلّم المتعجّب يسلم على سبيل الاقتضاء بأنّ ما يتعجّب منه بلغ شأوا كبيرا في الخارج (الواقع) يدعو إلى الانفعال النفسيّ به استحسانا أو استهجانا. لذلك يكون مدار الاعتراض، إذا اعترض معترض على المتكلّم المتعجّب، على مقتضى الكلام تشكيكا أو إنكارا، وليس على إنشاء التعجّب في حدّ ذاته. وهذا مثال الأسترابادي وما يشبهه:

1. نعم المولودة

- والله ما هي بنعم الولد نصرها بكاء وبرّها سرقة (الأسترابادي، ج 4، ص 238)

(1) ذكر الأسترابادي مثل هذا التحليل عندما تناول دلالاتي ربّ وكم الخبريّة على نحو متطابق مع ما أورده عنه في هذا الموضوع (الأسترابادي، ج 3، ص ص 149 - 150 و ص 157).

2. ما أجمل المدينة العتيقة

- أنت لا تعرف رطوبة بيوتها القاتلة

3. بئس النخبة التي تعيش في برج عاجي

- وأين تريدها أن تعيش في الحفر والكهوف؟

إنّ في هذه الأمثلة وجوها من الاعتراض لا تمسّ المدح في (1) أو التعجّب في (2) أو الذمّ في (3) ولكنها تتناول مقتضى المدح للمولودة بذكر خصالها المذمومة التي تبطل الزعم بما يقتضيه المدح من وجود خصال ممدوحة فيها ومقتضى التعجّب من جمال المدن العتيقة بتقديم وجه آخر من حقيقتها الناتجة عن قدمها ومضارّ العيش فيها وإنكار بالاستفهام لذمّ النخبة وتعاليتها مشوب بسخرية من جنس المجاز المستعمل في الحديث عن الواقع المقتضى في قول الذمام.

ولكنّ أهمّ ما يمكن استنتاجه من كلام الأسترابادي وتمييزه بين الخارج واقتضاء الحصول في الخارج دون المساس بالعمل الذي ينشئه المتكلّم أمران:

أولهما ثانويّ يتّصل بأنّ حديثه عن إنشائيّة هذه الصيغ ليس من عنديّاته فهو لا يقول بذلك من منطلق صناعته النحويّة بل التجا إليه لأنّ صاحب المتن ابن الحاجب قال به. ودليلنا على ذلك قول الأسترابادي حول مجموعة {عسى، التعجّب، المدح، الذمّ، كم الخبريّة، ربّ التي للتقليل} إنّها «إنشاء جزؤه الخبر» وهو كما لاحظ «غاية ما يمكن ذكره في تمشية ما قالوا من كون هذه الأشياء للإنشاء ومع هذا كلّه فلي فيه نظر» (الأسترابادي، ج 4، ص 238). لذلك نرجّح أن الأسترابادي النحويّ المحقّق انساق إلى تحليل هذه الصيغ انسياقا يخالف عادة النحاة ولكن لما انتشرت مثل هذه المفاهيم والتصوّرات وشاعت بين الباحثين وطلاب العلم أراد أن يكسبها أساسا نحويّا حتى لا تظلّ بأيدي الفقهاء والأصوليين دون تفسير نحويّ.

وثاني الأمرين هو ما نتج عن هذا التناول في حدّ ذاته. فقد بلغ الأسترابادي في تحليل هذا «الإنشاء (الذي) جزؤه الخبر» ويمكن أن نسّميه كذلك «الخبر الذي

جزؤه الإنشاء» مبلغا كبيرا جعله يلمس الحدّ الدقيق الجامع بين أضرب الكلام جميعا دون أن يسير في الاتجاه الذي أوصله إليه نظره في المسألة.

فقد تناول أخبارا من قبيل:

4. زيد أفضل من عمرو

5. زيد قائم

فخبريّة الجملتين لا جدال فيها بين النحاة والبلاغيين والأصوليين والفقهاء. لكن من يكذب الجملة (4) أو (5) لا يكذب عمل الإخبار بل يكذب الخبر نفسه إذ لا يقول له القائل إنّه لم يفضّل أو لم يثبت قيام زيد بل مدار التكذيب على أفضلية زيد أو على حصول القيام من عدمه. فلا التفضيل ولا الإثبات يمكن تكذيبهما لأنهما إيجاد باللفظ كذلك فأنت «أوجدت بهذا اللفظ [أي (5)] الإخبار»⁽¹⁾ (الأستراباذي، ج 4، ص 238).

وبمثل هذا التحليل يعود الأستراباذي النحويّ إلى أصوله المنهجية ليستخرج ضروبا من التمييز مهمّة بين إنشاء القول وقوّته القولية ومضمونه القضويّ مع إضافة مهمّة لم نرها منتشرة في الحديث عن تصنيف الكلام وهي أنّ كلّ قول خبريّ أو إنشائيّ بالمعنى البلاغي قائم على إنشاء لا يقبل التصديق والتكذيب وأنّ معيار الصدق والكذب يتّصل بالمخبر به لا بالخبر نفسه. فلا فرق من هذه الناحية بين الخبر والطلب والإنشاء مهما ميزنا بينها أو رادفنا بين الإنشاء والإيقاع أو فصلناه إلى إنشاء طلبيّ وإنشاء إيقاعيّ.

غير أنّه من التسرّع القول بأنّ الأستراباذي بقوله هذا يدكّ القسمة إلى خبر وإنشاء بعد كلّ التفصيلات التي ذكرها. فلا دليل في نصّه على ذلك. فكيف نوفّق بين هذا الخليط الذي يبدو متناقضا؟

(1) سبق للأستراباذي قبل هذا الموضوع من تحليله أن ميّز بين الخبر والمخبر به والإخبار واعتبر عدم التمييز بينها منشأ للغلط (الأستراباذي، ج 4، ص 144).

إنّ حاجة النحاة إلى الخبر قسيماً للإنشاء تظلّ قائمة لتفسير بعض التراكيب من قبيل ما ذكرناه عن صلة الموصول أو الوصف بالجملة الخبرية أو الجملة الحال. وهي حاجة قائمة لفهم خصائص تراكيب كثيرة غير خبرية لفهم العلاقات بين الأمر والنهي والتحذير والإغراء والدعاء والالتماس والعرض وما يكون بمنزلتها أو الاستفهام والتحضيض والتقرير والإنكار والتوبيخ وما هو منها أو النداء والندبة والاستغاثة مثلاً. لذلك لم يتجرأ الأسترابادي على أن يخطو خطوة أخرى يتجاوز بها التصنيف الشائع إلى خبر وإنشاء. لكنّ هذا التأويل لا يخلو من ضعف. فليس في كتاب سيبويه مثل هذه القسمة ولم ير الجرجاني في دلائله ما يدعو إليها ورغم ذلك استطاع أن يفسّر ما فسّره الأسترابادي دون الحاجة إلى أيّ تقسيم من هذا القبيل.

وتقديرنا أن الرضيّ كان في هذا كلّ متردداً بين علمه بالنحو، مفاهيم ومنهجها في التحليل، وبين ما ساد في كتب عصره النحوية وغير النحوية من مفاهيم وتصوّرات داخل المنظومة الثقافية والعلمية السائدة. فكان يعمل على التوفيق بينها والأخذ بها جميعاً على أساس نحويّ أرادته واضحاً إلى أقصى حدّ ممكن.

والحاصل من تتبّعنا لمواضع التصنيف في «شرح الكافية أن الأسترابادي تغيب عنده القسمة إلى إنشاء طلبي وإنشاء غير طلبيّ وأنّه ينفرد بمصطلحات من قبيل «الإنشاء الإيقاعي» وبمفاهيم مثل «الإنشاء (الذي) جزؤه الخبر» وربّما كان مفهومها جامعاً لما سيسمّى بعده بالإنشاء غير الطلبيّ.

إنّ قيمة ما كتبه الأسترابادي بالنسبة إلى بحثنا في التصنيفات التراثية للأعمال اللغوية تكمن، أكثر ما تكمن، في جانبين على الأقلّ:

أحدهما أنّ نظر النحويّ في المعاني وتصنيفاتها كان مهمّاً في إكساب الموضوع أسساً نحوية نراها جوهرية لكلّ بحث بلاغيّ لغويّ.

وثانيهما أنّه قدّم في درج التحليل دقائق في تبيين الإنشاء بالخصوص مهمّة جدّاً خصوصاً منها التصريح بما كان، في الغالب، مضمراً قبله من تمييز بين الإنشاء بمعنى

عام يشمل الكلام كلّ خبرا وإنشاء بلاغيّين والإنشاء بالمعنى البلاغيّ الضيق الذي انتشر إلى اليوم.

وعلى هذا يكون ما قدّمه الأسترابادي حلقة ضمن سلسلة تطوّر قائم على التراكم واستخراج مضمّرات النظرية النحويّة في شأن مفهوم الإنشاء وليس الحلقة الأخيرة.

فمن الواضح بعد هذا العرض أنّ التقسيم المدرسيّ الذي ذكرناه في رأس هذه الفقرة كان وليد عمل البلاغيّين منذ أن لخصّ القزويني قسم البلاغة من المفتاح وشرحه في الإيضاح ثم تداول على الإيضاح الشراح.

وقد كان القزويني حصر الكلام في وجهين «إمّا خبر وإمّا إنشاء» (شروح التلخيص، ج1، ص 163) وربط ذلك بمعيار مطابقة النسبة الكلاميّة للخارج. وهو موضوع يتقلب مشكلا إذا أدخلنا في المطابقة وجوها ذكرها القزويني من قبيل مطابقة الواقع أو مطابقة الاعتقاد. فكلّ هذه المفاهيم تستلزم جملة من القضايا التي نكتفي بالإشارة إلى جانب اتجاه المطابقة فحسب منها رغم كثرة المباحث المتعلّقة بالإنشاء⁽¹⁾. بيد أنّنا نشير بإيجاز إلى بعض ما نحتاج إليه في التحليل. من ذلك ما ذكره الدسوقي ونعرضه دون تفسير (راجع المبخوت، 2010):

- أنّ الخبر والإنشاء كليهما يفتقر إلى النسبة الكلاميّة والنسبة الخارجيّة والمطابقة وعدمها فالاختلاف مرتبط بقصد المطابقة في الخبر أو قصد عدم المطابقة في الإنشاء،
- أنّ قصد المتكلّم بالخبر «حكاية معنى حاصل في الخارج بدونه (أي الكلام) ومؤدّى الحكاية هو مؤدّى المطابقة» أمّا الإنشاء فيقصد به المتكلّم «إحداث مدلوله (...) وإيجاده بذلك اللفظ»،

(1) راجع في هذه المسألة حاشية الدسوقي ضمن شروح التلخيص، ص ص 164 - 170 وصحراوي، 2005، الفصل 2 والمبخوت 2010 أ، الباب 1، الفصل 4.

- أن «الخبر وضع للمطابقة وأما عدمها وهو الكذب فلا دلالة للفظ عليه وإنما هو احتمال عقلي»،
- ليس الإنشاء حكماً بل هو «إيجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود»،
- أن «الإخبار إنشاء» فالتكذيب يتطرق إلى الخبر (المخبر عنه) لا إلى الإخبار. تلخص هذه الأفكار أبرز ما يمكن أن يكشف نظر الشراح في أصل القسمة المبدئية إلى خبر وإنشاء. بيد أن تحتها تفرعاً للإنشاء إلى طلب «يستدعي مطلوباً غير حاصل وقت الطلب لامتناع تحصيل الحاصل» وغير طلب (شروح التلخيص، ج 2، ص 237).

وهنا يتفرع كل قسم من قسمي الطلب إلى أفراده. ولئن كان أمر الطلب واضحاً إذ يضم الأعمال الخمسة التي ذكرها السكاكي فإن غير الطلب حصر في مجموعة {نعم، بس، كم الخبرية، عسى، صيغ العقود، القسم، رب، التعجب} وقد ذكرت على سبيل التمثيل ولم تجعل قائمة مغلقة نهائية.

وما يعيننا من تحاليل الشراح جوانب قليلة أساسية أبرزها أن للعبارات التي تسمى الأعمال اللغوية كالتمني أو الاستفهام أو الأمر والنهي معاني مختلفة. فالتمني مثلاً يدل على فعل المتكلم أي إلقاء تركيب مخصوص ويطلق على الحرف الدال عليه «ليت» الذي يتضمن معنى أتمنى ويشير إلى الحالة الذهنية (القلبية) التي تفيد طلب الأمر المحبوب. لكنهم مالوا إلى الأخذ بالمعنى الحدتي أي الإلقاء.

ورغم هذه التوضيحات لدقائق كثيرة فإن الإجماع لديهم حاصل على أن الإنشاء غير الطلبي ليس من مباحث البلاغة. فمن ناحية ذهب بعض البلاغيين إلى أن «عسى» مثلاً ترجح كالتمني والتمني طلب و«نعم» خبر على ما يقول النحاة فدلالاتها على الإنشاء ناشئة من الإخبار (السبكي، عروس الأفراح، ج 2، ص 235 - 236). والسبكي يضعف آراء كثيرة حول إنشائية ضروب مختلفة من الإنشاء غير الطلبي ليؤكد خبريتها إذ يرى أن كم «ليس من الإنشاء في شيء وعلى الاحتمال الثاني إخبار عن الكثرة في الخارج». لكن العامل الحاسم في الرغبة عن دراسة هذه

المجموعة التي أدرجت ضمن الإنشاء غير الطلبي هو أنّ «أكثرها في الأصل أخبار نقلت إلى معنى الإنشاء» (الفتازاني، ج 2، ص 236) فننقل كما علق الدسوقي في حاشيته، «مستصحبة لما يرتكب فيها في الخبرية» من مباحث بيانية تتعلق بها. من هنا لم يكن لها من الخصوصيات البلاغية ما يتطلب درسا.

لكننا نشير، في الآن نفسه، إلى أنّ تمييز الأسترابادي في إنشاء المدح وهو يتحدث عن «نعم» في شرح الكافية صار متفقا عليه بين البلاغيين إذ استخدمه الدسوقي لبيان الجزء الخبري من إنشاء التكثير والجزء الإنشائي من التكثير فيعترضه التصديق والتكذيب من جهة الإخبار بالكثرة ولا يعترضه من جهة استكثار المتكلم (الدسوقي، الحاشية، ج 2، ص 236).

إلّا أننا نجد في لفظ القزويني، وهو يشرح في تحديد أنواع الطلب، العبارة التالية «والطلب (...) أنواعه كثيرة منها التمني...» (شروح التلخيص، ج 2، ص 238). ولم تستوقف عبارة «كثيرة» الفتازاني ولا المغربي ولا السبكي والحال أنّ الكثرة هنا لا معنى لها لأنّ الأنواع مضبوطة بخمسة إلّا إذا قصد بها الخمسة وما يتولّد منها. فتكون الكثرة في الأنواع وما تحتها ولا وجه غير هذا لتمشية كلام القزويني وإلّا فتح الباب لإضافة أنواع أخرى ضمن الإنشاء الطلبي.

وقد علق الدسوقي وهو يشرح «مختصر العلامة السعد» فحدّد الأنواع الخمسة المعروفة ونبه إلى أنّ هناك من يضيف إليها الترجي نوعا سادسا ومن يخرج منها التمني والنداء «بناء على أنّ العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته» في التمني وأنّ «طلب الإقبال خارجٌ عن مفهوم النداء الذي هو صوت يهتف به الرجل» (الدسوقي، ضمن الشروح، ج 2، ص 238).

هذه إذن خلاصة الأفكار التي تتصل بتصنيف الأعمال اللغوية في أهمّ الشروح. ولا دليل على أنّنا نجد تصنيفات أخرى في التراث بهذا القدر من الوضوح والتماسك. ورغم أنّنا ننسب هذا التقسيم إلى خبر وإنشاء بضرية الطلبي وغير الطلبي إلى مرحلة متأخرة من تطوّر البلاغة العربية تطوّرا اعتمدت الكتب المدرسية السائدة في البلاغة

نتائج لتنقله تعليمياً إلى الأجيال المختلفة فإنّ الثابت هو ظهوره بعد السكّاني ولا وثيقة لنا تدلّ قبل «تلخيص المفتاح» للقزويني وإيضاحه على وجود مثل هذا التقسيم. وإذا كان ثمة من عيب فيه فهو أنّه قد وضع صنفاً فرعياً ضمن الإنشاء (هو الإنشاء غير الطلبيّ) لا يستقيم مع منطق البحث البلاغي نفسه من جهات. فالجهة الأولى أن البلاغيين لم يهتمّوا به وبمباحثه لأنّه لا ميزات فيه عند الاستعمال فأكثره وضعيّ بصورة من الصور.

والجهة الثانية أنّه إذا صحّت إنشائيته فهي لا تختلف عن إنشائية الخبر نفسه كما حلّلتها الأسترابادي وتبناها بعض الشراح في التمييز بين فعل الإخبار الذي هو إنشاء والخبر الذي يقبل التصديق والتكذيب.

والجهة الثالثة أنّ الاتفاق بين البلاغيين قائم على أنّ أكثرها أخبار نقلت إلى الإنشاء فكان من الأولى تصنيفها على أنّها مشتقة من الخبر وتحديد آليات اشتقاقها بدل إلحاقها بالإنشاء. ولعلّ عبارة الأسترابادي التي جعلها بها إنشاءات جزؤها الخبر (والعكس جائز في التعبير والمفهوم أي أخبار جزؤها الإنشاء) تعبّر أكثر من غيرها عن حقيقة هذا الإنشاء غير الطلبيّ.

الخاتمة

افترضنا في مبحث تصنيف النحاة والبلاغيين للكلام وجود مرحلة ما قبل نظريّة لم تعرّف فيها المفاهيم المعتمدة في التقسيم تعريفًا نظريًا صريحًا إذ جمعت على نحو حدسيّ بين خصائص مميّزة لهذه التراكيب أو تلك. لكننا استشفنا منها توجّهين أساسيين أحدهما جهيّ قام على مفهومي الضروري والممكن (أو الواجب وغير الواجب بعبارة سيبويه) لم يكن مثمرًا في حصر المنتشر من أنواع الكلام لارتباطها، في تقديرنا، بالمحتوى القضويّ أكثر من ارتباطها بقوى القول. والآخر توجّه أسميناه اشتقاقياً قام على منهجيّة الخليل وسيبويه في قلب التراكيب على وجوهها والبحث في العلاقات الشكلية والدلالية بينها لوصفها وتصنيفها. وقد بدأ أثر هذا الاتجاه في تصنيف قطرب والأخفش مثلاً للكلام.

وأوصلنا نظرنا في القسمة إلى خبر وطلب إلى أنّ بعض من قال بها، خصوصاً ابن وهب، لم يترك أثراً في ما جاء بعده غير اللفظين الاصطلاحيين. فقد بنى تصنيفه على ما أسميناه «اتجاه الفائدة» بين المتكلم والمخاطب. لكن ما غلب على هذا التقسيم الثنائي هو اعتماد معيار اتجاه المطابقة بين الكلام والخارج. وقد انتشر منذ السكاكي بوضوح رغم ما أشار إليه من ضعف هذا المعيار. والمفيد في عمل السكاكي أنّه ضبط نهائياً أفراد صنف الطلب فاستوعب من خلال القسمة (خبر/ طلب) الأعمال الأساسية الكبرى الموسومة نحويّاً فجعلها أصلاً اشتقاقياً للأعمال الفرعية سواء بتركب الحروف الواسمة لبعض الأعمال اللغوية أو بتنزيل الكلام على «موجب المساق» بحسب عبارته. وتقديرنا أنّ السكاكي استثمر منهجية الخليل وسيبويه فأفصح عن بعض مضمّرات النظرية النحوية ليني عليها تصوّره البلاغيّ.

لكن ظهور قسمة أخرى للكلام إلى خبر وإنشاء بعد السكاكي أو جدت معايير أخرى إضافية رُبّطت بمعيار المطابقة من قبيل القصد والإيجاد وتقران اللفظ والمعنى المُحدّث في الخارج. بيد أنّ خصائص العلاقة بين الطلب والإنشاء ظلّت مشكلاً بلا إجابة، أهي علاقة تضمّن أم ترادف أم استبدال خصوصاً بعد دخول مفهوم «العقود - الإنشاءات» حتّى كاد الفرد (العقود) يطغى على المقولة - الصنف (الإنشاء) ويختزل فيها. لكن سرعان ما انتبه النحاة والبلاغيّون إلى التماثل بين العقود وغير العقود خصوصاً منها أبنية الطلب فعَمّموا مفهوم الإنشاء على إيجاده باللفظ للمعنى في الطلب أيضاً. وقد أدّى ذلك في تقديرنا إلى إضعاف مفهوم المطابقة دون التخلي نهائياً عنه مع تقوية مفهوم الإيقاع.

لكن الحرص على اتّباع منهجية الكتاب في ضبط عائلات من الأبنية المتشابهة لم يغب عن نظر البلاغيّين حتّى مع التقسيم إلى خبر وإنشاء. وهو ما طوّر مفهومي العمل اللغويّ والقوة الإنشائية بالتصريح بمضمّرات النظرية النحوية دون أن نجد جرأة من أيّ من البلاغيّين على تجاوز مفهوم الخبر نفسه بعد أن تبين لهم أنّ الإخبار نفسه إنشاء بالمعنى النحويّ.

وبالمقابل دَعَمَ البلاغيون القسمة إلى خبر وإنشاء وتفريع الإنشاء إلى ما هو طلبيّ وما هو غير طلبيّ. وهذا الإنشاء غير الطلبيّ مشكل فعلا فهو أعلق بالخبر منه بالإنشاء ولا تفسير مقنعا لإلحاقه بالإنشاء إذ تتنازعه سمات الخبريّة وسمات الإنشائيّة ولكن الثابت أنّه مشتق من الأخبار باليّات محدّدة أبرزها ما سمّوه النقل. إنّها في أفضل الحالات أخبار جزؤها الخبر أو إنشاءات جزؤها الخبر كما وصفها الأسترابادي وهي كذلك أعمال إنشائيّة متحقّقة بأبنية خبريّة لذلك أهملت مباحثها البلاغيّة. لكنّ الحاصل من هذه التحاليل المتضاربة أنّ الإنشاء النحويّ صار الأساس الذي ينبني عليه الخبر والإنشاء البلاغيّين.

الفصل الرابع

مناقشة تصور سيرل للأعمال غير المباشرة ومنوال اشتقاقها

إنَّ أبرز ما اشتغل عليه سيرل في كتابه الثاني (Searle، 1979)، ضمن مشروعه الكبير في بناء نظريّة الأعمال اللغويّة والمنوال الذي يجلّها به، هو مسألة عدم المباشرة في الأقوال (Indirection)، بل لعلّ هذه الظاهرة هي التي كانت تشدّ ما تفرّق من فصول الكتاب أو جلّها. ومدار الأمر على العلاقة بين معنى الجملة التي تلقى حرفياً والمعنى الذي أراد المتكلّم تبليغه. وهذا يتّصل ببعض الأعمال اللغويّة بقدر ما يتّصل بظواهر أخرى درس منها سيرل نفسه الاستعارة والخطاب التخيليّ وعدم التطابق بين المعنى الإحاليّ والمعنى الإسناديّ في الرسوم المحدّدة (definite description) مثلاً وعاد إلى مفهوم المعنى الحرفيّ نفسه ليشبّعه نظراً وتدبّراً. وقد بنى فكرته على أنّ المعنى الحرفيّ هو معنى خارج أيّ سياق فتكون الجملة منقوصة من تحديد افتراضاتها السياقيّة والمقاميّة.

ويمكننا أن نضيف إلى ما درسه سيرل بعض الظواهر التي أشار إليها عرضاً أو كانت جزءاً من فحصه ونظره فجاءت في أعطاف تحاليله. وهي تمثّل مظاهر من عدم المباشرة من قبيل التلميح والتعريض والتهمك⁽¹⁾.

(1) لنا أن نضيف ظواهر كثيرة مما فضّل فيه البلاغيّون القدامى القول كالمجاز عامّة والمجاز المرسل وعديد الوجوه التي وضعت في باب البديع من قبيل المذهب الكلامي (المبخوت، 2006 - 2010، ص ص 119 - 155) وحسن التعليل وتأكيّد الذم بها يشبه المدح وعكسه والأسلوب الحكيم وتجاهل العارف وغيرها كثير.

ولمّا كنا نقصد من هذا الفصل إلى تبيّن منطق اشتقاق سيرل لما يراه أعمالاً غير مباشرة (الدلالات التي تمثل معنى المتكلم ومراده) من الأعمال التي يعدّها مباشرة (الدلالات التي تمثل المعنى الحرفي) فإننا نركّز تحليلنا على بعض الأمثلة التي نظر فيها والتعميمات التي استخلصها منها والمسائل المهمّة التي أثارها. أمّا المنوال في حدّ ذاته فنفترض أنّ القارئ ملّمّ به إمّا مباشرة من خلال النصّ الأصليّ (أو ترجمته في السعدي، 2021) وإمّا من خلال عرضنا له في عمل سابق (المبخوت، 2008، ص ص 99 - 114) وإنّنا سنقدّم وجوهاً من هذا المنوال كلّما احتاج بحثنا هذا إليها تيسيراً على القارئ ليتتبع منطق نقدنا ودواعيه في هذه المسألة أو تلك.

وقد بنينا الفصل على عرض جزئيّ لمشروع سيرل في بناء تصوّر لإشكاليّة العمل غير المباشر (الفقرة 1) فعلى مناقشة المنوال الذي اقترحه لتحليلها والكشف عن الانتقال من العمل الحرفيّ المقول إلى العمل المقصود (الفقرة 2) ثمّ نظرنا في بعض الدقائق التي استخرجها من الأمثلة التي صنعها للبرهنة على أفكاره مبرزين ما فيها من مفارقات ومشكلات ساعين إلى الكشف عن محدوديّتها في تفسير ظاهرة العمل غير المباشر وضعف الحاجة إلى مبادئ إضافية في وصفها (الفقرة 3).

1. إشكاليّة العمل اللغويّ غير المباشر

يتأتى تعقّد ظاهرة الأعمال اللغويّة غير المباشرة حسب سيرل من كونها تخرج عن الصورة المثلى للتبادل اللغويّ. وهذه الصورة هي أن يلقي المتكلم قولاً يتطابق فيه المعنى المقصود مع معنى الجملة ساعياً إلى أن يدرك السامع قصده بفضل «معرفته بالقواعد المسيّرة لقول الجملة» (Searle، 1979، ص 30). نسجّل هنا العلاقة المتينة بين القواعد اللغويّة (تركيباً ومعجماً) التي بنيت بمقتضاها الجملة من ناحية ودلالة الجملة نفسها من ناحية ثانية وقصد المتكلم من ناحية ثالثة.

ويبدأ التعقّد حين يتباين «معنى قول المتكلم» و«معنى الجملة». ولهذا التباين صور لم يحصرها سيرل وإن أشار إلى بعضها إشارات مهمّة. فمن أقسامها:

- «أن يلقي (...) المتكلم جملة فيعني ما يقول ولكنه يعني مع ذلك شيئاً آخر»
فيؤدّي قصداً أساسياً بجملة تحمل قصداً آخر،
- «أن يُلقى [المتكلم] جملة مشتملة على مؤشرات القوة المضمّنة في القول لضرب من الأعمال المضمّنة في القول لأداء نمط آخر من الأعمال المضمّنة في القول فضلاً عن الضرب الأول»، (الإبراز من سيرل)
- «أن يُلقى (...) المتكلم الجملة (...) فيعني ما يقول و (...) يعني أيضاً عملاً آخر مضمناً في القول ذا مضمونٍ قضويّ مختلف»،
- «يُنجزُ [المتكلم] (...) عملاً مضمّناً في القول إنجازاً غير مباشر بإنجاز عمل آخر» (Searle، 1979، ص 30).

ولنا أن تصوّر الأمثلة التي قد يكون سيرل قصد إليها من خلال هذه الأصناف والعلاقات بينها. فرغم ما يبدو من تشابه بين الصور الأربع التي ذكرناها فإن التأمّل لا يعدم فروقا بينها وإن لم يقدّم دائماً الأمثلة المناسبة لهذه للحالات فأجمل الحديث فيها. لكنّ المهمّ في كلامه أن للتباين بين المعنى المراد ومعنى الجملة صوراً عديدة تقوم جميعها على عدم المباشرة.

والأهمّ من ذلك كميّات بناء هذه الأقوال التي «يقول المتكلم [فيها] شيئاً ما فيعني ذلك الشيء و (...) يعني شيئاً آخر» (Searle، 1979، ص 31) وكميّات تأويلها بما أنّ المخاطب يسمع جملة لها دلالة محدّدة ولكنه يفهم شيئاً آخر منها. وفي مختلف الحالات يؤكّد سيرل أنّ الفرضيّة الكبرى لعمله هي:

(1) «يُبْلِغُ المتكلمُ السامعَ، في الأعمال اللغوية غير المباشرة، أكثر مما يقول فعلاً» معوّلاً على المعلومات الخلفية وقدرات السامع الاستدلالية ونظريّة الأعمال اللغوية وبعض المبادئ العامة للتعاون في المحادثة (Searle، 1979، ص ص 31 - 32).

وفي الحالات جميعاً نحتاج إلى تبيّن العلاقة بين معنى الجملة التي قيلت والمعنى المراد الذي يقصده بها المتكلم. فهي علاقة تضمّن بمعنى أن تتضمنّ قوّة قوليّة ما

قوة ثانية تستلزم إحدهما الأخرى ولا انعكاس؟ أم علاقة تواجد (تجاور) بين قوتين قوليتين؟ أم تلازم (اقتضاء أو استلزاما)؟ أم تبادل (علاقة جدولية)؟ أم تساوي يترك للمقام استصفاء المرجح من المرجوح منها؟ أم علاقة تضاد؟ وغير ذلك من العلاقات الدلالية الممكنة.

مهما تكن الإجابة عن هذه الأسئلة سواء في تصوّر سيرل أم في تصوّر أعمّ فإنّ الثابت أنّها علاقة قائمة على الاشتقاق قدّم لنا سيرل في (1) أعلاه المكونات الأساسية التي سيصنع منها منواله في التحليل.

ولكن قبل تقديم ملاحظتنا الأساسية عن المنوال وما نراه في خصوص القضايا التي طرحها نذكر بأنّ سيرل سبق له أن قدّم فكرة عن الأعمال غير المباشرة في كتابه الأوّل (Searle، 1969) سنعرض العناصر المفيدة منها.

فقد عرض في الفصل الثالث من كتابه هذا نماذج قليلة لا محالة من العمل اللغويّ غير المباشر بطريقة جزئية. ونذكر بها هنا لارتباطها بما نحن بصددّه. فقد أشار مثلا إلى إمكان تحقّق الوعد بتركيب الاستفهام في مثل (Searle، 1969، ص 68):

(2) هل يمكنك أن تفعل هذا من أجلي؟

فراى في ذلك إنجاز الوعد بقوة الاستفهام على سبيل التأدّب فأخرجها من باب الطلب والاستفهام عن قدرات المخاطب.

فمن الفرضيات العامة التي قدّمها بعد تحليله المدقّق لعمل الوعد وقوته الإنشائية ما نجده في النقطة الثامنة (Searle، 1969، ص ص 70 - 71) من تمييز بين قوى القول تمييزا يفترض معايير ومبادئ عديدة مختلفة. ولكن الإشارة التي تعيننا هي أنّ إنجاز أعمال في القول مختلفة بقول واحد تعود إلى سببين: أحدهما أنّ لقوة القول أبعادا مختلفة والآخر أنّ عمل القول الواحد قد ينجز بمقاصد مختلفة.

ويقدّم في هذا السياق مثلا طريفا إذ تقولها الزوجة لزوجها وهما في حفل (راجع جانبا من تحليل المثال في الفصل الأوّل من هذا الكتاب):

(3) لقد تأخّر الوقت كثيرا

ففي (3) نجد احتمالات شتى أبسطها إثبات حالة أشياء في الكون ومنها ردّ (أو اعتراض) على صاحبها الذي كان قد اعتبر أنّ الوقت ما يزال مبكراً. لكن من وجهة نظر الزوج قد يكون قولها عرضاً للعودة إلى البيت أو طلباً لذلك أو تحذيراً من مغبة السهر:

(3) لقد تأخر الوقت كثيراً ← لنرجع إلى البيت

(3) لقد تأخر الوقت كثيراً ← ستكون خرقه بالية غدا إذا لم نرجع إلى البيت وهذا مثال حسن يبيّن تواجد أكثر من قوّة قوليّة في القول يمكن استلزامها بحسب وجهة نظر المتكلّم أو المخاطب. وهما وجهتا نظر تحدّدان الهدف من العمل (كالحمل على الفعل أو الاعتقاد في واقع) وعلاقة القول بمصالح المتخاطبين أو الحالة الذهنيّة النفسيّة (كالاعتقاد أو الرغبة) والصلة بين القول والردّ في المحادثة (كالاعتراض أو النصح).

وليس من الصعب أن نذهب إلى صور من عدم المباشرة أبعد مما قاله سيرل في شأن هذا المثال. إلا أنّ الأمر الأساسي الذي يوحى به تحليله المقتضب يمكن إجماله في ثلاث نقاط⁽¹⁾:

- يرتبط تواجد أكثر من قوّة قوليّة بوجهة النظر إلى القول ومصالح المتخاطبين،
- تعدّد معايير التمييز بين هذا العمل وذاك في سياق المحادثة،
- قد لا تكون العلاقة بين القوي المختلفة قائمة على الانفصال بسبب وجود عوامل مقاميّة عديدة.

(1) يذهب بعض الباحثين (Yoshitake، 2004) إلى موقف أكثر راديكاليّة في نقد نظريّة الأعمال اللغويّة برفض مركزية المتكلّم في بناء منوال التحليل عامّة فيدعون إلى إدماج السامع ومعناه في النظرية بما أنّ التخاطب عندهم محاوره. ولئن بدا لنا هذا الموقف يقوم على رفض يوشيتاكي بناء النظرية على مفهوم المواضع اللغويّة التي لا يعتبرها شرطاً ضرورياً للعمل في القول كي ينجز (Yoshitake، 2004، ص 41) فإنّ في نقده من خلال الأمثلة التي قدّمها طرحاً لمشكلة العمل اللغوي غير المباشر وإن لم يقصد إلها من خلال علاقة العمل اللغوي بمقامه في مختلف مكوناته. فهل يكون العمل اللغوي في حقيقة أمره عمل خطاب مشتقاً من العمل اللغوي؟

لذلك بدأ التحليل الجزئي والعرضي لهذه الأمثلة معتمدا على نظرية الأعمال اللغوية وما تقوم عليه من شروط مختلفة تتصل بعلاقات التخاطب ومصالح المتخاطبين ومقاصدهما وما إلى ذلك. فهو تحليل داخل نظام الأعمال اللغوية نفسه وإن لم يعممه صاحبه بحكم المباحث التي تناولها في كتابه الأول. بيد أن المسألة في الكتاب الثاني (Searle، 1979) صارت مشغلا أساسيا فأراد طرحها على نحو شامل.

لكن الثبوت مما يوجد في الفصل المخصص للأعمال اللغوية غير المباشرة يبرز لنا أن سيرل قد اهتم بصنف واحد تقريبا وهو صنف تنجز فيه أعمال في القول غير مباشرة بإنجاز عمل آخر كما هو شأن إنجاز الالتماس بالاستفهام. ومآتى الإشكال فيه أن مراد المتكلم يتواجد مع معنى الجملة وإن كانت الجملة تقول غير ما يقصد إليه هذا المتكلم فتنشأ صعوبة تحديد كيفية المرور بالترتيب من معنى أول، هو المعنى الحرفي للجملة، إلى المعنى الثاني المقصود وكيفية إدراك السامع لمسار العبور من دلالة ظاهرة في الجملة إلى دلالة مقصودة.

- وهنا احتاج سيرل إلى بناء منواله التفسيري كما أشرنا على أربعة أعمدة هي:
1. نظرية الأعمال اللغوية خصوصا في الجانب المتعلق منها بالشروط التمهيديّة وشروط المضمون القضيويّ وشرط الإخلاص،
 2. مبادئ المحادثة التي صاغها غرايس،
 3. المعلومات الخلقية المشتركة بين المتخاطبين،
 4. القدرات الاستدلالية لدى السامع.
- وهو ما يعني أن نواة تحليله الأولى التي اقتصرت على النقطة (1) كانت منقوصة (Searle، 1979، ص 31).

ننبه هنا إلى أن سيرل يسمي العمل المقصود غير الحرفي عملا في القول أوليا (primary illocutionary act) والعمل الحرفي الذي يوطئ للعمل المقصود عملا في القول ثانويا (secondary illocutionary act) (Searle، 1979، ص 33). وهنا يصف

سيرل العمليّة المطلوب تحليلها سواء عند تكوين القول أو عند تأويله بعملية «اشتقاق العمل الأوّلي». ولئن افترضنا بأنّ القارئ مطلع على المراحل الاستدلالية التي ارتآها سيرل فإننا ننبّه إلى بعض المظاهر من هذه الخطّة الاستدلالية نعتقد أنّها لافتة للانتباه ونقتصر منها على أمرين نستخلص منهما ما يمكننا أن نبني عليه نقدنا.

فأول ما نشير إليه هو قيام الإشكال عند الفهم على عدم التناسب بين القول ومقامه. من قبيل أن يسأل المتكلّم وهو على مائدة الطعام عن قدرة السامع الذي يشاركه المائدة على تمكينه من الملح والحال أنّ الملح في متناول يده بما يجعل الاستفهام عن القدرة لا يستقيم. وهذا التقابل بين القول الحرقي والقول المقصود لا يخصّ العمل اللغوي بل يقوم عليه المجاز عامّة والاستعارة خصوصا. أي أنّه من مكونات جلّ الأقوال غير المباشرة إن لم نقل كلّها. فهل تحتاج الأعمال اللغوية إلى منوال خاصّ أم يمكننا أن نطمح إلى منوال عام لتفسير عدم المباشرة في العمل اللغويّ وفي غير العمل اللغويّ من الظواهر الشبيهة؟ أم أنّ للعمل اللغويّ غير المباشر من الخصائص ما يفرض تقديم منوال خاصّ؟

ونشير ثانيا، وهذا مهمّ في فهم العملية الاشتقاقية في حدّ ذاتها وخصائص الأعمال غير المباشرة عامّة، إلى أنّ النتيجة التي يتوصّل إليها السامع تظلّ احتمالية (probabilistic) على حدّ تعبير سيرل نفسه (Searle، 1979، ص 35). ولئن أُرْجِع الاحتمال أحيانا إلى خصائص بعض المقامات كأن يكون الاستفهام بالجملة نفسها في مقام ما طلبا وفي آخر التماسا (Searle، 1979، ص 41) وإلى إمكانات استئناف القول عند المحادثة وتوجيه الكلام بحسب ما يتيحه المقام أحيانا أخرى فإنّ السبب في ذلك أنّ الجملة إذا قصد بها الالتماس بالاستفهام لا تفقد دلالة الاستفهام نفسها. فليس بين الأوّلي والثانويّ تدافع بقدر ما يوجد بناء لأحدهما على الآخر.

ولمّا أدرك سيرل، في ظنّنا، أنّه سيغرق في بحر من الرمال الدلالية المتحرّكة، مال إلى معالجة حالات محدّدة ضمن الحالة التي اختار تركيز تحليله عليها أي إنجاز عمل في القول أوّلي بوساطة إنجاز عمل في القول ثانويّ. فأدخل ما اعتبره مواضعة في

بعض التراكيب التي تستعمل ضمن التوجيهيات ليضيّق بذلك الدائرة عسى أن يحكم السيطرة على الأمثلة. وهو اختيار مشروع منهجا ومقصدا لكنّه ابتعد به عن غرضه الأوّل حتى صار الفصل المخصّص للأعمال اللغويّة غير المباشرة مقتصرًا أو يكاد على صنف جزئيّ منها هو الأعمال غير المباشرة التي تنجز بمواضع لغويّة في سياقات موسومة بأداب التعامل اللغويّ.

وهذا نفهم تركيز تحليله على جملة من الاستفهامات التي تتخذ قدرة السامع على إنجاز عمل ما أو رغبته في ذلك أو داو عليه إليها، منفردة أو متداخلة. فكان وسم هذه المكوّنات الدلاليّة المرتبطة في الأغلب الأعمّ بما يسمّيه الشروط التمهيديّة وشروط الإخلاص وشروط المضمون القضويّ والتصريح بها في بعض الصيغ التي تستعمل للتأدّب في الالتماس في الإنكليزية مدخلا إلى اعتبارها وضعيّة ونظاميّة قياسية في التعبير عن الطلب غير المباشر.

من ذلك قول القائل:

(4) أريد منك أن تكف عن إحداث هذا الضجيج، من فضلك

(5) أيمكنك، من فضلك، أن تقرضني دينارا؟

فعبارة «من فضلك» وسم صريح وحر في عنده لمعنى المتكلّم يقصد به التوجيه رغم أنّ معنى الجملة الحرفيّ ليس توجيهيّا (Searle، 1979، ص 40) بناء على قاعدة نصوغها على النحو التالي:

(6) كلّما استعمل المتكلّم عبارة «من فضلك» في أيّ موضع من الجملة كان قصده موجّها إلى الطلب (الالتماس بالأحرى)

لكن حين لا تسير الأمور قياسيّا على هذا النمط الوضعيّ يلتجئ إلى طرق أخرى في الوسم. من ذلك تحليله لهذين القولين:

(7) أريد منك أن تخرج

(8) لم لا نتوقّف هنا؟

فالتعبير عن الإرادة في هذا المثال (6) بطابعه التقريريّ الخبريّ قد يحمل دلالة

طلبيّة لكن الاستفهام في (7) لا يؤدّي بالضرورة إلى الطلب. وهنا يذهب سيرل إلى إيلاء تنعيم الجملة دورا في تحديد الطلب من عدمه.

وتؤكد هذا الذي ذهب إليه سيرل فكرة مهمّة ذكرها وتتعلّق بالأعمال غير المباشرة وبغيرها من الأقوال التي تتضمّن دلالات غير مباشرة (كالتهمك والاستعارة). فالمبدأ أنّ المعنى الحرفي لا يزول من الجمل حين تقال ويقصد بها غير دلالتها الحرفيّة. فهو يعني هذه الدلالة الحرفيّة الحقيقيّة التي تبقي معنى الجملة على حاله مع شيء زائد هو المعنى الذي يضيفه إليها (Searle، 1979، ص 42)⁽¹⁾. ويعني ذلك أنّ تحليل سيرل لهذه الأعمال الوضعية القائمة على التأدّب تحليل لا يستقيم إلاّ إذا راعينا أنّ للأعمال غير المباشرة شروط نجاحٍ شبيهةً بشروط الأعمال اللغوية المباشرة ومختلفة عنها في آن واحد. لنقارن في مثال يؤدّي فيه المتكلم الطلب (الالتماس) بالاستفهام بين شروط العمل في القول الطلبيّ التي وضعها سيرل في كتابه الأوّل (Searle، 1969، ص 66) وشروطها في العمل الأوّل الطلبيّ في كتابه الثاني (Searle، 1979، ص 44). وفي هذا الجدول أدرجنا المعطيات التي وضعها سيرل في الكتابين بعد أن تحلّينا للتبسيط عن الصياغات الرمزيّة التي استعملها:

الشروط	عمل الطلب المباشر	عمل الطلب غير المباشر
المحتوى القضويّ	عمل مستقبليّ ينجزه السامع	يسند المتكلم إلى السامع عملا في المستقبل
الشرط التمهيديّ	السامع قادر على إنجاز العمل والمتكلم يعتقد أنّه قادر على ذلك وليس من البديهيّ أن يقوم السامع بالعمل بمحض إرادته	السامع قادر على إنجاز العمل
شرط الإخلاص	يريد المتكلم أن ينجز السامع العمل	يريد المتكلم أن ينجز السامع العمل
الشرط الأساسيّ	يعدّ سعيا إلى حمل السامع لإنجاز العمل	يعدّ سعيا إلى حمل السامع لإنجاز العمل

(1) وهو عين ما قاله الجرجاني في حديثه عن الاستدلال بالمعنى على المعنى (الجرجاني، ص ص 262 - 266 وتحليل المبخوت، 2006 - 2010، ص ص 27 - 58).

ليس يعسر على الناظر أن يرى التطابق الكليّ بين شروط العملين المباشر وغير المباشر في الطلب. وربما كان الشرط التمهيديّ هو الأهمّ بما أنّه صار يتلخّص بالنسبة إلى العمل المباشر في قدرة السامع على إنجاز العمل عدا أنّ بعض التفاصيل التي وردت في العمل المباشر للطلب لم تعد ضروريّة في العمل غير المباشر وهي أساسا اعتقاد المتكلّم أنّ السامع قادر على تحقيق العمل وعدم مبادرة السامع إلى القيام به دون أن يطلب منه. وهو فرق شكليّ جدًّا لأنّ وسم القدرة نفسها في هذه الصيغ التي اعتبرها وضعيّة، من ناحية، وتقديم الطلب لحمل السامع على إنجاز العمل، من ناحية أخرى، يثبتان أنّ الطلب المباشر قائم على التصريح بتلك المقترضات لكنها صارت في الطلب غير المباشر ضمنيّة.

ولا يخلو هذا التطابق من إشكال. فكلا العملين المباشر وغير المباشر يخضعان للشروط نفسها. بيد أنّ سيرل وضح، على سبيل استنتاج تعميمات لا قواعد، أنّ العمل غير المباشر لا يتحقّق إلاّ بوجود الصور التالية (Searle، 1979، ص 45):

- الاستفهام عن حصول الشرط التمهيديّ حول قدرة السامع أو تقريره،
- الاستفهام عن المضمون القضويّ أو تقريره،
- تقرير الدواعي إلى الفعل أو الاستفهام عنها أو عن رغبة السامع في الفعل أو عن إرادته ذلك دون تقريرهما،
- أمّا شرط الإخلاص فلا يكون البتّة بتقريره بل بالاستفهام عن حصوله من عدمه.

وليس من العسير أن نتبيّن ممّا سبق أنّ العمل غير المباشر للطلب بوساطة الاستفهام لا يختلف في جوهره عن الطلب العاديّ المباشر الحرفيّ. فحتّى هذه التعميمات لا تمثّل في نهاية الأمر إلاّ تنوعا على الشروط العامّة لإنجاز الأعمال اللغويّة الطليّبة (أو التوجيهيّة). وهو ما يفتقر إلى تفسير لا نظنّ أنّ تحديد الاستفهام بهذا المكوّن الدلاليّ أو ذاك من مكوّنات الشروط اللازمّة لإنجاز العمل الناجح كافية لتقديم إجابة واضحة.

لقد كان المنوال الاستدلاليّ الذي عمل سيرل على وضعه يهدف إلى بيان كيفية اشتقاق العمل الأوّلي المقصود الدالّ على معنى المتكلّم من العمل الثانويّ المنجز على وجه حرفيّ بما يفسّر التباين بين العاملين المباشر وغير المباشر ويرفع التباين بين القول ودلالته في المقام. بيد أنّنا وجدنا، بقطع النظر عن اقتصار سيرل على صنف واحد من الأعمال غير المباشرة التي اعتبرها وضعيّة قياسيةّ يحكمها مبدأ التأدّب، أنّ شروط تحقّق العاملين هذين بعد المقارنة واحدة. وهو ما يدلّ على أنّه لا فرق في هذا المستوى بينهما. وهو مصدر الأشكال الذي سنعمل على توضيحه ونقده.

2. مناقشة منوال سيرل

لسنا في حاجة بادئ الأمر إلى العودة إلى التفسير الاستدلاليّ الذي عرضه سيرل ووصفه بالتقعرّ مرّة (Searle، 1979، ص 35) وبالتحذلق مرّة أخرى (Searle، 1979، ص 45). فكثير من التفسيرات تحتاج فعلا إلى ما يبدو كذلك لاستخراج الضمنيّات والإطناب في وصفها لأجل الوصول إلى فهم أفضل للظواهر. فليس لنا إشكال من جهة أسلوب التفسير بل إشكالنا كامن في أمر أبسط من ذلك ونعتقد أنّه أخطر.

ففي المثال الذي صار شهيرا بعد أن اعتمده سيرل في بيان الخطّة الاستدلاليّة التي يقوم عليها تفسير العمل اللغويّ غير المباشر بعض الحقائق البسيطة الدالّة. وهذا المثال هو:

(9) هل يمكنك أن تناولني الملح؟ ↔ تناولني الملح

(يقولها الملتمس إلى مخاطبه على مائدة الطعام)

فالبيّن هنا أنّ المواضعة التي تضيف «من فضلك» لتوجيه الاستفهام إلى الطلب غير موجودة إذ اكتفى المتكلّم بالاستفهام عن القدرة على العمل (وهو من الشروط التمهيديّة) ولا يلتبس، في الجملة، الاستفهام بالطلب ولا يُلغى فيها العمل الأوّليّ (الطلب) العمل الثانويّ (الاستفهام) إذ السؤال عن القدرة قائم بصرف النظر عن الطلب.

بيد أن سيرل يفترض خطةً للانتقال من المعنى الحرفي (معنى الجملة) إلى المعنى المقصود (معنى المتكلم) سنادها مبادئ المحادثة وأدواتُ للاشتقاق وعمادها نظرية الأعمال اللغوية وجوانب من المقام يسميها المعلومات الخلفية.

لكن الأساس الذي بني عليه التحليل هو مفهوم التأدب (politeness). فما تسلط عليه الاستفهام، وهو القدرة، صيغة متأدبة تتميز في زعم سيرل بأن المتكلم يقدم قوله في ما يشبه تجاهل العارف في مصطلحات البلاغين العرب وقوامه أن يسأل المتكلم عما يعلمه حقيقة على وجه التجاهل لغرض من الأغراض أو نكتة من النكت. ففي الطلب الخالص «يعتقد المتكلم أن السامع قادر على إنجاز العمل» ولكنه إذا توسل بالاستفهام إليه بدت النكتة البلاغية (التخاطبية الاستعمالية). وهذه النكتة، حسب سيرل، أن يترك المتكلم للسامع أن يختار بين الفعل وعدم الفعل بما أن الاستفهام يحتمل الجواب بنعم أو لا فيكون إنجاز العمل دالاً، كما قال عن صواب، على أن السامع «يُخرج الامثالَ مخرج الفعل الاختياري لا مخرج الانصياع للأمر» (Searle، 1979، ص 48).

نشير هنا إلى أن مفهوم التأدب نفسه إذا جردناه من خاصيته في هذه الصيغ التي اعتبرها سيرل وضعيّة لا يتأتى فحسب من ثقافة ما على نحو إضافي بل هو متأت بدوره من ترشيح اللغة الإنكليزية لهذه الصيغ، بناءً على ما تحتمله قواعد الأعمال اللغوية نفسها من إمكانات. وتتولد هذه الممكنات من احتمالات التعامل بين الأعمال اللغوية نفسها.

ففي هذا المثال تحديد لم يقع التفسير من خارج بنيتي الطلب والاستفهام الدلالية نفسيهما. وهما بنيتان تنتميان إلى صنف واحد هو التوجيهيات (عند سيرل على ما ذكر في الفصل المخصّص لتصنيف الأعمال اللغوية) أو الطلب (في النظرية البلاغية العربية). ونذكر هنا بخصوص التوجيهيات كما أوردها سيرل نفسه مقارنين إياها بعمل الطلب غير المباشر بعد وضع ما اعتبره سيرل خصائص لصنف التوجيهيات في الخانات المناسبة لشروط العمل اللغوي.

الشروط	التوجيهيات	عمل الطلب غير المباشر
المحتوى القضويّ	إيقاع السامع عملاً في المستقبل	يسند المتكلم إلى السامع عملاً في المستقبل
الشرط التمهيديّ	اتجاه المطابقة من العالم إلى الكلمات	السامع قادر على إنجاز العمل
شرط الإخلاص	الإرادة (أو الطمع في الشيء أو الرغبة فيه)	يريد المتكلم أن ينجز السامع العمل
الشرط الأساسيّ	سعي المتكلم إلى حمل السامع على فعل شيء ما	يعدّ سعياً إلى حمل السامع لإنجاز العمل

ليس من العسير أن نلاحظ التطابق بين الصنف (التوجيهيات) وما يعدّ فرداً منه (الطلب). فالمرجح عندنا أنّ مميّزات الطلب الدلاليّة هي التي بنى عليها سيرل خصائص الصنف كلّ. لذلك فالعلاقة بين التوجيهيات والطلب تقوم من الناحية الدلاليّة نظرياً على التضمّن وفعلياً على الترادف.

وأكد سيرل، من ناحية أخرى، وهو يستعرض أفراد التوجيهيات، أنّ «الاستفهام فرع عن قسم التوجيهيات من جهة أنّه سعي من م إلى حمل س على الجواب أي على إيقاع عمل لغوي» (Searle، 1979، ص 14). ولعلّه تأكيد استدرك به على ما قد يلاحظه القارئ من ترادف بين التوجيهيات والطلب. لذلك سنضع جدولاً آخر للمقارنة بين خصائص صنف التوجيهيات، وهو الصنف الجامع، وشروط إنجاز فرعه الاستفهام على ما حدّده به سيرل نفسه في كتابه الأوّل مقدّمين المعطيات المفيدة مجمّلة دون ما يصاحبها من رموز (Searle، 1969، ص 66):

الشروط	التوجيهيات	عمل الاستفهام
المحتوى القضويّ	إيقاع السامع عملاً في المستقبل	أيّ قضية أو وظيفة قضويّة
الشرط التمهيديّ	اتّجاه المطابقة من العالم إلى الكلمات	لا يعرف المتكلم الجواب ولا مدى صدق القضية وليس من البديهيّ أن يقدّم السامع المعلومة دون أن يسأل عنها

الإرادة (أو الطمع في الشيء أو الرغبة فيه)	يريد المتكلم أن يحصل على المعلومة	شرط الإخلاص
شيء ما	يعدّ سعيًا إلى الحصول من المعلومة من السامع	الشرط الأساسي

يتبين من المقارنة بين التوجيهيات والاستفهام أن العلاقة بينهما كما هو متوقع تقوم على عموم وخصوص. فشرط الإخلاص المعبر عن إرادة المتكلم كان عامًا تخصيصه إرادة الحصول على معلومة من المستفهم منه. وجاء الحمل في الشرط الأساسي من التوجيهيات عامًا يُطلب فيه عملٌ من المخاطب وصار مناطه في الاستفهام على الإجابة عن السؤال. ولئن غابت دلالة الاستقبال في شرط محتوى الاستفهام القضوي فقد تكفلت سمات الشرط التمهيدي من العالم إلى الكلمات بتوضيح أن المطلوب بالاستفهام غير حاصل وقت إلقائه بما يجعله مستقبلاً.

وما يعيننا أكثر من هاتين المقارنتين في الجدولين الأخيرين هو الترابط المتين بين الاستفهام والطلب داخل صنف التوجيهيات كما حدّده سيرل. ولكن يعيننا أيضاً أن نتثبت من العلاقة بين الطلب والاستفهام كذلك لأن بينهما في المثال الذي اعتمده علاقة استلزام في ما يبدو. وهو ما يبرزه هذا الجدول:

الشروط	عمل الطلب المباشر	عمل الاستفهام المباشر
المحتوى القضوي	عمل مستقبليّ ينجزه السامع	أيّ قضية أو وظيفة قضوية
الشرط التمهيدي	السامع قادر على إنجاز العمل والمتكلم يعتقد أنه قادر على ذلك وليس من البديهي أن يقوم السامع بالعمل بمحض إرادته	لا يعرف المتكلم الجواب ولا مدى صدق القضية وليس من البديهي أن يقدم السامع المعلومة دون أن يسأل عنها
شرط الإخلاص	يريد المتكلم أن ينجز السامع العمل	يريد المتكلم أن يحصل على المعلومة
الشرط الأساسي	يعدّ سعيًا إلى حمل السامع لإنجاز العمل	يعدّ سعيًا إلى الحصول على المعلومة من السامع

ومثلها هو متوقَّع لا نرى فرقا كبيرا بين الطلب والاستفهام لا بسبب ارتباطهما بالتوجيهيّات فحسب بل بسبب عموميّة عمل الطلب كما برز في بناء صنف التوجيهيّات. فحقيقة الأمر الذي لم نصرّح به إلى حدّ الآن أنّنا فعلا في المثال (8) أمام طلب يلقي بالاستفهام ولكن هذا الطلب ليس أمرا على سبيل الاستعلاء والإلزام بل هو طلب من النظير إلى النظير فيكون بحكم منزلة المتخاطبين بالضرورة التماسا. فما ينبغي النظر فيه هو هذه العلاقات الدلاليّة والبنويّة في آن واحد داخل المثال المذكور الذي نعيده هنا:

(8) هل يمكنك أن تناولني الملح؟ ↔ تناولني الملح

إنّها علاقات تقوم على تلازم أكثر تجريدا صورته العامّة هي:

(9) [... ↔ طلب ↔ أمر ↔ التماس ↔ عرض ↔ استفهام ↔ ...]

فرغم أنّ الطلب في المعنى الذي يستعمله سيرل عام قد يكون أمرا أو التماسا أو عرضا أو تضرّعا فإنّ علاقة الالتماس بالاستفهام متينة في مستوى البنية المجرّدة. إذ أنّ لنا، على نحو قياسيٍّ مطّرد، إنجازاتٍ للالتماس بأبنية الأمر كما يتوسّل في مقامات مخصوصة إلى الأمر بالاستفهام. فهذا الذي يبرز في التعامل اللغويّ متكهنّ به بنويّا قبل الإنجاز نفسه.

وإذا صحّ زعمنا فإنّ الحالة التي ذكرها سيرل في المثال (8) ليست شاذّة ولا تثير إشكالا خاصّا ولا تحتاج إلى مبادئٍ من خارج التفسير اللغويّ، بنيةً ودلالةً، لاشتقاق الالتماس من الاستفهام بحكم ما بينهما من تلازم بنويّ في مستوى أكثر تجريدا. إنّ صيغ التفاعل بين قوى القول المختلفة قائمة فعليّا في ما هو أشدّ تعقيدا وغرابة من المثال الذي حلّله سيرل وما التادّب مثلا إلّا حالة تفسّرها البنية عندما تفصح عن إمكاناتها في علاقتها بغيرها أكثر ممّا هي قادرة على تفسير الاستعمالات في تكوّنها.

فأن تقدّم التماسا عاديّا بواسطة إحدى صيغ الأمر النحويّة فأنت آليّا تقصي معنى الاستعلاء والإلزام وتدخل في باب آداب التعامل بين المتساويين. وطلب العلم

بالشيء لا يقوم على الإكراه والإلزام بقدر ما هو طلب للتصديق فيصدق المخاطب بأحد الجوابين الممكنين وقوعاً أو عدم وقوع. ولما كان الالتماس نفسه والاستفهام في تعريفه لا يقتضيان الإكراه على الفعل عملاً أو إجابة عن السؤال فإنّ الألسنة المختلفة ليست في حاجة أكيدة إلى تعجيم صيغ تعبر عن التأدّب إذا لم تتوفر الحاجة الاجتماعية إلى ذلك. فإن يقول الناطق بالعربيّة لمخاطبه:

(10) ناولني الملح

فإنّ كليهما لا يرى في ذلك إكراهاً أو إلزاماً. وإذا أضاف إليها «من فضلك» فهو زيادة في التأدّب مأتاها، على الأرجح، تأثرهما ببعض الثقافات⁽¹⁾ لا يضير في شيء استعملها ولا حذفها.

وقياساً عليه، بحكم ما بين الاستفهام والالتماس والأمر من تلازم في مستوى بنيويّ مجرد، يمكن أن نلتمس بالاستفهام:

(11) هل تناولني بالملح؟

(12) هلاً ناولتني الملح؟

(13) أتودّ أن تناولني بالملح؟

(14) أيمكنك أن تناولني بالملح؟

ففي هذه الجمل استفهامات عاديّة تتعلّق بالفعل نفسه (فعل المناولة المطلوبة) كما تتعلّق بإحدى متعلقاته كالإرادة والإمكان. وهي على ما بينها من فوارق معجميّة دلاليّة لا تؤثر في توجيه الاستفهام وجهة الالتماس.

(1) نَبَهْنَا الزميل الصديق محمّد صلاح الدين الشريف إلى استعمال عبارات تأدّب من قبيل «يعيشك» و«ربيّ يخليك» في الدارجة التونسية ولها نظائر في مختلف اللهجات العربيّة فاعتبر أنّ هذه الاستعمالات والعبارات ليست متولّدة عن تأثير حضاريّ. بيد أنّنا لا نتذكّر في ما اطلعنا عليه من ضروب الالتماس في الاستعمالات القديمة بشهادة النصوص على الأقلّ ما يوافق هذه العبارات. وفي جميع الحالات فإنّ صيغاً من قبيل [«يعيشك»، «ربيّ يخليك»، ...] أعمال دعاء تصاحب الالتماس على نحو ما يصاحب القسم تأكيد الإثبات أو النفي. فالهمّ عندنا أنّها ليست من صلب عمل الالتماس بل تخضع على الأرجح إلى ضروب من الربط السياقي بين أنواع من الأعمال المدعّمة للالتماس داخل نظام الأعمال اللغويّة من ناحية وإلى قواعد اجتماعيّة تتصل بالاستعمال من ناحية أخرى دون أن تكون من شروط إنجاز عمل الالتماس.

وللمتكلم باللسان العربي أن يلتمس، في أدب جمّ ولطف، بصيغة الأمر مساويا له أو من هو أعلى منه رتبة دون أن يكون في ذلك تصرّع ولا استعلاء:

(15) دع عنك لومي (أبو نؤاس يخاطب نديمه)

(16) أزل حسد الحساد عني (المتنبّي يخاطب أميراً)

والطريف في المسألة أنّ هذه الصيغ القياسيّة المطّردة لا تحتاج إلى مواضعة ثقافيّة اجتماعيّة كالتأدّب أو حكم محادثة زائدة عمّا توفره البنية النحويّة. فمن صلب القواعد التكوينيّة للأمر نفسه أو الاستفهام يمكن تحليل المتغيّرات لنرى الترابطات العميقة بينها. وهي راسخة في البنية قدر رسوخها في الاستعمالات التي تتيحها البنية. فأن تكون صيغ من قبيل «أيمكنك...» و«هل تستطيع...» و«أريد منك أن...» تستعمل في الإنكليزية على سبيل التأدّب وأن تكون ترشّحت بالاستعمال لأداء التأدّب في الطلب وترسّخت من خلاله للتعبير عن الطلب غير المباشر لا يعني أنّها صارت وضعا ثانيا يمكن أن ينجح في تبليغ المقصود في بعض الألسنة والألّا ينجح في ألسنة أخرى مثلما أشار سيرل نفسه (Searle، 1979، ص 50). فالأرجح أنّ القياس الثابت هو البنية النحويّة وليس المسكوكات اللّغويّة أو الاستعمالات النمطيّة المترسّخة اجتماعيّا وثقافيّا على أهميتها. فهذان الصنفان في حدّ ذاتهما يحتاجان إلى تفسير ولا يمكنهما أن يكونا مفسّرين.

وأصل الإشكال في كلّ ما رأيناه بالنسبة إلينا يعود إلى فهم سيرل نفسه للعلاقات بين القوى القوليّة المختلفة داخل الأصناف (وهنا صنف الطلب والتوجيهيّات على الترادف). فداخل هذا الصنف يوجد كلّ ما كان يبحث عنه من علاقات بين الطلب والاستفهام والالتماس. ولكنّ التركيز على العلاقات الدلاليّة بينها من زاوية معجميّة أضعف التحليل وسار به في طرق ملتوية متشعبة. فقد أخذ مفهوم جزء (هو الالتماس) من صنف عامّ (هو الطلب) يصدق على أفراد كثيرين ليسمّيه باسم الصنف العامّ ويشرع في تحليل علاقته بالمفهوم من جزء آخر من الطلب (الاستفهام). وهنا علينا أن نتساءل أيّها الأصل وأيّها الفرع؟ وأيّها الصنف وأيّها الفرد؟

فإذا كانت العلاقة قائمة ضمن الدائرة نفسها أي الطلب وكانت العلاقة بين الاستفهام الأصلي ضمن القوى القولية والالتماس المشتق بدوره من الأمر نظامية قياسية فما الحاجة إلى مبادئ في الاشتقاق إضافية؟

وإذا كانت هاتان البنيتان، أي الاستفهام والالتماس في علاقته بالأمر، موسومتين فما الداعي إلى البحث عن واسمات أخرى تتصل بالمعجم من قبيل وسم متعلقات الاستفهام عن الإرادة أو القدرة أو الإمكان؟

3. في بيان محدودية تفسير سيرل للأعمال اللغوية غير المباشرة

من المسائل التي لا نجد لها وجهاً للإقناع في تحليل سيرل كيف يبني على نمط الجمل القائمة على استفهام عن القدرة والاستطاعة والإرادة مثلاً فكرته القائلة بأن الطلب غير المباشر لا يكون بالاستفهام رغم أنه ليس من باب الطلب في زعمه. فقد طفق يفسر المسألة بنزوع هذه الصيغ إلى الرسوخ على أمثا كالوضع الأول تستعمل للتأدب مع حفاظها على معناها الحرفي وتفسيرها على أمثا مواضع استعمال وإن لم تحمل معنى الأمر حتى قال: «والتأدب هو أبرز البواعث إلى عدم المباشرة في الطلب، وتنزع بعض الصيغ نزوعاً طبيعياً إلى أن تصبح الطرق المؤدبة المتواضع عليها في إنجاز الطلب غير المباشر» (Searle، 1979، ص 49).

وبصرف النظر عما أوردناه من قبل على هذا التفسير، فإن في ما قاله بيانا مهماً للفرق بين نظرتنا ونظرتنا إلى المسألة. فهو يعتبر هنا معنى الالتماس الذي أداه الاستفهام على نحو غير مباشر ناتجاً عن الاستعمال ونحن نراه محتملاً بنيوياً قبل الاستعمال. والمبدأ العام في رأينا بسيط وهو أن الاستعمال المقامي بكل خصائصه يظل متعديداً ولا سبيل إلى اختزاله في مظهر واحد جامد. ولكن هذا التعدد نفسه ناتج عن الاحتمالات التي توفرها البنية النحوية نفسها وليست شيئاً يضاف إليها. ويكمن الإشكال دائماً في لطف التمييز بين المقامي الصرف الذي يزعم هذا الباحث أو ذاك أن المتكلم الواقعي الحقيقي يضيفه بوجه من الوجوه إلى البنية وبين ما تتكهن به البنية احتمالياً. ونعتقد أن في الكثير من ملاحظتنا السابقة على التأدب

والاستعلاء والعلاقات المجردة القائمة بين الالتماس والاستفهام داخل الطلب ما يدعم زعمنا.

ففي ما ذهب إليه سيرل مفارقة مهمة. إذ هو يزعم، عن حقّ على الأرجح في سياق تحليله للأمثلة التي اختارها، أنّه «لا بدّ للجملّة أن تكون بادئ ذي بدء قياساً مطرداً حتى يقوى ترشُّحها لأن تقال على سبيل العمل اللغوي غير المباشر» (Searle، 1979، ص 50). ثمّ ردّ ذلك إلى ما يشبه حكم المحادثة التي تقتضي ألاّ يخالف المتكلّم القياس المطرد حتى لا يدعو كلامه إلى افتراض دواعي إلى ذلك الخروج بناء على قاعدة (قد تمثّل تفرّيعاً لحكمة الكيف) صاغها على النحو التالي:

(17) «تكلّم على سبيل القياس المطرد ما لم يدع داعٍ مخصوص إلى خلاف ذلك»

وخلاصة تحليله أنّ ترشيح بعض الصيغ لأداء الطلب غير المباشر يقتضي:

أ. أن تكون قياساً مطرداً يؤهّلها لأداء الأعمال غير المباشرة،

ب. أن يترسّخ بعض هذه القياسات المطردة أدواتٍ معهودة لأداء الأعمال غير المباشرة،

ج. أن تستعمل بعض الصيغ الوضعية للطلب المتأدّب في التوجيهات استعمالاً غير مباشر،

د. أن تختلف هذه الصيغ المنتقاة من لسان إلى آخر وإن كانت الظاهرة كليّة.

وأكبر ظننا أنّ مثل هذا التفسير لا يأخذ بعين الاعتبار جملة من الحقائق اللغوية. فالقياسات المطردة التي يتحدّث عنها سيرل لا يمكن أن تكون مبدئياً إلاّ مرتبطة بما هو مترسّخ لغوياً أي الأبنية النحوية وليست مرتبطة بالمكوّنات المتغيرة كالوحدات المعجمية. ولنقل بصورة أوضح إنّ هذه القياسات المطردة ليست إلاّ نتاج توجّهي معاني النحو في ما بين معاني الكلم في سياقات استعمال مخصوصة لا نرى سبباً لقصرها على التوجيهات. أفليست صيغ الإنشاء الإيقاعي في العربية مثلاً صيغاً مطردة قياسية مخصوصة أتاحها النحو وخصّصها المعجم لأداء أعمال الإيقاع في بعض السياقات على نحو احتماليّ وعرضيّ؟ فقولك «بعث» أو «أنت حرّ» أو «أنت

طالق» صيغ قياسية خبرية في أصلها لا شيء يمنع من استعمالها استعمال الأخبار في المقامات العادية ولكنها استُصِفَت تاريخيًا واجتماعيًا لإيقاع البيع والعتق والطلاق في سياقات مخصوصة بدليل زوال جل معانيها الإنشائية اليوم في بعض المجتمعات العربية والإسلامية بزوال شروط إنجازها على المعنى الإنشائي الإيقاعي.

وقد تكون هذه الأمثلة حدًا أقصى في القياس المطرد الذي ترسخ ليصبح كالوضع الثاني. وربما كانت صيغتنا التعجب أوضح في أداء بعض ما قصد إليه سيرل في مثل «أفعل به» و«ما أفعله». ومثلها المدح والذم (نعم وحبذا وبئس). لكن الدلالة في هذه الصور موسومة بالنحو والمعجم معا لتقوي ترشيح الصيغتين لأداء معنى التعجب.

ونجد صيغا كثيرة صارت بحكم الاستعمال مرشحة لأداء أعمال لغوية مخصوصة كالتحية (أهلا وسهلا ومرحبا) أو الدعاء (رحمه الله وبارك الله فيك).

ورغم ما في هذه الأمثلة من خصائص التراكيب العربية فلسنا متأكدين من خلو اللغات الأخرى من نظائر لها كما أننا لسنا ببعيدين عن الفكرة التي عبر عنها سيرل. فجل ما ذكرناه أعمال لغوية تتحقق فيها دلالة المتكلم بوساطة جملة خبرية ولكنها ذات وسم مميز مترسخ استعماليا في العربية لا يقصي الدلالة الخبرية فيها بدليل أنها قد تظهر في سياق ما لتؤدي الجملة العمل اللغوي المباشر الذي ترتبط به في نظام القوى القولية.

لكن من دواعي تقديمنا لهذه الأمثلة، علاوة على توضيح ما نراه من كلام سيرل، أن نبين اتساع الظاهرة وعدم اقتصارها على الطلب غير المباشر، من ناحية أولى، والحاجة، بعد الإقرار بذلك، إلى ترتيبها من جهة «الوضع» بعبارة سيرل، أي الوسم النحوي المعجمي في تقديرنا، في درجات من الوضوح والخفاء من ناحية ثانية. ولعلّ تمسك سيرل بما اعتبره وضعيا موسوما معجميا ومترسحا بالاستعمال أكثر من وسمه نحويًا ظاهرة اعتبرها مشكلة تتمثل في انعدام التناظر بين بعض التراكيب التي تنصب فيها قوة القول على الإرادة. فلننظر في هذه الأمثلة التي قدمها:

(18) أريد منك أن تصنع هذا

(19) أريد منك أن تصنع هذا من فضلك

(20) هل أريد منك أن تصنع هذا؟

(21) * هل أريد منك أن تصنع هذا من فضلك؟

(22) أتريد أن تتركنا وحدنا؟

(23) أتريد أن تتركنا وحدنا من فضلك؟

(24) تريد أن تتركنا وحدنا

(25) * تريد أن تتركنا وحدنا من فضلك

فظاهر المشكلة التي يطرحها هنا أنّ للمتكلّم أن يقرّر استيفاء شرط الإخلاص فيحقّق عمل الطلب غير المباشر كما هو الحال في (18) و(19) لكنّه إذا استفهم عنه فسدت الجملة كما هو الحال في (20) و(21) ورائزه في ذلك إضافة عبارة التآدّب «من فضلك».

ولكنّ الحال تنعكس في الاستفهام عن المضمون القضويّ أو الشرط التمهيديّ أو تقريرها كما في الأمثلة (22) و(23) على عكس القولين (24) و(25) التقريريين حيث يثبت الرّائز «من فضلك» فسادهما.

يرجع سيرل انعدام التناظر هذا إلى أنّ الاستعمال لا يتيح للمتكلّم أن يطلب على وجه الاستفهام من المخاطب معلومة عن أحواله النفسيّة الخاصّة به ولا أن يخبر عن أحوال مخاطبه النفسيّة.

لسنا نريد مناقشة الأمثلة التي قدّمها وهو يستدلّ على فكرته ولكننا لا نستطيع أن نمنع أنفسنا من ملاحظة ما في الرّائز «من فضلك» من تحكّم ومحدوديّة في الإفادة بحقائق أخرى تتضمّن الجملة التي حلّلتها. ووجه اعتراضنا أنّه إذا وضع هذا الرّائز في الجملة التقريريّة أو الاستفهاميّة أدّى إلى الطلب غير المباشر (19) و(23). لكنّ فساد الجملة (21) و(25) لا يعود بالضرورة إلى أنّهما لا تصلحان لأداء العمل غير

المباشر. فهما احتماليًا قد تفيدان قوّة أخرى تفسدها العبارة المتأدّبة «من فضلك» التي توجه القول معجميًا إلى الطلب.

فإذا أخذنا الاستفهام في المثال (21) «هل أريد منك أن تصنع هذا؟» دون عبارة التأدّب أمكن حملها، في مقام الردّ على من توهم أنّ المتكلّم يريد منه صنع شيء لا يرغب المخاطب فيه مثلاً، على التقرير أو الإنكار باعتبارهما قوتين مشتقتين من الاستفهام نفسه. ومن الطبيعيّ ألاّ تتعلّق «من فضلك» بالإنكار أو التقرير المشتقّين لما بينهما من تضادّ. وأقصى ما يمكن أن تحمل عليه هذه العبارة المتأدّبة إذا أضيفت إلى الجملة تعلّقها بما بقي في الاستفهام من معنى الطلب نفسه بما أنّ شرط الإخلاص الخاص بالاستفهام كما حدّده سيرل في كتابه الأوّل (Searle، 1969، ص 66) يقوم على رغبة المتكلّم في الحصول على معلومة. فليس من الثابت أنّ من فضلك تفسد الجملة وتجعلها غير مقبولة دلاليًا مادام معنى الطلب قائمًا سواء أكان الاستفهام حقيقيًا أم تقريرياً أم إنكارياً. ويعسر علينا أن نزعم أنّ هذا مطّرد لكنّه محتمل في بعض المقامات التي تحتاج إلى التأدّب حتى في الإنكار والتقرير.

أمّا المثال الآخر غير المقبول دلاليًا حسب سيرل أي (25) (تريد أن تتركنا وحدنا من فضلك) فإذا حملناه كما قصد هو على التقرير المجرد غير المضمّن تنغيماً للاستفهام عند أدائه فإنّنا لا نرى سبباً لإضافة «من فضلك» إلى الجملة عدا وحدة المضمون القضويّ بينه وبين صيغته في الاستفهام. فمن اليّين أنّ هذا القول التقريريّ قد ينجز في سياق عادي جدّاً بقوّة اللوم أو التقرّيع القوليّة مثلاً فيكون التناقض بين هاتين الدالّتين ومعنى التأدّب في العبارة الرائر.

فالمشكلة كما تبدو لنا هنا أنّ سيرل بنى رأيه في عدم التناظر على تعميمات مفادها أنّ الأعمال الطلبية غير المباشرة نقرّر فيها استيفاء شرط الإخلاص ولا نستفهم عنه من ناحية أولى ولنا أن نقرّر المضمون القضويّ والشروط التمهيديّة أو نستفهم عنها على حدّ السواء من ناحية ثانية ونضيف عبارة التأدّب «من فضلك» للتبّت من تحقّق العمل الطلبية غير المباشر من ناحية ثالثة. فالمشكلة كلّها مصنوعة استناداً إلى

أمثلة مخصوصة من التوجيهيات حصر نفسه فيها وليست وليدة اشتغال اللغة عند التخاطب عامة.

وحجتنا في ذلك أن المطلوب ليس تحليل التوجيه فحسب (الطلب غير المباشر) بل تحليل الاستعمالات الممكنة للجمل. فليس من الضروري أن ينتج ما يصلح لتحقيق التوجيه عملاً توجيهياً غير مباشر فقط بل المطلوب في تقديرنا أن نحلل العلاقات الاحتمالية أيضاً بين جداول من القوى القولية مترابطة (كالاستفهام والتقرير والإنكار واللوم والتفريع) داخل جدول التوجيهيات والجداول الأخرى الممكنة لغوياً.

فمن الطريف أن نلاحظ على سبيل التمثيل أن استفهام المتكلم عن إرادته الشخصية (أي شرط الإخلاص) قد يولد في مقامات مخصوصة الإنكار مثلاً كما أن تقرير حالة المخاطب النفسية في التقرير قد يؤدي بها معنى اللوم. وكل ذلك على نحو يمكن أن يكون قياسياً مطرداً مع اعتبار الرائد مجرد رائر أو تغييره بموجب خصائص المعنى المتولد لا وضعه على نحو لا يخلو من تحكّم لخدمة فكرة مسبقة. فمعنى الإنكار أو التقرير في هذه الاستفهامات قياسي ولا يجوز معه إضافة عبارة التأذّب إلا على الوجه الذي ذكرناه أعلاه:

(20) هل أريد منك أن تصنع هذا؟

(21) هل رغبت في مالك يوماً؟

(22) هل رأيت مني ما يسيء إليك؟

(23) هل تستطيع تحملي كما تحمّلتك؟

وقس عليه ما أمكن من التقريرات التي تتضمن معنى اللوم والتفريع والتوبيخ وما إليها. فلعله من الأفضل من باب النزوع إلى تفسير أشمل لظاهرة العمل اللغوي غير المباشر أن يقوم التحليل، من داخل نظرية الأعمال اللغوية بناء على شرطي الإخلاص والمضمون القضوي والشروط التمهيديّة، على بيان تنوع الاستعمالات الممكنة وما يتولد منها على أن نركّز، لمقتضيات التحليل ولا شك، التفسير والروائر المعتمدة في الاستدلال على صنف واحد لتدعيم فكرة واحدة.

ويهمنا أن نشير إلى أن التعميم الذي توصل إليه سيرل يظل في أحسن الحالات تعميماً أولياً استنبطه من الأمثلة القليلة التي ذكرها ونقدمه في ما يلي كما صاغها بنفسه: (24) «للمرء أن ينجز عملاً غير مباشر مضمناً في القول بالإخبار عن أحواله النفسية لا بالاستفهام عنها؛ وله أن يُنجز عملاً غير مباشر مضمناً في القول بالاستفهام عن وجود الأحوال النفسية عند سامعه لا بالإخبار عنها» (Searle، 1979، ص 55).

قد يكون هذا التعميم صالحاً اختبارياً في إبراز دقائق من التوجيهيات ولكننا نرى أن تضيق احتمالات العمل غير المباشر في صلته بشرط الإخلاص (الحالة النفسية الذهنية) بهذا الشكل لا يسمح ربّما بتبيين خصائص أشمل وأكثر تجريداً. فما قدمه سيرل في (24) منبني على نظرية الأعمال اللغوية أي أنه تفسير داخليّ (مقابل التفسير الذي يعتمد مبدأ التعاون أو المعلومات الخلفية مثلاً) وهو مفيدٌ إذا تتبّعنا بدقة ما تتضمنه شروط الأعمال اللغوية من وجوه تركّب وعدول وتفاعل حتى نتبين النسيج الداخليّ العميق الذي يشدّ الأعمال المختلفة، من ناحية، وخصائص كلّ عمل لغويّ، من ناحية أخرى، في ضرب من الاسترسال بين القوى القولية. وهذا، إذا صحّ التمشّي العام، لا يكون بتحديد العمل اللغويّ غير المباشر من خلال أمثلة من صنف واحد.

فإذا أضفنا إليها المشاكل الخصوصية التي ذكرناها في شأن الخصائص التي اختار أن تكون عليها الأمثلة التي اعتمدها أدركنا جزئية تحليله لظاهرة العمل اللغويّ غير المباشر وأمكننا التكهن بمحدوديتها في تفسير نظائرها من غير التوجيهيات بل بحدودها في تفسير التوجيهيات نفسها.

وهذا ما نلاحظه في سعيه في آخر الفصل المخصّص للأعمال اللغوية غير المباشرة إلى توسيع تحليله ليشمل الوعديات بتعميمات تحتاج بدورها إلى نقاش معمق لكنه لن يخرج عمّا ذكرناه من مشكلات تتصل بالتوجيهيات. بل إن الأمر هنا أخطر. فلئن كانت التوجيهيات ترادف في ما رأينا الطلب بكل المعاني الممكنة، صنفاً كما هو الحال

في البلاغة العربيّة أو نموذجاً يرادف عمل الأمر كما يتبيّن في بعض السياقات من تحاليل سيرل، فإنّ الوعديات عندنا من التقريريات أساساً. فهي بطبيعتها لا يمكنها أن تكون مباشرة فيشتقّ منها غير المباشر (المبخوت، 2010 - أ).

الخاتمة

لقد كان مشروع سيرل في تحديد الأعمال اللغويّة غير المباشرة، في أصله، مشروعاً مهماً جداً لتطوير نظرية الأعمال اللغويّة وتأكيد شمولها لظواهر مختلفة المستويات، شديدة التعقيد. ولئن أحسن سيرل طرح الإشكال وإبراز تنوع الظواهر المرتبطة بعدم المباشرة في القول فإنّه سرعان ما ضيق، على وجه مشروع مبدئياً، من نطاق إجراءاته وتناوله للظاهرة. لكنّ ما قام به من تضيق أدّى إلى تناول أمثلة تشترك في أنّها تحقّق عمل الطلب على نحو غير مباشر بوساطة الاستفهام عن القدرة أو الرغبة أو دواعي إنجاز العمل المطلوب. فبنى تحليله على مبدأ التأدّب الذي فسّر به دواعي إخراج المتكلّم طلبه مخرج الاستفهام بما يترك للمخاطب أن يقوم بالعمل المطلوب تحقيقه على سبيل الاختيار لا الإلزام. وقد أدّى به هذا الاختيار إلى اتّباع مسالك بدت لنا ملتوية ضاع فيها، على ما نزعم، ما يكون بين الطلب والاستفهام من علاقات وتأكّدت الحاجة إلى مفهوم التأدّب في التعامل اللغوي الاجتماعيّ.

وقد انصبّ نقدنا لما أنجزه سيرل على بيان تداخل المفاهيم بين التوجيهيات والطلب والأمر من جهة والعلاقات داخل التوجيهيات بين الاستفهام والأمر وما يشتقّ منه خصوصاً الالتماس. فتبيّن لنا أنّ التلازم البنيويّ بين الاستفهام والأمر والالتماس داخل الطلب كفيّل وحده ببيان الانتقال من المعنى الأوّل المقصود (الالتماس) والمعنى الثانوي الحرفي (الاستفهام) في الاتّجاهين ما دامت العلاقة النظاميّة القياسيّة المطرّدة تلازميّة.

وتبيّن لنا أيضاً أنّ مبدأ التأدّب لا يفسّر شيئاً ذا بال لأنه هو نفسه في حاجة إلى تفسير السبب الذي يجعل بعض المكونات المعجميّة أو التراكيب المعجميّة تُستصفى

اجتماعيًا في هذه اللغة أو تلك فتترسّخ على سبيل الوضع اللغويّ الثاني لأداء صيغ متأدّبة في التعبير.

وإذا صحّ ما زعمناه وما أوردناه على تحاليل سيرل فإنّ شرح الأمثلة المخصوصة التي ذكرها لا يفتقر إلى أيّ مبادئ إضافية (من قبيل مبدأ التعاون والمعلومات الخلفيّة ذات الطبيعة المعجميّة) إذ تكفي لتفسيرها مبادئ نظريّة الأعمال اللغويّة وقواعدها. غير أنّ الشرط هنا هو أنّ نكشف الأساسيّ الأصليّ من المشتقّ الثانويّ في مستوى أعلى تجريدًا من الأمثلة التي اعتمدها. فلا بدّ من العودة إلى العلاقات النظاميّة بين القوى القوليّة المختلفة في اتصالها وانفصالها داخل مسترسل مفترض وإلى الروابط الضمنيّة التي تربط بين أدقّ مكوناتها الدلاليّة حتّى نرى وجوه التفاعل والتعامل عند الإنجاز. لهذا نزعم أنّنا نحتاج إلى أخذ المعطيات النحويّة النظاميّة بطريقة أقوى حتّى نبني منوالا تفسّر فيه القواعد البنيويّة تولّد الأعمال اللغويّة غير المباشرة مثلما تفسّر تولّد الأعمال اللغويّة المباشرة رغم اعتبار سيرل هذا المنزع غير وجيه ابستمولوجيًا، وهو الفيلسوف الذي يكفي عنده بيان «الشروط الضروريّة والكافية» (Searle، 1979، ص ص 56 - 57) للأعمال اللغويّة عامّة والأعمال اللغويّة غير المباشرة على وجه الخصوص. بيد أنّ محاولة الجمع بين الشروط التي يسعى الفيلسوف إلى بيانها والقواعد النحويّة المولّدة للأعمال المباشرة منها وغير المباشر ممكنة جدًّا فالعمل اللغويّ لا يتحقّق إلاّ بالجمل وللقواعد التكوينيّة في نظريّة الأعمال اللغويّة، كما صاغها سيرل بنفسه، دور أساسيّ في تفسير اللعبة اللغويّة واستعمال التراكيب في التعامل التخاطبيّ. إنّ المطلوب عندنا أن نضع التفسيرات التي تقوم على المكونات المعجميّة لترتفع بها إلى ما هو بنيويّ مجرد عسى أن نميّز فعليًا النظاميّ المطرّد من الاستعماليّ الخصوصيّ. فالثابت عندنا، في جميع الحالات، أنّ الالتباس غير المباشر الذي يتحقّق بالاستفهام متكهّنٌ به في البنية النحويّة ولا يحتاج إلى مبدأ التادّب. فهو وضعيّ مترسّخ في النظام قبل أن يصنع سيرل نفسه أمثله ويحيطها بشروط تبدو لنا مصطنعة أدّت به إلى وضع منوال وصفه هو نفسه بالمتحدلق.

الفصل الخامس

النظرية النحوية البلاغية والعمل اللغوي غير المباشر

على قدر حرص النظرية النحوية البلاغية على إحكام تصنيف الأعمال اللغوية، بما في هذا التصنيف من مشكلات وعلاّت، كان حرصها على إيجاد قواعد (أو تعميمات أحيانا) تبين العلاقات بين الأبنية من ناحية وما تحتمله من إمكانات عند الإنجاز في المقامات المعينة وما اختزنه هذا الإنجاز أحيانا من مقامات نمطية تولدت من الاستعمال⁽¹⁾ حتى اكتسبت دلالات صارت وضعا ثانيا أو مواضعات توجه استعمال هذه البنية أو تلك.

وسنعمل في هذا الفصل على تقديم عرض تأليفي لما في هذه النظرية من تنوع وثراء سواء في فهمها لظاهرة عدم المباشرة التي اشتغل عليها سيرل في كتابه الثاني بالخصوص (Searle، 1979) أو في صياغة منوالات لضبط الوضعي والمشتق من الأعمال غير المباشرة أو في آليات هذا الاشتقاق من أبنية أصول وما يتفرّع عنها وتأويل القول في علاقته بمقامات اعتبارية أو حقيقية على نحو يجعل البنية تتكهن، إذ تنهياً للتعبير عنها، بالإنجاز بتعدده وتجسده حدثا مفردا لكنه لا يقطع صلته بالبنية النحوية التي يسرت له التفاعل مع المقام المعين في الخارج.

(1) راجع ما هو قريب من هذا المفهوم في Marogy، 2010، ص ص 79 - 88.

ونحن نفترض في هذا الفصل أنّ للنظريّة النحويّة البلاغيّة نظريّة فرعيّة في تفسير الأعمال اللغويّة غير المباشرة. ونستعمل هذا المصطلح على سبيل اتّباع أصحاب نظريّة الأعمال اللغويّة فحسب لأنّنا نعتقد أنّ «عدم المباشرة» أشمل، من جهة، من الأعمال اللغويّة غير المباشرة ويضمّ تقريبا كلّ المباحث البلاغيّة لذلك نتفق في هذا مع سيرل في دراسته للاستعارة والخطاب التخيليّ مثلا. وهو من جهة ثانية لا يمثّل كلّ الظواهر التي يخرج فيها «الكلام الحرفي» عن معناه الأصليّ المباشر أو ما يسمّيه سيرل المعنى الثانويّ الذي يتوسّل به المتكلّم إلى المعنى الأوّليّ. فالأرجح أنّ للعمل اللغوي غير المباشر شروطا أدقّ مما تحدّث عنه سيرل وهو صنف فقط ممّا يخرج إليه الكلام إذا استعمل على غير معناه الوضعيّ (الحرفيّ؟) يحتاج إلى وصف وتخصيص.

وليس قصدنا من هذا الفصل أن نبرز خصائص النظريّة النحويّة البلاغيّة في تحليل الأعمال اللغويّة غير المباشرة بقدر ما هو الانطلاق من طرقها في معالجة الظواهر الدلاليّة والعلاقات بين الأعمال اللغويّة لتحديد مفهوم العمل اللغويّ غير المباشر الذي افترضنا أنّه لا يخلو من غموض والتباس.

وقد اقتضى منا هذا القصد أن نحلّل مفهوم الدلالة الاستدلاليّة وعلاقات اللزوم باعتبارها المكوّن الاستدلاليّ الأساسيّ في استنباط معنى من معنى وعمل من عمل (الفقرة 1) واستعضنا مؤقتا عن مفهوم العمل اللغويّ غير المباشر بعبارة الأعمال اللغويّة غير الوضعيّة كي نحلّل فرضيّة أوليّة الخبر وأوليّة الأمر مركزين على بعض فوائده مثل هذه الافتراضات في تحديد الأعمال اللغويّة واشتقاق بعضها من بعض (الفقرة 2). وقد مهّدا بهاتين الفقرتين إلى تناول جوانب من هذا الاشتقاق بغية تمييز العمل اللغويّ من العمل القويّ وتحديد الأعمال القياسيّة والأعمال المشتقّة نظاميا من الاشتقاق العارض سعيا إلى استيعاب ظواهر كثيرة تبدو غير مباشرة ببيان طابعها الوضعيّ (الفقرة 3) ثمّ حللنا في (الفقرة 4) مفهوم المقامات النمطيّة مبينين قيمته في استيعاب الجهاز النحوي البلاغي لظواهر تبدو فوضويّة وسعينا في (الفقرة 5) إلى تحليل عدد من الأمثلة كي نبيّن بعض العلاقات الممكنة نظاميا

وبعض العلاقات المحتملة مقامياً هاجسنا في ذلك التثبت من مفهوم العمل غير المباشر لتحديده على نحو أدق.

1. الدلالة الاستدلالية وعلاقات اللزوم

لم يكن مفهوم «الاستدلال بالمعنى على المعنى» في نصّ الجرجاني من «دلائل الإعجاز» (الجرجاني، ص ص 262 - 266) خصوصاً منه كلمة «الاستدلال» مجرد عبارة عادية يمكن استبدالها بلفظ آخر يؤدي معناها. فهذا المفهوم يحدّد الانتقال من دالّ (هو «ظاهر اللفظ»، واللفظ هو التركيب، و«المعنى») إلى مدلول آخر (هو «معنى ثان» أو «غرض» المتكلم والمعنى المراد).

وليس من باب الصدفة أن تكون أمثلة الجرجاني تدور على الكناية والاستعارة فالتقابل فيها أوضح بين المعنى الذي في ظاهر اللفظ ولا واسطة فيه لأنّه وضعي والمعنى غير الظاهر الذي نعقله من اللفظ الأوّل ونصل إليه بالاستدلال وهو يمثل غرض المتكلم.

لكنّ من المفيد هنا أن نذكر بأنّ تحليل الجرجاني لمثل هذه الظواهر غير المباشرة قاده عموماً إلى افتراض معنى مقول يفضي إلى معنى ضمنيّ. فعند بناء القول المجازيّ أو الكنائيّ ينصبّ المتكلم في الصريح من قوله الدليل والشاهد على المعنى الضمنيّ وعند تأويل المخاطب ينظر إلى الدليل الظاهر في القول ليستنبط المدلول الضمنيّ الذي هو غرض المتكلم. لكن ما ييسر هذه العملية إمّا وجود عرف من قبيل التلازم بين الرماد والكرم في كناية (كثير الرماد) أو دلالة الحال وقرائن المقال في مثل وصف الرجل بالأسد ولا أسد في المقام علاوة على التلازم العرفي بين الشجاعة والأسديّة.

ما يعيننا من هذه التوضيحات أنّ الجرجاني بقسمته هذه ميز بين دلالة وضعيّة وأخرى غير وضعيّة نسّمها استدلالية. لكننا نجد مرادفات أخرى للوضعيّ من اللفظ (وهو المعنى) وغير الوضعيّ (وهو معنى المعنى). فمن هذه المرادفات الاصطلاحية المعنى الأوّل مقابل المعنى الثاني وأصل المعنى مقابل الغرض وظاهر اللفظ مقابل «ما يخالف ظاهر اللفظ». ونجد لدى بعض الشراح ما هو أكثر من

ذلك إذ يقابلون بين «المعنى المطابقي» و«المعنى العقلي» أو «المعنى الحقيقي» و«المعنى المجازي».

ومهما تكن العبارات أو المصطلحات المرادفة للوطني أو لغير الوطني فالمفيد في ما ذكرنا بإيجاز هو أن مفهوم معنى المعنى لدى الجرجاني أبرز لنا «العلاقة التلازمية بين الدليل والمدلول وحركة الانتقال من ظاهر اللفظ إلى ضمنيه» (المبخوت، 2010 ب، ص 57)⁽¹⁾.

واعتقادنا أن مفهوم الملازمات بين المعاني لدى السكاكي هو البديل الاصطلاحي المعتمد في النظرية البلاغية لوصف ظاهرة عدم المباشرة. لكن هذه الملازمات بين المعاني قامت بدورها على جملة من المقابلات بين «أصل المعنى» ويفسره السكاكي بأنه «دلالات وضعية» ويرتبط بـ«كيفية التركيب» (السكاكي، ص 163) وهو موضوع علم النحو في حين أن موضوع البلاغة يركّز على «خواص التركيب» و«مقتضى الحال». أما الخواص عنده فهي المقاصد التي تجعل المتكلم ينصب في التركيب دليلاً على مقصده وأما مقتضى الحال فهو الاعتبارات التي تجعل التركيب على صفة من الصفات.

ويميز السكاكي أيضاً بين «مقتضى الحال» الذي يتطلب «الاعتبار المناسب» (من قبيل التوكيد عند إنكار المخاطب) و«مقام الكلام» وهو الأغراض التي يساق لها القول كالشكر والتعزية والترهيب.

لكن للسكاكي تمييزاً آخر مهماً. فالكلام يحتاج إلى الاعتبار المناسب لمقتضى الحال (وهو ما يسميه مقتضى الظاهر) ولكنه قد يوجه إلى اعتبار «مخالف لمقتضى الحال» (ويسميه لا على مقتضى الظاهر).

وما يهمننا أكثر هنا أن التمييز الأساسي واقع بين الدلالة الوضعية والدلالة الزائدة عن الوضعية. وفي الحالتين فإن إخراج الكلام من وجهة نظر بلاغية لا يكون إلا غير وضعي في الحالات التالية:

(1) ذكرنا هنا بعض النتائج التي توصلنا إليها في (المبخوت، 2010 ب، ص 27 - 58) وفي هذا الكتاب تحليل مدقق لمفهوم معنى المعنى وتأويلاته لدى القدماء من ناحية وعندنا من ناحية أخرى.

- دلالة وضعيّة مخرجة على مقتضى الظاهر
- دلالة وضعيّة مخرجة على غير مقتضى الظاهر
- دلالة زائدة على الدلالة الوضعيّة مخرجة على مقتضى الظاهر
- دلالة زائدة على الدلالة الوضعيّة مخرجة على غير مقتضى الظاهر

والسبب في ذلك أن البلاغة لا تعنى بالتركيب من حيث صوابه بل بما فيه من قرائن وأمارات يستلزمها المقام وخصوصيّاته. ويمكن بيان هذه الصور بالأمثلة التالية:

(1) زيد منطلق

(2) إنّ زيدا منطلق

(3) والله إنّ زيدا لمنطلق

(4) استضفنا البحر

(5) والله لقد زارنا البحر

فالقول الأوّل والقول الثاني هما من باب «الدلالة الوضعيّة المخرجة على مقتضى الظاهر» بما أن المقام الأوّل مقام إخبار على الابتداء لمن هو خالي الذهن في (1) والثاني مقام توكيد لمخاطب متردّد غير منكر في (2). أمّا المثال الثالث فقد أُلقي لمن هو خالي الذهن لكنّه في مقام تجهيل فنزّل خالي الذهن منزلة المعاند فتكون «الدلالة الوضعيّة قد أخرجت على غير مقتضى الظاهر». وفي المثال الرابع الاستعاري نجد «دلالة زائدة على الدلالة الوضعيّة (بحكم الاستعارة) أخرجت على مقتضى الظاهر» في حين أنّ الاستعارة التي أُكِّدت ثم أُلقيت لمن هو غير متردّد كانت من باب «الدلالة الزائدة على الدلالة الوضعيّة مخرجة على غير مقتضى الظاهر».

وقد تبدو الحالات التي فيها زيادة على الدلالة الوضعيّة وأخرجت على غير مقتضى الظاهر وحتى على مقتضى الظاهر مجرد تأليف بين خصائص التركيب والمجاز. لكن وجود هذا الصنف في حدّ ذاته قد يسمح ببيان تراكب ظواهر عدم المباشرة.

غير أن هذا التصنيف للوجوه التي يكون عليها الكلام بين وضعيه وغير وضعيه في علاقته بمقتضى الحال واعتبارات المقام لا يشتغل إلا وفق آلية بسيطة مولدة لها وجامعة بين ما تفرق منها في آن واحد وهي آلية اللزوم التي تمكن من الانتقال من معنى أصلي إلى مفهوم آخر. ولهذا الآلية صورتان من اللازم إلى الملزوم [لازم ← ملزوم] وعكسها [ملزوم ← لازم] تشتغل في تفسير المجاز والكناية والتشبيه والاستعارة.

ولسنا نقصد بهذه الإشارة إلى تحديد مدقق للملازمات بين المعاني ولكننا نمهد بها إلى أمر أهم يتعلّق بتشغيل بعض الآليات الاشتقاق على ما سيأتي. فالواضح أن أمثلة السكاكي ترتبط بما يدرج عادة في علم البيان ولكن إمكانية استخدام هذه الآليات في استنباط الملازمات بين المعاني تتجاوز على وجه الاحتمال البيان إلى المعاني ومنها العلاقات بين الأعمال اللغوية غير المباشرة.

وبصرف النظر عن التفصيلات التي قدّمناها في عجالة هنا⁽¹⁾ فإنّ اهتمامنا بهذه المكوّنات مرده إلى ما لاحظناه في تحليل سيرل للأعمال اللغوية غير المباشرة من تمييز بين «معنى الجملة» و«معنى قول المتكلم» والعمل في القول الأوّلي الذي يوطئ له العمل في القول الثانوي (Searle، 1979، ص 33) علاوة على التمييز بين مفاهيم أخرى من قبيل المواضعة وما أفصح عنه من عناية بمكوّنات نظرية في بناء ما اعتبره منوالاً لتحليلها يقوم على قدرات السامع الاستدلالية والمعلومات الخلفية المشتركة ومبدأ التعاون إضافة إلى نظرية الأعمال اللغوية. فكلّ ما ذكر في النظرية النحوية البلاغية يمكن أن يقال بلغة نظرية الأعمال اللغوية ولكنّ العكس صحيح أيضاً. وعلّة ذلك أنّ الظاهرة المدروسة واحدة فمهما اختلفت المنطلقات فإنّ المشترك يؤكّد أنّ النظريات لا تتصادم بالضرورة بل تلتقي في ما يمكن أن يكون كلياً من سمات الظواهر وخصائصها. أمّا طرق المقارنة والموازنة والتقييم فلها شروط أخرى.

(1) قدّمنا تصوّرنا لهذه المسألة في (المبخوت، 2010 ب) وقد استعدنا في ما سبق جوانب منه دون حججه وتفصيله ودقائقه.

والحاصل ممّا سبق أن منطلق النظرية النحوية البلاغية في دراسة الأعمال اللغوية غير المباشرة قد برز، أشدّ بروز، في جملة من المقابلات الاصطلاحية المختلفة التي تعبّر عن مستويات متعدّدة في تنزيل الظواهر التي تقوم على عدم المباشرة. فهي تكون في ما يعدّ ظواهر بيانية من باب المجاز وما يكون من جهة نظم الكلام وفي حدّ ذاته وما قد ينشأ من التقاء البنية النحوية المحمّلة بدلالات ممكنة مع مقتضيات الأحوال ومقامات الكلام بحسب مقاصد المتكلّمين ومنازل المتخاطبين. وسواء سمينا ذلك بمصطلح اضمحلّ لدى القدامى من قبيل المعنى ومعنى المعنى (الجرجاني) أو الملازمات بين المعاني (السكاكي) فإنّ الأساسيّ في هذا كلّ هو ضرورة أخذ التركيب وخواصّه بعين الاعتبار والتلطف في تبيّن صور الانتقال من معنى إلى معنى (وفي سياق الحال من عمل مباشر إلى عمل غير مباشر) قبل الاستعانة بمبادئ أو فرضيات غير نحوية يمكن ردّها إلى مفهومي مقتضى الحال والمقام. فما سمّاه سيرل مثلاً بمبادئ التعاون وخلفية المعلومات المشتركة لا تكون إلّا جزءاً من مقتضى الحال ومن المقام ولا حاجة إلى جعلها منطلقات منفصلة عن آليات الانتقال من عمل إلى آخر. أمّا قدرات السامع الاستدلالية فهي أرسخ، على الأرجح، من عملية تأويل الكلام بما أنّها تشتغل أيضاً في تكوين القول نفسه ليكون خصوصية هذا العمل أو ذاك وينصب المتكلّم فيها الشواهد والأدلة الموصلة إلى التأويل الأنسب. فحتّى إذا سلّمنا بأنّ العلاقة بين الدليل المنسوب والمدلول المستلزم منه ليست علاقة توازٍ عند إنشاء القول وعند تأويله فإنّ الأساس المتين لهذا وذاك إنّما هو استعمال التراكيب الوضعية الدالة دلالة حرفية للوصول إلى الدلالات غير الوضعية وغير الحرفية وتبيّن المقاصد. وليكن هذا مجرد افتراض على ما سيأتي أن يؤكّده أو أن يدحضه.

2. فرضيتان في اشتقاق الأعمال اللغوية غير الوضعية

نستعمل هنا مؤقتاً عبارة «الأعمال اللغوية غير الوضعية» بديلاً من مصطلح الأعمال اللغوية غير المباشرة. وذلك لسببين: أحدهما أنّنا لا نعتقد أنّ كلّ عمل لا تُقصد به دلالة الحرفية الوضعية عمل غير مباشر وإن كان مشتقاً وثانيهما أنّنا لا

نعرف تصنيفا مقنعا قياسيًّا لأنواع الأعمال غير المباشرة. فكلّ ما نجده مجموعة من الخصائص التي ذكرها سيرل فسعى إلى تمييز بعضها من بعض دون أن نجد عنده تصنيفا أو بداية تصنيف ينير لنا سبيل التمييز بين أعمال كثيرة ليست حرفيّة ولكنها ليست غير مباشرة في آن واحد.

نذكر هنا، لمقتضيات التحليل، ببعض ما حدّد به سيرل خصائص الأعمال غير المباشرة. فهي (راجع الفصل الرابع من هذا الكتاب):

- تخرج عن الصورة المثلّي للتبادل اللغويّ الذي يتطابق فيه المعنى المراد من المتكلم مع معنى الجملة الذي يقوم على دلالتها اللغويّة الوضعيّة وهو ما يعني أن العمل غير المباشر هو كلّ عمل تباين فيه معنى الجملة مع المعنى المراد،

- يتّخذ العمل غير المباشر صورا منها (أ) أن يقصد المتكلم معنى الجملة ومعنى آخر و(ب) أن يقصد المتكلم قوّة قول في الجملة ويؤدّي بها فضلا عن ذلك قوّة أخرى و(ج) أن يقصد المتكلم ما تقوله الجملة قوّة ومضمونا قضويًّا ويقصد كذلك قوّة أخرى لها مضمون قضويّ مختلف و(د) ينجز المتكلم عملا لغويًّا بشكل غير مباشر بإنجاز عمل آخر.

ولئن كانت الخاصيّة الأولى واضحة نسبيًّا بقيامها على معنى الجملة مقابل معنى المتكلم فإنّ صورة العلاقة بين قوّة الجملة والقوّة المقصودة تظلّ غامضة أهي علاقة تواجد (تجاور) أم تلازم (اقتضاء واستلزاما) أم تبادل (جدوليّة تحلّ فيها المقصودة محلّ الوضعيّة) أم تساوي (تظلّ القوتان محتملتين إلى أن يحسم المقام المقصود)؟

إنّ هذه الأسئلة وغيرها قائمة في النظرية النحويّة البلاغيّة على نحو صريح أحيانا وضمنيًّا أحيانا آخر يكشف عنه أسلوب الإجراء والتحليل. فمن الصريح الحديث عن معنى أوّل ومعنى ثان (أو المعنى ومعنى المعنى) وما يرادفهما وعن مراد المتكلم مقابل الدلالة الوضعيّة. لكنّ هذا كلّه كان محكوما بفرضيّة الأصل والفرع كأنّه توجد في الجمل دلالات أصليّة يمكن أن تشتقّ منها دلالات فرعيّة. وقريب

منها فهم بعض الظواهر على أنها عارضة (من قبيل الإنشاء في العقود) بما يقتضي دلالات أصليّة للكلام الذي يستخدم فيها.

لكنّ هذا كلّه يرتبط بأمر أهمّ هو التمييز بين دراسة التركيب في حدّ ذاته (وهو من مهامّ النحويّ أساساً) ودراسة خصائص التركيب الدلاليّة (وهو من مهامّ البلاغيّ)⁽¹⁾. ومهما تكن وجوه الاتصال والانفصال بين البحث النحويّ والبحث البلاغيّ فإنّ العناية بالعلاقات بين التراكيب ودلالاتها، جمعاً للمتشابه المتقارب منها وتوليداً للفرعيّ من الأصليّ، ظلّت قائمة دائماً. فتحديد دلالة الكلام النحويّة تقوم على مستويين على الأقلّ عامّ وجزئيّ ولها في البحث البلاغيّ نظائر.

فمن وجوه التحديد العامّ لدلالة الكلام، بحثاً عن الأصل الجامع للفروع، افتراض النحاة أنفسهم أصليّة الخبر. فقد صرّح ابن يعيش مثلاً بأنّ مرجع جميع الأعمال اللغويّة (الأمر والنهي والاستفهام) إنّما هو «إلى الخبر من جهة المعنى ألا ترى أن معنى قولنا قم طلب قيامك وكذلك الاستفهام والنهي» (شرح المفصل، ج 1، ص 20).

وليس في ردّ الكلام بجميع أصنافه إلى الخبر من سرّ. فأصليّة الخبر تعود إلى علاقته بمفهوم الإسناد في صلته بقوة القول. فلمّا كان الإسناد علاقة رابطة بين كلمتين تتمّ بها الفائدة فعليه يتأسّس الخبر نفسه. فكّل خبر إسناديّ ولا ينعكس («الإسناد أعمّ من الخبر» (شرح المفصل، ج 1، ص 20)) فلا تطابق بينهما. فيكون الإسناد في الخبر وفي غير الخبر إذ لا كلام في تعريفهم إلّا بجملته توفرّ فيها الإسناد وحسن السكوت عليه.

(1) يتأتّى الخلط بين النحو والبلاغة أحياناً من أنّ المقاربة النحويّة للكلام اعتمدت منذ كتاب سيبويه على علاقات التخاطب والمقامات الدنيا لفهم الألفاظ (التراكيب) والأشكال إلى أن انفصل المبحثان منذ «دلائل الإعجاز» في تقديرنا بما فتحه الجرجاني من جداول بحث جديدة وإن استمرّت عناية النحاة بالمعاني التي للكلام وبالفهم التخاطبيّ المقامي الأدنى للأشكال وهو ما يبرز في موسوعات النحو والشروح مثل «شرح المفصل» لابن يعيش و«شرح الكافية» للأستراباذي وهو عكس ما ذهبت إليه ماروجي (Marogy، 2010) حين قصرت التوجّه التخاطبي الذي يربط بين التركيب والتداول على كتاب سيبويه.

لكنّ في هذا الفهم أمراً دقيقاً ينبغي إبرازه. فخبريّة الكلام عنده متأتّية «من جهة المعنى» لا التركيب أو لنقل معنى التركيب لا التركيب في حدّ ذاته. فمن الواضح الاختلاف بين «قم» و«أطلب قيامك» ولكنّ المعنى يفترض أنّ أصل البناء واحد. فتصوّر النظرية النحويّة للكلام يقوم على وحدة بنائه. فأقرب ما يمكن أن نوضّح به مفهوم الإسناد هو المحتوى القضويّ أمّا الأمر والنهي والاستفهام في عبارة ابن يعيش فهي التراكيب التي تتعاور على الإسناد لتكسبه دلالاتها التي يقصد إليها المتكلّم فالاستفهام مثلاً «يدخل على المبتدئ والخبر» (شرح المفصل، ج 1، ص 81) و«الجملة قبل دخول الاستفهام تدلّ على فائدة فدخل الاستفهام سؤالاً عن تلك الفائدة» (شرح المفصل، ج 1، ص 82).

إنّ الضمنيّ في هذا الرّد للكلام كلّه إلى الخبريّة هو ضرورة التمييز بين الإسناد والخبر من ناحية وتعيين دلالة المتكلّم مقابل دلالة الإسناد. فالإسناد أعمّ من الخبر لأنّ الخبر هو دلالة المتكلّم القائمة على إثبات العلاقة الإسناديّة بين طرفي الإسناد (أو نفيها) شأنه شأن الأمر والنهي والاستفهام. فما قدّمه ابن يعيش في مثاله عن العلاقة بين «قم» و«أطلب قيامك» إنّما هو تمثيل للبنية الدلاليّة التي تتمزج فيها دلالة الإسناد بدلالة المتكلّم. وهذا عين التمييز بين قوّة القول ومضمونه القضويّ.

ولا يتجاوز هذا الشاهد الذي ردّ فيه ابن يعيش الكلام إلى الخبريّة، ولنا أشباه ونظائر منه في كتب النحو، التأكيد على أنّ الإسناد أعمّ من الخبر ولا يتحدان بدليل أنّه يجري في غير الخبر وأنّ قوى القول تنصبّ على الإسناد إثباتاً له أو نفياً أو استفهاماً أو أمراً بوقوعه أو نهيًا عنه... إلخ.

لكنّ النظرية البلاغيّة ذهبت أحياناً مذهبا أبعد في ردّ الإنشاء إلى الخبر. يقول الدسوقي: «إنّ الخبر أصل الإنشاء إمّا باشتقاق كالأمر فإنّه مشتق عند الكوفيّين وكذلك المضارع أو بنقل كصيغ العقود ونعم وبئس أو بزيادة كالأستقبال والتمنيّ والترجّي وكما في لتضرب ولا تضرب» (الإبراز من عندنا).

ويضيف مؤكداً أصليّة الخبر من زاوية أخرى: «ولأنّ المزايا والخواصّ المعتمدة عند البلغاء حصولها فيه [أي في الخبر] أكثر من الإنشاء وبالجمله فالخبر هو المقصود الأعظم في نظر البلغاء» (الدسوقي، الحاشية، ج 1، ص 190).

ويؤكد ابن يعقوب المغربيّ في «مواهب الفتّاح» ما ذهب إليه الدسوقي إذ يعتبر «الإسناد في الإنشاء كالفرع من الإسناد في الخبر بل الإسناد في الإنشاء لا يتحقّق إلاّ بتوسيع» و«الذي يحتاج إليه في الإسناد الإنشائيّ يعلم من أصله وهو الإسناد الخبريّ» (المغربي، مواهب الفتّاح، ح 1، ص 191 والإبراز من عندنا).

ليس بين كلام ابن يعيش النحويّ والبلاغيّين تناقض. بل ثمة تركيز لمفهوم أصليّة الخبر على اعتبارات بلاغيّة (من قبيل أنّ المزايا والخواصّ التي للكلام تبرز في الخبر) وأخرى تتصل بالصناعة نفسها. فقد ذكر المغربي صراحة فرعيّة الإنشاء لأنه يكون «بتوسيع» وفصل الدسوقي هذا التوسيع بآليات ثلاث هي النقل والزيادة والاشتقاق.

ورغم ورود عبارة الإنشاء في الشواهد التي ذكرنا فإنّ الأصل والفرع هنا مركّب. فمن جهة لا نجد في كلام ابن يعيش الذي قصد به تمييز الإسناد من الخبر وقوّة القول من مضمونه، في تقديرنا، هذا التصنيف إلى خبري وإنشائي بل قام الأصل والفرع فيه على «وحدة بناء المعنى» فكان إرجاع الأمر إلى الخبر مجرد تمثيل للبنية الدلاليّة. بيد أنّنا مع البلاغيّين، أي الدسوقي والمغربيّ، صار الإنشاء نفسه فرعاً من أصل هو التركيب الخبريّ وصار الإسناد الإنشائيّ فرعاً من أصل هو الإسناد الخبريّ. ولهذا العلاقة الاشتقاقية الدلاليّة آليات محدّدة.

ولئن سادت هذه النظرة إلى العلاقة بين الإسناد وقوى القول والخبر والإنشاء، ولنا أن نعتبرها بصريحها وضمنيّها فرضيّة عامّة في تحديد بنية الأعمال اللغويّة والعلاقات الممكنة بينها، فإنّنا نجد افتراضاً أقلّ قيمة من هذه الفرضيّة غير أنّنا نذكره من باب إبراز دلالته.

فقد قامت الفرضيّة العامّة على تمييز المحتوى القضوي (من خلال الإسناد) من القوّة القولية على حدّ زعمنا لكنّ الافتراض الثاني قام على محاولة إرجاع الأعمال

الطلبية جميعا إلى بنية واحدة تسيّرهما قوّة واحدة هي قوّة الأمر. واعتبارنا لهذا الافتراض أقلّ قيمة مأتاه أنّه لا يشمل إلاّ جزءا من الأعمال اللغويّة إذ يخرج منه الخبر. وهذا الطابع الجزئيّ الذي يمنعنا من تعميمه لا يخلو من لبس اصطلاحيّ ومفهوميّ.

فمن مسوّغات هذه الواجهة في جمع بعض التراكيب في قوّة واحدة بعض ملاحظات سيبويه نفسه. من ذلك قوله في الكتاب (عن ميلاد، 2001، ص 158): «قولك أتخبرني فيه معنى افعل» و«تريد أعلمني إذا استفهمت».

وينبني هذا على ما لاحظته سيبويه من ترابط بين أبنية الاستفهام والأمر والنهي والدعاء والعرض. وقد اعتبر ميلاد أن الإغراء والتحذير أمر ونهي مؤكّدان ومنه الدعاء. أمّا التحضيض والعرض فيحملان على الاستفهام الذي هو بدوره أمر «يريد به المتكلّم من المخاطب قولا» (عن ميلاد، 2001، ص 186) وهو في علاقة بالأمر. وكذا التمنيّ والرجاء وإن ضعف فيهما حضور المخاطب.

ومن الواضح في هذه الأبنية ودلالاتها تداخل عبارة الأمر وعبارة الطلب حتّى أن ميلاد، وهو يسعى إلى تحليل هذه العلاقات في سياق تحليله لغير الواجب عند سيبويه، اعتبر أعمالا رئيسيّة ثلاثة هي الأمر والنهي والاستفهام تمثّل «استرسالا رأسه الأمر» (عن ميلاد، 2001، ص 184) ولكنّه بيّن ارتباطها بالطلب. وهو ما يفيد الاستعمال غير المستقرّ اصطلاحياّ المعنى «الأمر» على أنّه مرادف «للطلب». فالمقصود بهذه العلاقات أنّها علاقات بين تراكيب تدرج تحت صنف الطلب أكثر ممّا هي علاقات مشتقة بوجه من الوجوه الصناعيّة أو الدلاليّة من الأمر حسب ما يحمل عليه المصطلح بعد استقراره.

لقد كان هذا الافتراض جزئيّا غير قابل للتعميم على أصناف الكلام كلّها. ومن الأدلّة على ذلك أنّ البلاغيين لم يأخذوا به ولو جزئيّا. ورغم ذلك فله فائدة تتمثّل أساسا في تمسّ منهجيّ قوامه التقريب بين المتشابهات تقريبا قد يفيد في تبين العمل اللغويّ غير المباشر أو بعض ما يتضمّنه من إمكانات.

لذلك يحقّ لنا التساؤل عموماً عن الفائدة من هذه الضروب من التمييز وهذه التمثيلات على أساس الخبريّة أو الأمريّة في درس الأعمال اللغويّة غير المباشرة؟

3. آليات اشتقاق الأعمال غير الوضعيّة

تقدّم نظريّة الإنشاء العربيّة بمكوّنها النحويّ والبلاغيّ طرقاً عديدة في وصف ما يمكن أن نعدّه أعمالاً غير مباشرة وفضلنا عبارة أوسع هي الأعمال غير الوضعيّة. فلمّا كانت الأعمال الوضعيّة نظاميّة موسومة نحويّاً بما يدلّ على الإنشاء النحويّ فنعتبرها أعمالاً يحقّق بها المتكلّم أغراضه على نحو يتطابق فيه الوضعيّ مع المقاميّ كما هو حال المستفهم على الحقيقة أو الأمر أمراً على سبيل الاستعلاء فإنّه من الصعب الحديث عن أعمال غير مباشرة بالنسبة إلى ما يشتقّ من هذه الأعمال الوضعيّة من أعمال نظاميّة موسومة بدورها نحويّاً. فهي أعمال لم تكن تتحدّد بالمقام فقط في معناه القويّ إذ البنية مهياة في مستوى النظام نفسه لأن تستعمل في مقامات نصلح عليها بالمقامات النمطيّة.

إذا سلّمنا بهذا الجانب الأوّليّ من وصفنا هذا فإنّه يعسر علينا أن ندرجها ضمن الأعمال غير المباشرة. فالفرق بين الأمر بالكتابة في الأمثلة التالية تتنوّع دلالاته رغم وحدة الشكل النحويّ:

(6) اكتب اعترافك هذا بنفسك (يقولها المحقّق في مركز الأمن لمخاطبه)

(7) اكتب حكاية حياتك لكن لا تصرّح بذلك (يقولها ناقد لأديب)

(8) اكتب مقالا عن روايتي السابقة (يقولها الأديب للناقد)

(9) اكتب لي نصيبي من الميراث (تقولها البنت لأبيها)

فلم يعد التمييز بين الأمر الذي يصدر عمّن هو أعلى في الدرجة (الأمر في 6) أو عن المساوي (العرض في 7 والالتماس في 8) أو عن الأدنى منزلة (التوسّل في 9) غريباً يفتقر إلى كثير من التحليل سواء أنظرنا إليه من خلال النظريّة النحويّة البلاغيّة أم من خلال معايير سيرل في تمييز الأعمال اللغويّة غير المباشرة.

فكلّ هذه الأعمال اللغويّة تشترك في الصيغة النحويّة التي تتحقّق بها (أي بنية الأمر) وتتّوّع على نحو نظاميٍّ يحتاج إلى تحديد بعض عناصر المقام الأدنى. وهو مقام نمطيٍّ يقوم على مقاييس مضبوطة من قبيل العلاقة بين المتخاطبين ومصطلحتها ومنزلة كلّ واحد بإزاء الآخر. فالظاهرة تتقوّم باستعمال بنية راسخة في النظام النحويّ تتنوّع عند الإنجاز إلى أعمال بحسب «ما يُرى من الحال» (المقام) و«يجري في الذكر» (المقال) بحسب عبارة سيوييه.

ونحتاج هنا إلى التمييز بين دلالة البنية الأساسيّة، ولنفترض أنّها دلالة الأمر، وبين دلالتها في مقام التخاطب. فأن تنجز بنية الأمر ويكون المتكلّم أعلى مرتبة من مخاطبه، ونفترض أنّ هذه دلالة مسجّلة في البنية قبل أيّ استعمال وبصرف النظر عن التعجيم، فهو يعني التطابق بين ما وُضعت له البنية وبين المقام الذي تنجز فيه. فيكون إنجاز الأمر ببنية الأمر عملاً لغويّاً ولا نحتاج هنا إلى أيّ وصف له بأنّه مباشر لأنّ مقابله ليس بالضرورة عملاً غير مباشر. وبالمقابل حين ينجز العرض أو الالتماس أو التضرّع (التوسّل) بالبنية نفسها مع ملاحظة ما بين المتخاطبين من علاقة ومنزلة ومصالحة فإنّنا نكون أمام أقوال ترتبط بمقاماتها الدنيا ونسمّيها أعمالاً قوليّة. والفرق هنا مبنيٌّ على التمييز بين الجملة النظاميّة الوضعيّة والقول الذي يرتبط بها في الاستعمال دون أن تفقد الجملة طابعها الوضعيِّ. فلا شيء يمنع المخاطب بالقول (8) أن يرّد على الأديب بما يلي:

(10) - الناقد: أأمرني بالكتابة عنك؟

- الأديب: طبعاً ألتمس منك ذلك وأنت حرّ

فاستفهام الناقد ينكر فيه على الأديب أن يعامله على وجه الاستعلاء ممّا يدلّ على أنّه حمل الأمر بحكم البنية النحويّة على الأمر الحقيقيّ وهو عنده مخالف لما هو مشاهد من الحال أي التساوي بينهما. فيأتي ردّ الأديب لنفي الأمر والتأكيد على بعض الضمنيّ في الدلالة وهو التساوي الذي به يتحقّق الالتماس. وقس المثالين، عرضاً وتضرّعاً، على هذا.

وفي الحالات جميعا لا نرى أنفسنا أمام أعمال غير مباشرة وإن كان العمل القوليّ مشتقًا من اللغويّ بحكم وحدة البنية النحويّة فيه وتدخل بعض معطيات المقام والقاعدة هنا بسيطة:

(11) كلّمًا تطابق المعنى الأساسيّ الوضعيّ في البنية النحويّة مع خصائص المقام تطابقا كليًا كان العمل لغويًا وكلّمًا امتنع التطابق الكليّ بينهما صار العمل قوليًا.

ولئن كان الجزء الأوّل من قاعدة العمل اللغويّ بين البنية والإنجاز سليما في تقديرنا يطرد وينعكس فإنّ الجزء الثاني يحتمل أوسع ممّا ذكرنا من خاصيّة عدم التطابق الكليّ التي مثلنا لها بالالتماس والعرض والتوسّل.

بيد أنّه يعسر علينا أن نعتبر كلّ عمل قوليّ عملا غير مباشر. فلعبة الأقوال في مقامها لا يحدها حصر فعلا لكنّها لا تفضي دائما إلى أقوال غير مباشرة بل إنّ الأقوال غير المباشرة لا تشترك مع العمل القولي في خصائص عديدة هي موضوع استدلالنا. والمانع من ذلك أن ما أسميناه أعمالا قوليّة موسوم نحويا من ناحية أولى وهو، في الآن نفسه، فرد ضمن صنف من الأصناف الأساسيّة من ناحية ثانية وهو قابل للتكهن بنويّا به وليس خاضعا كليًا للمقام ومتغيّراته المختلفة من ناحية ثالثة. فلئن كان العمل غير المباشر قوليا في مقام فليس كلّ عمل قوليّ عملا غير مباشر.

وتقدّم لنا النظرية النحويّة منذ سيبويه معطيات دقيقة لافتة حول الأعمال القوليّة ما انفكت تتدقّق مع اتّساع مدوّنة النحو العربيّ والتصريح بمضمّرات النظرية. فليس من باب الصدفة أن يقوم عمل سيبويه على تحليل أبرز الأعمال الكبرى كالأمر والنهي والاستفهام علاوة على الإثبات ضمن تصوّر تخاطبيّ يتخذ المقامات النمطيّة مدخلا لاستيعاب المكونات الدالّة منها في ربط صور الأبنية بممكّنات إنجازها المقاميّ. وهو منهج قام على تقريب المتشابه من الأشكال والجمع بين المعاني الأصول وفروعها. فالأمر والنهي يولّدان على نحو نظاميّ قياسيّ الإغراء والتحذير ويجمع إليهما الدعاء وتوّدّي بنية الاستفهام التقرير والتويخ والتسوية

وتتعامل الألف فيه مع بعض حروف النفي لتنشئ أعمال العرض والتمني والتقرير والتحضيض والأمر. ويربط في سياق التقريب بين التمني بليت والمخافة (أو الرجاء) بلعل والتشبيه بكأن كما ربط بين النداء والندبة والاستغاثة وبعض التعجب وما يتصل به من مدح وذم.

وليس يعنينا ما في هذه المجموعات من الأبنية والدلالات التي تتحقق بها من تماسك يستوعب أفرادها جميعا بل يعنينا أكثر أسلوب النظر في العلاقة بين ما سميناه عملا لغويًا محصورا في تراكيب أصول وبين ما يتولد من أعمال قولية متصلة بها على أساس التقارب البنيوي والترابط الدلالي.

إنّ ميزة هذا الأسلوب أنّه لا ينزع عن التراكيب الأصول معانيها الأساسية وإنّما يؤكّد بفضل العلاقة بين البنية والمعنى ما يقوم عليه العمل القوليّ من ازدواج دلاليّ إنّ جاز التعبير. فمعنى البنية يظلّ هو هو إذ الأمر يبقى أمرا وكذا الاستفهام أو النداء. لكنّ التقاء البنية بالبنية (الألف وحرف النفي) والتقاء البنية بالمقام الأدنى ينشئان عملا جديدا خاصا. وهذه مسألة مهمّة لفهم أمثال الردود التي ذكرناها في محاوره الناقد والأديب في (10) أعلاه وفي فهم ظواهر كثيرة من قبيل اللبس المقصود وغير المقصود وسوء التفاهم في مقامات تقتضي ذلك حقيقة أو اعتبارا. فهذه الظواهر أيضا جزء من اللعبة اللغويّة التي يتيحها النظام للمتخاطبين فيستغلّونها أو يمتنعون عن استغلالها بحسب المقامات والمقاصد.

ولا يختلف ما قدّمته النظرية البلاغية من معان تخرج إليها الأبنية الأساسية خبرا وإنشاء عن هذا الأسلوب في التعامل مع الأعمال اللغويّة والأعمال القولية بالمعنى الذي حدّدناه للمصطلحين⁽¹⁾.

ورغم دقّة تحاليل كثيرة في النظرية البلاغية لهذا العمل أو ذاك، لغويّه وقوليّه، فقد تضخّم عددها كما هو باد في كثير من كتب البلاغة. وعيب هذا التضخّم الأساسي

(1) ليس هذا التحديد جديدا في بعض ما كتبنا عن الأعمال اللغويّة إذ ذكرناه منذ أكثر من عقد من الزمن في كتاب «دائرة الأعمال اللغويّة» (المبخوت، 2010، ص 156 - 157).

في ظلنا مزدوج. أحدهما ما اعتبرناه خلطا بين الأعمال في القول وأعمال التأثير في القول عند سرد المعاني التي تخرج إليها الأبنية الأساسية (المبخوت، 2010، ص 73 - 79) والآخر بعض التعسف في التخريج بسبب سيطرة الاهتمام بدلالات خصوصية في بعض الآيات القرآنية، بتأثير من المفسرين ولا ريب، على نحو يخرج التأويل البلاغي من الالتزام بالأساس النحوي الذي مكن من توليد تلك المعاني. فكلما ابتعد البلاغي عن الفهم النحوي المدقق، حكّم الذوق الشخصي والمعرفة الموسوعية فكثرت الدلالات التي لا نبيّن صلة معناها الثاني بالمعنى الأول الذي وطأ لها على نحو قياسي. وهذا النحو هو الذي يجعلنا نرى العمل الذي يتحقق بهذه البنية أو تلك عملا قوليا أو عملا غير مباشر بناء على التمييز الذي ذكرناه.

إلا أننا نجد مقابل هذا التكثير غير المبرر أحيانا للدلالات استعادة لما نعتبره أسلوب الخليل وسيبويه في تناول الأبنية وعلاقتها في ما بينهما لتفسير أنواع مختلفة من الأعمال اللغوية. فقد قدّم الأسترابادي بالخصوص تحليلا مهما لما جُمع بعده في الإنشاء غير الطلبي معتمدا الأسلوب الذي أشرنا إليه.

فقد اعتبر مجموعة من الأبنية أخبارا نقلت إلى الإنشاء. وميّز بين ضربين من النقل فيها: نقل قياسي ونقل عارض. وفي هذا التمييز فوائد كثيرة في فهم العمل اللغوي غير المباشر.

ففي مجموعة { (ما أفعله، أفعَلْ به)، نعم، بئس، لعلّ، عسى، كم، ربّ } تراكيب وضعت لبعض الإنشاء. وهي لا تتصرّف شأنها شأن الحروف بسبب تضمّنها معنى الحرف (الأسترابادي، ج 4، ص 214). وينبغي تصوّره هذا على أصل آخر هو أن الإنشاء يكون بالحروف و«إذا شابه الفعل الحرف بلزوم معنى الإنشاء الذي هو بالأصالة للحرف أعطي حكم الحرف في عدم التصرّف» (الأسترابادي، ج 1، ص 104).

ومفاد قوله أنّ هذه المجموعة إنشائية على نحو قياسي مطّرد حتّى أن «كلّ لفظ منها صار علما لمعنى من المعاني» (الأسترابادي، ج 4، ص 228) وإن كانت تحمل

معها دلالة الخبرية فسماها في أحد المواضع «إنشاءً جزؤه الخبر» (الأستراباذي، ج 4، ص 238).

ونوضح هنا ضمن منطق تحليل الأستراباذي أن الإنشاء في هذه المجموعة من التراكيب مزدوج إذ يكون إنشاء على معنى أنه لا يقع عليه التصديق والتكذيب في ظاهر الأمر وإنشاء على أنه عمل المتكلم الذي يحدث به معنى في الخارج. فلا ميزة من هذه الناحية الثانية تميز هذه التراكيب غير مشابهتها للحروف التي يكون بها الإنشاء. بيد أن المشابهة لا تعني التطابق. فهي تراكيب لا يُطلب بها، من ناحية أخرى، شيء غير حاصل وقت الطلب بل تقتضي الخارج مجرد اقتضاء من قبيل وجود ما يستحق المدح أو الذم أو التعجب في الخارج دون القصد إلى تمثيله ووصفه (كالإثبات) أو طلبه (كالأمر أو التمني).

ولوصف الخاصية الجامعة بينها يمكننا تعريفها ولو بصورة مجملة على أنها تراكيب يعبر بها المتكلم عن موقف ذاتي من مضمونها القضوي فتكون إنشاء خصص له النظام النحوي ما يحقق دلالة وضعياً بما يشبه الحروف. ولكنها تراكيب تقتضي، اقتضاء وجودياً، ذلك المضمون القضوي مما يقرّبها من الخبر.

ونؤكد هنا الطابع النحوي الدلالي لهذا التحليل. فمقولة التعجب العامة أوسع من تركيبية التعجب القياسيين لأنه يكون غيرهما من قبيل ما ذكر الأستراباذي نفسه {لله درّه، واهل له، يا لك رجلا، ويلمه رجلا} التي هي جمل اسمية من جهة و{قاتله الله شاعرا، ولا شلّ عشره} التي لا تدلّ على «محض الدعاء» من جهة ثانية و{تعجبت، عجبت} التي تدلّ على التعجب معجمياً من جهة ثالثة (الأستراباذي، ج 4، ص 227 - 228). أمّا ما يجعل مثل هذه التراكيب رغم دلالتها على معنى التعجب تخرج عن إفادة التعجب بالوضع فيعود إلى أنّ استعمالها طارئ يستفاد من غير التركيب.

والحاصل من هذا كله أنّ مجموعة التراكيب التي أدرجت ضمن ما سماه البلاغيون بالإنشاء غير الطلبية لا اختلاف من حيث بنيتها النحوية عن التراكيب

الأصول التي درسوها درسا مفصّلاً من قبيل الخبر والاستفهام والأمر والنهي. فكلّها موسومة نحوياً. لكن الفروق بين التراكيب الأصول وتراكيب المجموعة التي نتحدّث عنها كامن في أمرين أساسيين:

أحدهما أنّ للتراكيب الأصول حروفاً تحدث العمل اللغويّ على سبيل وضعيّة في حين أنّ التراكيب الأخرى وضعيّة أيضاً لكنّها تكون بأفعال عادة (باستثناء ربّ وكم) لا يتصرّف فيها فتشابه الحروف دون أن تكون لها قوتها.

والآخر أنّ التراكيب الأصول التي تمثّل أعمالاً لغويّة وضعيّة قد تتحقّق مقامياً بدلاّلتها تلك وتتولّد منها أعمال قوليّة متنوّعة على عكس التراكيب التي اعتبرت إنشاء جزؤه الخبر. فهي تحقّق أعمالاً لغويّة وضعيّة ولا تولّد أعمالاً قوليّة. فالقوليّ فيها متطابق مع اللغويّ وهو وجه آخر من عدم تصرّفها.

ويبرز عدم الاشتقاق كذلك في «ربّ» و«كم» على حرفيّتهما. وبهذا نفهم لماذا لم يهتمّ بها البلاغيّون وظلّت تذكر من باب أناقة القسمة في الإنشاء دون الاهتمام حتّى بتفصيل بعض قضاياها إلّا عرضاً. فقد اعتبروها من ناحية قليلة الاستعمال («قلّة دورها على الألسنة» بعبارة الدسوقي) واعتبروا مباحثها البلاغيّة من ناحية أخرى قليلة بما أنّها عندهم أخبار نقلت إلى معنى الإنشاء «فيستغنى بأدائها الخبريّة عن الإنشائيّة لأنّها تنقل مستصحبة لما يرتكب فيها في الخبريّة» (الدسوقي، الحاشية، والمغربي، مواهب الفتّاح، ج 2، ص ص 236 - 237).

ولمّا كنّا نهتمّ بالأعمال اللغويّة فإنّنا نرجع التبرير الذي قدّمه المغربي والدسوقي إلى أنّنا لا نجد أعمالاً قوليّة تشتقّ منها ولا نجد معنى زائداً عن المعنى الوضعيّ يمكن أن يتولّد من استعمالها أو يضاف إليها.

بقي أن الضرب الثاني من النقل في الأخبار التي نقلت إلى معنى الإنشاء هو نقل عارض لا قياس فيه وإنّما يخضع على الأرجح إلى عوامل المقام والعرف. يقول الأستراباذي: «وأما نحو بعثت والجملة الإسميّة نحو أنت حرّ فمعنى الإنشاء عارض فيها» (الأستراباذي، ج 4، ص 214). نشير هنا إلى أنّ هذا النقل إلى الإنشاء العارض

يكاد ينحصر، حسب استقرائنا لأمثلة النحاة والبلاغيين، في ألفاظ العقود. وقد سمّاها الأستراباذي نفسه، كما هو معلوم، الإنشاء الإيقاعي والإيقاع كما هو معلوم بمعنى الإيجاد.

ولكننا نجد تأويلات لبعض الأعمال الخبرية التي وطّأت لأعمال أخرى تقرّبها من العقود كالترحم في مقام الدعاء بمثل «رحمك الله» على سبيل التفاؤل أو الالتماس على وجه التأدّب من العبد لسيدّه في قوله «ينظر المولى إليّ ساعة» أو من الصديق لصديقه «تأتيني غدا ساعة» بدل «أتيني ساعة» (الأمثلة من السكاكي)⁽¹⁾. ويعسر علينا أن نعتبرها من باب الإنشاء الإيقاعي لأنّها ضروب من الطلب بالأخبار (الدعاء والالتماس) وليست إيقاعا بالمعنى الذي قصده الأستراباذي وإلاّ فتحنا بابا لن يغلق تصبح بمقتضاه كلّ الأفعال الدالّة على أعمال قولية إيقاعات. وهو المنزلق الذي وقع فيه أوستين⁽²⁾ وانجرت إليه نظرية الأعمال اللغوية عموما. وهذا لا ييسر التمييز بين الأعمال المباشرة وضروب الأعمال الأخرى الممكنة بما في ذلك الأعمال اللغوية غير المباشرة.

ورغم محاولة الأستراباذي وضع بعض الضوابط لألفاظ العقود من قبيل الربط بين الأفعال الإنشائية وصيغة الماضي إذ يقول في سياق بيان انتصاب المنادى عند سيويوه على أنّه مفعول به للفعل المقدّر بعد حرف النداء: «الفعل المقصود به الإنشاء (...). الأولى أن يقدر بلفظ الماضي أي دعوت أو ناديت لأن الأغلب في الأفعال

(1) نجد هذه الأمثلة في الباب الخامس من «مفتاح العلوم» عند حديث السكاكي عن النداء ضمن القانون الثاني وهو قانون الطلب وقد سبق له في آخر القانون الأوّل الخاصّ بالخبر أن قال «هذا وإن الخبر كثير ما يخرج لا على مقتضى الظاهر ويكون المراد به الطلب فسيذكر في آخر القانون الثاني». والواقع أنّ هذه الفكرة منتشرة قبل السكاكي إذ نجدها واضحة في المنطق الذي يسيّر التصورات النحوية. من ذلك ما يقوله الجرجاني في «المقتصد»: «غفر الله لزيد لأن المعنى اللهم اغفر لزيد. فاللفظ على الخبر والمعنى على الدعاء. كما أن أكرم بزيد لفظ الأمر والمعنى معنى الخبر» (الجرجاني، المقتصد، ج 1، ص 377).

(2) نذكر بأنّ أوّل حديث أوستين عن الإنشاء قام على الأخبار التي نحقق بها أعمالا من قبيل القبول والإيجاب في الزواج وتسمية السفينة عند تدشينها ونقل الملكية في الوصايا وما تتطلبه هذه الأعمال من إجراءات وطقوس ومؤسّسات (Austin، 1962، المحاضرتان الأولى والثانية، المبخوت، 2008، الفصل الأوّل الفقرة الأولى).

الإنشائية مجيئها بلفظ الماضي» (الأسترابادي، ج 1، ص 346) ومن قبيل حديثه الصريح عن نزعة غالبية تقترب من القاعدة عن مجيء الفعل في العقود بصيغة الماضي إذ يقول: «وأكثر ما يستعمل في الإنشاء الإيقاعي من أمثلة الفعل هو الماضي نحو بعث واشترت» (الأسترابادي، ج 4، ص ص 11 - 12) فإن بقيّة الضوابط التي أراد الأسترابادي وضعها كانت متعلّقة بالمقارنة مع «أبيع» (في المضارع) الخبري الذي يقصد به الخبر و«بعث» الإنشائي الذي يقصد به الإيقاع فقد اعتمد فيها مسألة قصد المطابقة للخارج وعدم القصد إليها.

من هنا نتبيّن أنّ هذه الضوابط النحويّة لا تفسّر شيئاً لأن مثال الماضي يمكن أن يتغيّر بدوره بحسب المقامات فيكون مبنياً للمجهول مع الماضي في مثل «فُتحت الجلسة» ويكون فعلاً مسنداً إلى المتكلّم المفرد في المضارع المرفوع الدالّ على الحال المبنيّ للمعلوم على ما ألحّ أوستين مثلاً (Austin، 1965، ص ص 61 - 62) في مثل «أعلن افتتاح الملتقى». فلم يتبقّ إلاّ اعتبار مسألة القصد إلى المطابقة من عدمها.

وما يتبقّى في واقع الأمر إنّما هو الجانب العرفي الذي تتمخّض بمقتضاه تاريخياً ومؤسّسياً ومعجمياً بعض الصيغ لتدلّ على هذا العمل الإيقاعي أو ذاك كالطلاق والبيع والشراء والعتق (قديماً) وافتتاح الجلسات في المحاكم ورفعها وإعلان الحرب والسلم والتسمية في الوظائف والتصريح بنتائج الامتحانات... إلخ.

وليس من الحكمة حصر هذه الأعمال في قائمة محدودة أو موسّعة لأنّ المفيد فيها هو الظاهرة نفسها. والثابت فيها:

- أولاً: وجود نقل (بعبارة القدامى) لخبر إلى الإنشاء الإيقاعيّ،
- ثانياً: أنّ هذا الإيقاع طارئ فلا يكون بتراكيب وضعيّة،
- ثالثاً: هو عمل مؤقت يزول ما إن يتحقّق،
- رابعاً: لا يمنع مانع من حمله على الإخبار الذي لا يفقده العمل تماماً بل يظلّ متردداً بينه وبين الإنشاء لقوّة الخبريّة فيه،

- خامسا: نحن أمام صيغ نمطيّة (ولا مانع من اعتبارها مسكوكة) جامدة لا تتصرّف يحدّدها العرف (بما يقتضيه من مؤسّسات وإجراءات)،
- سادسا: هي استعمالات لا تفاوض فيها لتصديقها وتكذيبها مثلما حال الأخبار ولا لتحقيق مضمونها أو عدم تحقيقه كالاتّباع أو الانصياع في الأوامر ومشتقاتها (الاتّماس والعرض والتصرّع) أو الإجابة وعدمها في الاستفهام إذ تتحقّق فوراً بمقتضى طابعها الطقوسيّ من ناحية وامتلاك قائلها أهليّة الإنفاذ والإيجاد بالضرورة من ناحية أخرى.

إنّ هذه التحديدات جميعا لا تفسّر شيئا ذا بال من هذا النقل المزعوم من الخبر إلى الإنشاء فهي إلى وصف الظاهرة أقرب. ورأينا أن المعوّل في التفسير ليس على قصد المطابقة إذ كلّ الأعمال اللغويّة إنشاءً وإيجاداً بمعنى من المعاني، ولا على خصائص البنية فهي خبريّة واضحة مهما كانت دلالتها الإنشائيّة الطارئة ولا دليل فيها على الإنشاء بل المعوّل عندنا على التأثير بالقول المرجو من الإنشاء الإيقاعيّ. فلئن كان التأثير المتوقّع من الإثبات والأخبار عموما ذا طبيعة ذهنيّة (قد تكون له انعكاسات عمليّة) كثنيت المضمون الخبريّ فإنّ التأثير في الإنشاء الإيقاعيّ عمليّ إيجاديّ (لا ينفي أن تكون له مقاصد اعتقاديّة ذهنيّة)⁽¹⁾.

وإذا سلّمنا بصدق ما نزعم هنا فهمنا وجها آخر من عناية الفقهاء بالإنشاء الإيقاعيّ وعزوف النحاة والبلاغيّين عن النظر فيه بتعمّق. إنّها أخبار ينبر فيها المقصد التأثيريّ العمليّ ويضعف المقصد التأثيريّ الذهنيّ إذ تنقل إلى الإنشاء على نحو مؤقّت طارئ ولا دليل في البنية النحويّة على ذلك المقصد فيزول الإنشاء بمجرد تحقّقه في الخارج.

وعلى هذا تكون مجموعة الأعمال التي ضمّتها المجموعة { (ما أفعله، أفعل به)، نعم، بئس، لعلّ، عسى، كم، ربّ } أعمالا لغويّة توفر فيها شرط الوضع وتخصيص أدوات للوسم النحويّ تجعلها غير متصرّفة. أمّا التحديدات الدلاليّة، على أهميتها

(1) اطلب تحليلنا للإنشاء الإيقاعيّ وخصائصه في (المبخوت، 2010، ص 234 - 241) وحول التأثير بصنفيه راجع الكتاب نفسه (ص 66 - 70).

أحيانا، فإنها، إذ تربطها بالخبر من ناحية وبالإشياء من ناحية أخرى، لا تحلّ أيّ إشكال بقدر ما تضعها في منزلة بين الخبر والإشياء ولسنا نرى من خبريّة فيها إلّا على وجه الاقتضاء الوجوديّ. أمّا إنشاؤها فهو نحويا قائم على نحو قياسيّ نظاميّ لا يتغيّر. وإذ جعلنا هذه التراكيب في المستوى نفسه الذي يكون فيه الإثبات والنفي والأمر والنهي والاستفهام والتمنيّ وحتىّ النداء فإنّ الفارق بينها وبين البقيّة يكمن في أنّها أعمال لغويّة لا تتولّد منها أعمال قوليّة.

وهذا ما يجعلها عندنا أعمالا وضعيّة بالأصالة لتوفّر ما تقوم عليه الأعمال الأصليّة ولكنها ثانويّة لضعف الاشتقاق منها إلى حدّ الانعدام. ولا سبيل لاعتبارها أعمالا غير مباشرة أو مشتقّة.

وبالمقابل فإنّ «العقود - الإيقاعات» بحكم خضوع دلالتها الإنشائيّة لمقتضيات طقوسيّة وإجرائيّة مؤسّسيّة وارتباطها البيّن بالخبر نعدّها أعمالا مشتقّة (من الإثبات) غير وضعيّة. ورغم طابع الانتقاء المعجميّ في إحالته على الخارج لهذا التركيب أو ذاك بما يصبغ عليه صبغة التعابير المسكوكة فإنّها أقرب الأعمال القوليّة إلى مفهوم العمل غير المباشر. وإذا افترضنا أنّها تعابير غير مباشرة فلأسباب منها أنّها غير وضعيّة (والعرف الاستعماليّ غير الوضع بدليل زواله بزوال شروطه المؤسّسيّة) ومنها أنّ الوصول إلى معنى الإنشاء فيها يقتضي الانطلاق من معنى الإثبات الخبريّ الذي لا يفارقها في مستوى الاحتمال الدلاليّ وإن كان استصفاؤه يقع مقاميا. فشدة تعلق هذه التراكيب والأعمال التي تتحقّق بها بالمقام ودقائمه يرشّحها إلى أن تكون أعمالا غير مباشرة وإن كانت أكثر هذه الأعمال وضوحا بحكم طابعها العرفيّ.

ونشير هنا إلى أنّ سيرل لاحظ في بعض الأمثلة التي درسها (Searle، 1979، ص 49) وهو يسعى إلى تحديد الأعمال اللغويّة غير المباشرة الجانب العرفيّ الاجتماعيّ والطابع المسكوك لبعض التعابير.

لكنّ هذا لا يعني، عندنا، أنّ كلّ عمل غير مباشر يقتضي العرفيّة والمسكوكيّة من ناحية، ولا يعني أنّ كلّ قول اطرّد فيه الطابع العرفيّ أو المسكوكيّ هو عمل

غير مباشر. فتقديرنا أنّ المسألة أشدّ تعقيدا وبعض الأمثلة التي حلّلتها سيرل ليست أعمالا غير مباشرة مادام من الممكن تأويلها على نحو قياسي مطّرد. فمن مؤشرات الأعمال غير المباشرة أنّها غير قياسية.

4. في تععيد المقامات النمطيّة

أشرنا في ما سبق إلى ما أسميناه آليات خروج الخبر إلى الإنشاء. وهو أمر ناتج عن اعتبار الخبر أصلا للكلام كلّه ومنه يشتقّ الإنشاء. وبصرف النظر عمّا أبرزناه من فوائد يستلزمها هذا الافتراض فالمفروض البحث عن آليات لتفسير الانتقال من الخبري إلى الإنشائيّ.

وقد قدمنا من خلال الإنشاء الإيقاعيّ آليّة النقل وهي واحدة من ثلاث. إذ تحدّث الدسوقي عن آليّة الزيادة (ويسمّيها الاشتقاق في موضع آخر (الدسوقي، ج 1، ص 190) وآليّة الحذف. وضرب للأولى والثانية مثلا هو اشتقاق فعل الأمر بزيادة لام الأمر وفعل النهي بزيادة لا الناهية وحذف لام الأمر في مثل اضرب (الدسوقي، ج 1، ص 170).

فالأمر والمضارع مشتقان من الماضي عند الكوفيّين بزيادة حرفي الأمر والنهي [ضرب / (لتضرب / لا تضرب)] وهو مشتقّ من المضارع بحذف حرف المضارعة [يضرب / (اضرب / لا تضرب)].

ومهما بدا تمثيل الدسوقي ضعيفا فإنّ في فكرته أكثر مما قال. فالزيادة تكون في صيغ عديدة من قبيل الترجّي والتمنيّ وفي عموم موضع الإنشاء بالحرف. أمّا الحذف فله صور لا تقتصر على الانتقال من الخبريّة إلى الإنشائيّة إذ نجد الحذف يسمّ أعمالا أخرى مثل التحذير والإغراء وإن كانا يشتقان من الأمر.

لكنّ هذه الآليات الثلاث ليست هي أهمّ ما في افتراض الخبريّة. فالأساسيّ فيها هو أنّها محاولة لتقديم تفسير قياسيّ نظاميّ لخروج العمل الإنشائيّ من العمل الخبريّ بتأسيسه نحويا.

فالتوجّه المنهجيّ هنا أهمّ من النتيجة التي يوصل إليها.

ويبرز هذا التوجّه كذلك في محاولة استيعاب المقامات الدنيا النمطيّة لإدراج الأساسيّ منها ضمن تحليل ما يطرأ على الأعمال اللغويّة من دلالات تنضاف إليها سياقياً فتحوّلها إلى أعمال قوليّة.

ويبرز هذا، أكثر ما يبرز، في تعامل النحاة والبلاغيين مع الخبر نفسه. ولئن صار التمييز بين الخبر الابتدائيّ الذي يلقي لمن هو خالي الذهن مقابل الخبر المؤكّد الذي يلقي إلى المتشكّك مؤكّداً وتوكيدا واحداً (الخبر الطلبيّ) أو إلى المنكر مؤكّداً بأكثر من طريقة في التوكيد (الخبر الإنكاريّ) شائعاً مبذولاً حتّى في الكتب المدرسيّة فإنّ في المبادئ التي قام عليها هذا التمييز عبراً كثيرة.

فهو تحليل لكلام موحد من جهة مضمونه القضويّ لكنّه مختلف من حيث خصائص القول اللفظيّة. والقاعدة عندهم أن التغيير في اللفظ مؤذن بالتغيير في المعنى. ولذلك احتاج المنوال المعتمد في التحليل إلى استيعاب علاقات التخاطب وتنميطها على نحو يكون فيه المقام مستدعياً لكيفيّة في التعبير تراعي الاعتبارات المقاميّة كالحاجة إلى التوكيد عند التردّد أو الإنكار ويكون الكلام الذي يتضمّن توكيدا قرينة على مقاصد المتكلّم في نفي التردّد أو الإنكار الحاصلين في المقام لدى المخاطب.

وقد يبدو هذا واضحاً بسيطاً رغم كثرة دقائقه وتفصيلاته (المبخوت، 2006 - 2010، ص ص 18-22) لكنّ تشغيله في دراسة الأعمال اللغويّة يثير إشكالات كثيرة ويستلزم صوراً لا تخطر على بال لأوّل وهلة.

ونقدّم هنا نموذجاً عن مضمّرات مثل هذه القواعد البلاغيّة التي تقوم على الربط المحكم بين خصائص الكلام ومقتضيات المقام. فالصور الثلاث المذكورة هي من باب إخراج الكلام على مقتضى الظاهر. بيد أنّ اللعبة البلاغيّة تصبح أثيراً حين يخرج المتكلّم الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بأنّ ينزّل غير السائل منزلة السائل أو ينزّل المنكر منزلة غير المنكر.

نلاحظ هنا:

- أنّ المقصود بإخراج الكلام هو تكييف لفظه بما يدلّ على التوكيد أو خلوه منه،
 - وأنّ هذا الإخراج يقتضي مراعاة لمقتضى الحال أي ما يدعو إلى تكييف اللفظ بهذه الطريقة أو تلك سواء أكان ذلك واقعا لدى المخاطب أم هو من اعتقاد المتكلم وتصوّره لمخاطبه،
 - وأنّ ظاهر الحال هو ما يدعو إلى تكييف اللفظ بناء على ما يتبيّن للمتكلّم في الواقع،
 - وأنّ مقتضى الحال أعمّ من ظاهر مقتضى الحال،
 - وأنّ خلاف مقتضى الظاهر هو خلاف مقتضى ظاهر الحال من خلوه ذهن أو تردّد أو إنكار،
 - وأنّ خلاف مقتضى ظاهر الحال لا يناقض مقتضى الحال الذي لا يطلب مقتضى ظاهر الحال فحسب بل يستوعب الحال الذي عند المتكلم إذا نزل المنكر منزلة غير المنكر مثلا أو العكس،
 - وأنّ إخراج الكلام على خلاف الظاهر من الحال ليس مطلقا بل يقتضي قرينة. والمهمّ من هذا كلّ ما وجدناه لدى بعض الشّراح من جهد في حصر هذه المقامات المختلفة. فللمخاطب بالخبر حالات أربع هي (1) العلم بالحكم و(2) الخلوّ منه و(3) السؤال عنه و(4) الإنكار له.
- ويستثنى المخاطب العالم بالخبر من المخاطبة بكلام على مقتضى الظاهر وتكون مخاطبته على خلاف مقتضى الظاهر بالضرورة لأنه سينزل منزلة الخالي الذهن أو السائل أو المنكر.
- أمّا الخالي الذهن والسائل والمنكر فيمكن أن ينزل كلّ واحد منهم منزلة الآخرين ويكون ذلك أيضا على خلاف مقتضى الظاهر ولا معنى لتنزيل أيّ من ثلاثهم منزلة العالم.

وبالجمع بين هذه الممكنات نجد اثني عشر وجها من وجوه العلاقة بين الخبر والمقام إخراجا على مقتضى الظاهر وعلى خلافه. وتفصيلها هو:

- ثلاثة وجوه لإخراج على مقتضى الظاهر (1). غير مؤكّد → خالي الذهن و2. مؤكّد → سائل متردّد و3. مؤكّد قويّ → منكر)
- تسعة وجوه لإخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر (ثلاثة في العالم بالخبر الذي ينزل تباعا منزلة خالي الذهن أو المتردّد أو المنكر واثان في تنزيل خالي الذهن منزلتي المتردّد والمنكر واثان في تنزيل المتردّد منزلة الخالي الذهن أو المنكر واثان في تنزيل المنكر منزلة خالي الذهن أو المتردّد).

لكنّ الخبر يكون إثباتا ونفيا عندهم لذلك فالصور السابقة هي صور الإثبات وإذا أدخلنا الخبر المنفيّ وطبقناه عليها تضاعف عدد المقامات نفيا وإثباتا ليلبغ أربعة وعشرين مقاما. بيد أنّ في المسألة بعد حصر صورها في علاقة أشكال الخبر بمقاماتها بعض الأشكال الذي قد يضعف من هذه الصرامة الحسابيّة. إذ هي لا تمنع من اللبس والتداخل. من ذلك أنّ تنزيل السائل المتردّد منزلة خالي الذهن يستلزم ترك التوكيد فلا تظهر فائدة هذا الإخراج على خلاف مقتضى الظاهر. فلئن كان متكهّنا به بلاغيّا فإنّه في الإنجاز المقامي لا يمنع من الالتباس أيوجه المتكلّم كلامه إلى متردّد أم إلى خالي الذهن؟ وقس عليه التأكيد للمنكر والتأكيد للسائل المتردّد بسبب الفرق الضئيل بينهما.

والحلّ الذي نقله الدسوقي⁽¹⁾ هو إمّا البحث عن قرينة لتعيين المقصود وإمّا ترجيح إحدى الصورتين وإمّا حمل الكلام على الوجهين (الدسوقي، ج1، ص210).

(1) اعتمدنا في نقل هذا الحساب الدلاليّ للكلام الخبري في مقاماته المختلفة على ما نقله الدسوقي في حاشيته على السعد (الدسوقي، ج1، ص ص 209 - 2010) لكننا ننبّه إلى أنّ صاحب هذه الفكرة في احتساب المقامات هو عصام الدين أحمد بن مصطفى بن خليل الشهير بطاشكبري زادة (901هـ - 968هـ) في «شرح الفوائد الغيائيّة في علمي المعاني والبيان» (إسطنبول، دار الطباعة العامرة، 1312) إذ قال في كتابه (ص32): «وتحقّق هذا المقام من نواذر الأيام ولقد تفرّدت في هذا البحث من الكتاب وما سبقني بذلك أحد من أولى الألباب» (الإبراز من عندنا).

وليس القصد هنا التثبت من سلامة القسمة فهي حسابياً صحيحة ولا ريب وليس القصد كذلك التمثيل لها فهو ممكن يكفي فيه التلعب بمثال واحد وتصريفه على مقتضى الخلو من المؤكّدات أو وجودها والمنازل التي ينزل فيها المتكلم اعتبارياً وواقعياً المخاطبين. وإنّما قصدنا التأكيد على أنّ هذا التمشّي المنهجيّ في ضبط المقامات النمطيّة من خلال علاقات التخاطب وتمثّل المتكلم لمخاطبه وأحواله ليس أمراً متروكاً للمتغيّرات المقاميّة على نحو مطلق بل هو قابل للحصر (أو الحوسبة) بصورة تخرجه من الفوضى الظاهرة لتربطه بها تتكهن البنية النحويّة به وترشّح لأدائه. ولو كان هذا الأمر عرضياً في النظرية النحويّة البلاغيّة لصرّفنا عنه النظر إلّا أنّنا نجد منذ سيبويه ما يدلّ على أنّه أسلوب ومنهج في النظر متأصّلاً لا نردّهما بالنسبة إلينا إلّا إلى حرص على تقنين الجوانب التي يمكن تقنينها في الاستعمال لبيان أنّه غير متروك للمقام ومتغيّراته بل هو مسيرٌ بالنحو وقواعده على نحو شبه جبري لا تضيع فيه البنية ومميّزاتها ولا يضيّق فيه النحو أوساع الاستعمال.

ومّا يؤكّد هذا المنزع في تناول الكلام في علاقته بالمقام محاولة أخرى لحوسبة العلاقة بينهما عرضها السبكي في «عروس الأفراح» (ج 1، ص ص 216 - 218). وهي مختلفة عمّا عرضه الدسوقي نقلاً، على الأرجح، عن العصام الشهير بطاشكبري زادة في «شرح الفوائد الغياثية».

بيد أنّ مقترح السبكي يقوم على إدخال مكوّن آخر من مكوّنات الخبر وهو الفائدة ولازم الفائدة علاوة على تقسيم الخبر إلى ابتدائيّ وطلبيّ وإنكاريّ. ومن الواضح أنّ إضافة مكوّن سيضاعف عدد المقامات المحتملة للكلام.

نذكر هنا في عجالة بتمييز السكّاكي بين فائدة الخبر ولازمها. فالفائدة تحصل حين يلقي المتكلم الخبر لمن لا علم له به فتفيده بمضمونه القضويّ. ونجد مقابل ذلك لازم فائدة الخبر وهو ما يلقيه المتكلم لمن هو عالم بمضمونه الخبريّ ولكنه لا يعلم أنّ المتكلم عالم كذلك بهذا المضمون القضويّ ومثال البلاغيّين عليه هو «كقولك

[«زيد عندك»] لمن زيد عنده ولا يعلم أنّك تعلم ذلك» (القزويني، الإيضاح، ج 1، ص 194)⁽¹⁾.

نشير هنا إلى أنّ ثنائيّة فائدة الخبر ولازم الفائدة ترتبط بمقاصد المتكلم من خبره وتمثّل صورة من صور العلاقة التخاطبيّة. لكنّ تنزيل المخاطب الذي هو على حال (كحال العالم بفائدة الخبر ولازمه) منزلة الجاهل (أي خالي الذهن من الفائدة وبالتبع من لازم فائدة الخبر) إنّما هو صورة أخرى من العلاقة التخاطبيّة تمثّل إمكانا بلاغيّا يتصرّف فيه المتكلم ليحقق أغراضا بلاغيّة محدّدة.

وبالمزج بين الاحتمالات النظرية لثنائية الفائدة ولازمها من ناحية والخلو والتردد والإنكار من ناحية ثانية تبرز توليفات جديدة تبني مئة وسبعة عشر (117) مقاما ممكنا.

ونقدّم هنا ملخصا لما ذكره السبكي في «عروس الأفراح»:

- أنّ المخاطب 1. إمّا عالم بفائدة الخبر ولازمها معا أو خال منهما أو 2. طالب (متردد) لهما أو 3. منكر لهما أو 4. عالم بالفائدة خال من اللازم أو 5. عالم بالفائدة طالب للآزم أو 6. عالم بالفائدة منكر للآزم أو 7. عالم باللازم خال من الفائدة أو 8. عالم بالآزم طالب للفائدة أو 9. عالم باللازم منكر للفائدة أو 10. خال من اللازم طالب للفائدة أو 11. خال من اللازم منكر للفائدة أو 12. خال من الفائدة طالب للآزم أو 13. خال منهما⁽²⁾ (من الفائدة؟) منكر للآزم أو 14. طالب للفائدة منكر للآزم أو 15. منكر للفائدة طالب للآزم أو 16. عالم بالآزم متردد في الفائدة أو 17. عالم بالآزم منكر للفائدة أو 18. منكر للفائدة طالب للآزم.

(1) لا نتوقّف هنا على ما في هذا التمييز من لطائف ودقائق وما يثيره من قضايا وإشكاليّات فهو يحتاج إلى بحث مفصّل مستقل ولكننا نحيل على النقاشات الثرية الممتعة التي نجدها لدى الشّراح في «شروح التلخيص» مثلا (ج 1، ص ص 194 - 202).

(2) كذا ورد في الكتاب «منها» أي من الفائدة واللازم وهو سهو في التصحيح لأنّ المقصود «خال من الفائدة منكر للآزم» على ما تقتضيه القسمة وفي الحالات جميعا هي صورة مستحيلة كما سيوضح السبكي بعد تعداد الصور.

لكن دقة الحساب جعلت السبكي يسقط آلياً ثلاث حالات هي العالم باللازم الخالي من الفائدة (الحالة 7.) والخالي من الفائدة المنكر للآزم (الحالة 13.) والخالي من الفائدة الطالب للآزم (الحالة 12.) لأنها حالات مستحيلة.

لكن الحالات (16) و(17) و(18) يمكن كذلك حذفها من الحساب لأنها مشروطة بحمل «اللازم على الاعتقاد مطابقاً كان أو لم يكن» وسبب سقوطها الأخذ بمبدأ المطابقة مع الخارج.

فإذا حذفنا الصور الست تبقت لنا اثنتا عشرة صورة وعلينا أن نفصل الحالة الأولى إلى قسميها، علماً بالفائدة واللازم وخلواً منها، لنجد ثلاثة عشر صورة. ويواصل السبكي حسابه هنا بضرب الثلاثة عشر صورة في عشر من الصور الأخرى وهي تنزيل خالي الذهن والمنكر والمتردد منازل بعضهم البعض فنصل إلى مائة وثلاثين صورة تنقص منها ثلاث عشرة صورة يكون فيها المخاطب عالماً بالفائدة أو اللازم منها. فهو لا يخاطب وإذا خوطب على سبيل التوكيد فهذا ممنوع لأنه لا توكيد «حتى ننزله كأنه لم يعلم بالخبر الأول شيئاً». وهكذا تختصر الصور في مائة وسبع عشرة صورة⁽¹⁾.

قد يبدو هذا الجهد التنظيري في ضبط المقامات النمطية من باب تجميد البلاغة وتحنيطها في قوالب جاهزة. وهو رأي قد يصدر ممن يرى في التنظيم والتفصيل في البلاغة إفساداً للذوق الأدبي. لكنه يعبر، في واقع الأمر، عن رغبة في حصر الممكنات التي تتيحها اللغة للمتكلمين ولا نظنها مجعولة لتعليم الكتابة والإنشاء كما هو حال المختصرات والمنظومات. فالموقف العلمي غير الموقف المدرسي وما يقتضيه من نقل تعليمي وتبسيط للقواعد.

وقد يبدو هذا الجهد، من ناحية أخرى، جهداً نظرياً لا انعكاس له في الإجراء ولا يقدم فائدة كبيرة في تحليل الظواهر البلاغية. فهو كما هو واضح متشعب يقوم

(1) لولا مخافة الإطالة دون فائدة لذكرنا الصور التي حرّرها السبكي ولمن يرغب في التحري فليطلب (السبكي، «عروس الأفراح»، ج 2، ص ص 217 - 2018).

على الاحتمالات أكثر ممّا يصف أمثلة مصنوعة أو عينيّة. وقد يبدو هذا الاعتراض، لأوّل وهلة، وجيها ولكنّه لا يختلف في الهاجس التطبيقيّ الذي يضمّره عن الهاجس التعليميّ الواضح في الاعتراض الأوّل.

إنّ ما يعنينا من مثل هاتين المحاولتين لدى الدسوقي والسبكي إنّما هو التأكيد على أنّ اللعبة اللغويّة ليست مطلقة على معنى أنّها فوضويّة بل تخضع لقواعد يمكن التلطف في استخراجها وتنميطها لتبيّن كيف يسيّر النحو الاستعمال دون أن يمنع المتكلّمين من الابتكار والإبداع. بل إنّ الإبداع واختراع المعاني أحيانا يكمن في تطبيق القواعد نفسها أو في تطويعها لأداء المقاصد على نحو طريف جديد.

وإذا عدنا إلى مشغلنا الأساسيّ في تحديد العمل غير المباشر فإنّنا نحتاج إلى التثبت من صنف العمل الذي ينتج عن الاستعمال في مثل هذه المقامات النمطيّة. أهى أعمال غير مباشرة؟

لا جدال في أنّنا أمام أعمال قوليّة خبريّة تتحقّق بأعمال لغويّة هي النفي والإثبات والتوكيد. فما يمنعنا من اعتبارها أعمالا غير مباشرة هو أنّها لا تخضع بدءا خضوعا تامّا لمتغيّرات المقام بل هي مرتبطة بمقامات نمطيّة قابلة للحوسبة بدقّة متناهية أحيانا. وهي ثانيا، بفضل هذه الحوسبة نفسها، متكهنّ بها باعتبارها احتمالات في الإنجاز وفق علاقات التخاطب الممكنة ووفق مقاصد للمتكلّم تتصل بحالات يكون عليها المخاطب في تصوّر المتكلّم واعتقاده.

إنّنا لا ننفي عن هذه الأقوال الممكنة ارتباطها بالخطاب والاستعمال لكنّ الطابع النظاميّ القياسي الذي يميّزها يمنع من اعتبارها أعمالا غير مباشرة. وهنا يعود السؤال بقوة ما العمل غير المباشر إذن؟

5. في بعض ما تستلزمه فرضيّة أصليّة الخبر

إنّ في ما ذكرنا من محاولة ردّ الكلام إلى الخبر تشغيلاً لمفهوم الأصل والفرع يعمّ الكلام كلّهُ إذ يرجعه إلى أصل واحد تصبّح معه مختلف الأصناف فروعاً دون أن يعني ذلك أنّ الخبر عملٌ مباشرٌ وبقية الأعمال الإنشائيّة أعمال غير مباشرة. فدون

ذلك مشكلات كثيرة تمنع من هذا الفهم. من ذلك أنّ النفي سيخرج حتما من الخبر لأنه لا يختلف من حيث بنيته الدلالية عن الأعمال الإنشائية إذ يكون على قدر الإثبات ينصبّ فيه حرف النفي على الإسناد شأنه شأن الاستفهام والأمر. فجملة «لم يقم زيد» تمثل دلاليًا بجملة «أنفي قيام زيد» وقس عليها التوكيد («قد قام زيد» ← أوكد قيام زيد). وهذا لا ضير فيه في مستوى التمثيل الدلالي ولكن اختلاف اللفظ يعبر عن اختلاف المعنى على ما يقول النحاة والبلاغيون أيضا.

بيد أنّ في هذا الذي ذكرناه ما يمهد إلى مناقشة ممكنة لأمثلة سيرل في العمل غير المباشر. فحين يعتبر الاستفهام عن القدرة («أيمكنك أن تناولني الملح؟» أو «أتريد أن تناولني الملح؟») طلبا (أو التماسا) غير مباشر يثير كلامه مشكلة الإفصاح عن متضمنات الكلام من قبيل قوّته الإنشائية (أطلب منك، أنفي، أوكد... إلخ). وهذه الضمنيّات كثيرة إذا أردنا أن نحلّل الأعمال غير المباشرة بتعجيم هذا المعنى الضمنيّ أو ذاك. فمما يوجد في الأمر مثلا:

(12) قم

(13) أطلب قيامك

(14) أمرك بأن تقوم

(15) أريد قيامك

(16) أريد برفق قيامك

(17) أريد متضرّعا قيامك

(18) أحتاج إلى قيامك

(19) يجب أن تقوم

(20) يمكنك أن تقوم

(21) أيمكنك أن تقوم؟

(22) أيمكنني أن أطلب منك القيام؟

ليست هذه الأمثلة في تدرّجها من باب اللعب باللغة بقدر ما هي جملة من التراكيب المختلفة في دلالتها تدور على معنى طلب القيام لكنها تفصح عن ضمنيّات كثيرة قائمة في المثاليين الأوّلين واكتفينا في بقية الأمثلة بإبراز بعضها.

فالجملة (14) تعبّر بالفعل الإنشائيّ عن الأمر وهو في جّل الحالات تمثيل لقوّة القول لا يستخدم إلا نادرا في سياقات مخصوصة. لكنّ الأمر في (15) يعجم شرط الإخلاص في الأمر وهو الإرادة كما يمزج (16) بين هذا الشرط ومنزلة التساوي بين المتخاطبين للتعبير عن الالتماس دون استعمال الفعل الإنشائيّ «ألتمس» ومثله في (17) للتعبير عن التضرّع بحكم أنّ منزلة المتكلّم أدنى من المخاطب. ويمثّل تعجيم الحاجة في (18) تعبيرا عن داع من دواعي الأمر لمصلحة المتكلّم في حين يمثّل تعجيم جهتي الوجوب في (19) والإمكان في (20) تعبيرا عن دلالة الوجوب التي يحتملها الأمر وما في الإمكان من الالتماس الذي يقوّبه من التخيير.

ونصل في الجملتين الأخيرتين (21) و(22) إلى الانتقال من الأمر ومقتضياته المضمّنة فيه إلى الاستفهام للتعبير عن الطلب. ففي (21) استفهام عن الإمكان في الجملة التي سبقتها لا يخرجها عن الالتماس ولا التخيير لكن الفارق دقيق لطيف فهو كذلك التماس يقوم على التخيير لكنّ معنى التخيير هنا أقوى نظرا إلى ما يتيح الاستفهام من إجابة بالسلب والإيجاب. وفي (22) ننقل من الطلب الأمر إلى استفهام عن إمكان الأمر (ومشتقاته وخصوصا الالتماس) بالقيام نفسه.

وهذا التدرّج في تقديرنا مهمّ لأنّه يبيّن العلاقات الدلاليّة الداخليّة في مقتضيات الأمر نفسه وما يتيح من إمكانات في التعجيم كثيرة تفضي إلى طلب القيام وفق ما يستلزمه المقام ومقتضى الحال. وتبلغ هذه الإمكانيات مبلغا يبدو بعيدا بالخروج من الأمر إلى الاستفهام.

ولكنّ العبرة ممّا ذكرنا أمران:

أولهما هل يمكن اعتبار الجمل من (13) إلى (20) على الأقلّ أعمال أمر غير مباشر؟ فهي جمل خبريّة في بنيتها يتحقّق فيها عمل الأمر، إن جاز الحديث عن أمر،

بعمل آخر إثباتي؟ أم نعتبر عدم المباشرة قائمة في (21) و(22) فقط بحكم أننا خرجنا من الأمر إلى الاستفهام أي من عمل ينجز مباشرة بالأمر إلى عمل ينجز بالاستفهام؟ وثانيهما أن عدم المباشرة في هذه الأمثلة كلها تبدو من مستويات مختلفة. فقم نفسها قد لا تعبر عن الأمر الحقيقي بالضرورة إذ تحتل الكثير مما يتحدّد بالمقام كالالتماس والتضرّع والتخيير فنحن في مستوى احتمالات بنية الأمر نفسها فهل تمثل الدلالات المقامية المحتملة داخل البنية أعمالاً غير مباشرة من صنف ما رأيناه في (21) و(22)؟

ونجد في التعبير عن بعض مقتضيات الأمر في الجمل من (13) إلى (20) على وجه الإثبات صنفاً آخر، في ما يبدو، من التحقيق غير المباشر للأمر (وما تحتمله بنيته من أعمال لغوية تتحدّد بالاستعمال) يقع في مستوى مختلف عن الأول فهو أعلق بتركيب آخر وإن كان يحمل بعض الدلالات التي نجدها في مقتضيات الأمر.

أما المثالان الأخيران القائمان على أمر بمعناه العام وُطّي له بالاستفهام، وهو من صنف بعض ما درسه سيرل، فإن الانتقال فيه كان من الاستفهام إلى الأمر. لكنّ في المسألة خصوصية لا بدّ من الانتباه إليها وهي أننا لم نخرج من دلالة الطلب عامّة سواء علينا أنظرنا إلى المثالين من زاوية تصنيف سيرل للأعمال اللغوية أم نظرنا إليه من زاوية النظرية البلاغية. فسيرل يعتبر الاستفهام من التوجيهيات التي تضمّ الأوامر والاستفهامات معا ومن جهة تصنيف البلاغيين يلتقي الاستفهام والأمر في الطلب (لدى القائلين بانقسام الكلام إلى خبر وطلب) أو بالإنشاء الطلبي (لدى القائلين بانقسام الكلام إلى خبر وإنشاء). فهذه العلاقة بين الاستفهام والأمر ليست غريبة رغم تنوع صورها لأنّها من صلب العلاقات القياسية داخل النظام وفي الاستعمال وإن كانت دلالاتها والأغراض منها متغيّرة بحسب المقامات. والدليل على ذلك أنّ استعمال الاستفهام للدلالة على الأمر من لوازم بحث كلّ البلاغيين في ما سمّوه استعمال الاستفهام في معان غير الاستفهام بمعونة القرائن وبحسب ما يناسب المقام أي أنّ الاستفهام يمكن أن يحقّق به المتكلّم في الاستعمال الأمر وغير الأمر.

وإذا سلّمنا مع سيرل بأنّ هذا العمل غير مباشر بقيام الطلب فيه على الاستفهام فإنّ خصوصيّته واختلافه عمّا سبق ذكره يعودان إلى أنّ العلاقة بين الاستفهام والطلب تقع في مستوى واحد. إنّه تعامل بين قوتين قوليتين داخل صنف واحد سواء سميناها توجيهيّات أو طلبا أو إنشاء طلبيا.

ويختلف في هذا عن ضرب آخر من الدلالات الطليّبة التي لا تشتق من الأمر نفسه (كاللّتماس والتضرّع) ولا من الوسم الخبري لمقتضيات الطلب (وهي تطلّ أخبارا تحمل مقاميا ومعجميا الطلب) ولا من قوّة ترتبط ببنية وضعيّة تُضمّن معنى قوّة أخرى تتحدّد سياقيا (كالعلاقة بين الاستفهام والأمر).

فثمّة ضرب من الأعمال التي يلقي فيها المتكلّم جملة لها قوتها ومضمونها القضويّ فيعني ما يقوله بها ولكنه يعني كذلك عملا آخر وقوّة قوليّة أخرى ذات مضمون قضويّ مختلف (Searle، 1979، ص 30). فما اللغويّ الخالص فيها؟ وما الذي يرتبط منها بالخطاب ومتغيّراته؟ ومن المرجّح أنّ الأعمال غير المباشرة التي لا تتحدّد إلاّ بالمقام وقد يكون ارتباطها بالمقام مجرد صفة من صفاتها أو نوع من أنواعها الأساسيّة يحتاج إلى قيود وتدقيقات أخرى.

وتمدّنا نظريّة الأعمال اللغويّة نفسها بأمثلة عن هذه الحالات من عدم المباشرة. فمن الأمثلة التي انتشرت واشتهرت المثال التالي:

(23) الطقس في الغرفة حارّ

(24) أ. افتح النافذة

ب. لنخرج من البيت

ج. اشتر مكيفا

د. كفى نقاشا عقيما

هـ. سنموت اختناقا في هذا السجن

و. سأذهب إلى الدش أتبرد

ز. هل لديك مشروب بارد؟

نسلّم بدءاً بأنّ القول (23) في مقامه المفترض قد قيل على سبيل الابتداء أي أنّه ليس جواباً عن سؤال حقيقيّ ولا هو ردّ على قول آخر. ولا ريب أنّ تعيين دلالة هذه الجملة الوضيّة سيجعلها إثباتاً يصف به المتكلّم حالة الطقس في الغرفة. وعند هذا الحدّ لا يوجد أيّ إشكال دلاليّ في تحديد قوّة هذا القول. لكنّ هذا «الوهم الوضيّ» بعبارة أوستين لا يمنع من أن نرى في ما قال المتكلّم بـ (23) أكثر من الوصف دون أن نفيه تماماً. فمن المحتمل في هذا المقام تحديداً أن يكون وصف الطقس في الغرفة لازماً للزوم معبر عنه بصورة الجملة الشرطيّة:

(23) «لما كان الطقس حاراً في الغرفة فأنا أشعر بالضيق والاختناق

فتكون هذه الجملة تعبيراً بشكل من الأشكال عن أحد لوازم الحرارة في الغرفة. وبناء عليه يصبح العمل الذي يتحقّق بها أكثر من عمل الإثبات مع بقاء قوّته ويمكن أن نعبر عنه بالتدمر أو الشكوي:

(23) «الطقس في الغرفة حارٌّ ← أتدمر {أشكو، أتأفّف، أسخط، أستاذ} من

حرارة الطقس في الغرفة

إنّ هذه العلاقة اللزوميّة بين حرارة الغرفة والتأفّف منها تقوم على ربط عرفيّ في تصوّراتنا للكون وتجاربنا المختلفة بين السبب والنتيجة أو بين الدواعي وأثرها أو بين المقتضى والمقتضى فيكون تقديم السبب أو الداعي أو المقتضى أو اللازم (ولتكن عبارة اللازم جامعة لهذه المعاني) على سبيل المجاز المرسل الذي علاقته السببيّة.

فالخطاطة التي تولّد (23) من (23) تقوم على ضرب من الملازمات بين المعاني تسمح بالانتقال من هذا إلى ذلك. وهي الخطاطة نفسها التي تمكّن المتخاطبين من التحوّل إذا تأفّف أحدهما فسأله الآخر عن سبب التأفّف فأرجع الأمر إلى الحرارة الخائفة في الغرفة. فالأرجح أنّ الواحد منّا لا يصف الكون وهيئاته على سبيل الابتداء دون أن يضمّن إثباته معنى آخر أو يوطئ به لعمل ينضاف إلى الإثبات.

وليست صور تأويل هذا القول وممكناته محصورة بسبب ارتباطها بمقامات متنوّعة مختلفة. فلا شيء يمنع، في ما نخبرنا به تجاربنا اللغويّة والحياتيّة، أن يقول

المتكلم الجملة (23) ساخرا لأن الغرفة باردة جداً وقوام السخرية أحيانا قلب الوصف فنقول للغبيّ ساخرين «وأنتى لي ذكاء الأمير؟».

وسؤالنا هل نعتبر أحد العاملين (التدّمّر والسخرية) عملاً غير مباشر أم نعتبر كليهما كذلك؟ وما معيار ذلك؟

نشير، من ناحية أخرى، إلى ما استؤنف به القول في مجموعة الجمل (24). ففي مجموعة الأمثلة من (24 - أ) إلى (24 - د) سلسلة من الجمل التي حقق بها المتكلم الالتماس (أو الطلب عموماً).

وفي الجملتين (24 - هـ) و(24 - و) نجد جملتين إثباتيتين وجاءت (24 - ز) في صيغة استفهام دالّ وطأً للالتماس.

إنّ هذه الجمل على اختلاف الأعمال التي تحققت بها على صلة بالجملة الإثباتية (23) بوجه من الوجوه فالمحاورات الممكنة سائغة جميعاً. إذ قام طلب فتح النافذة على سبيل الالتماس وطلب مغادرة البيت واقتراح اقتناء مكيف على ما بين حرارة الطقس والبحث عن طريقة لتجنب الحرارة بفتح النوافذ أو الخروج أو التكييف من تلازم عرفي.

لكنّ في (24 - د) نكتة لا بد من إبرازها. فقد حمل قائلها كلام المتكلم بـ (23) على المجاز فردّه إلى الحقيقة. إذ نفهم بطريقة ما علينا تحديدها أن المتكلم استعمل الجملة التي يصف بها حرارة الطقس في الغرفة على محمل المجاز لما بين ارتفاع الحرارة واحتدام النقاش من شدّة على الجسم والنفس وضيق بها. والقرينة على ذلك أنّه لا حرارة طبيعيّة في الغرفة وإنّما يدور فيها نقاش حادّ بين المجتمعين فيها. فهذا التمثيل الاستعاريّ للنقاش جعل قائل (24 - د) يعود بالاستعارة إلى حقيقة ما تدلّ عليه فكشف عن أمرين: أحدهما استعمال المتكلم لاستعارة والآخر طلب الكفّ عن النقاش منعا لسبب الحرارة الاستعاريّة.

ويشبه استئناف الكلام بالجملة الإثباتية (24 - هـ) ما رأيناه في تفسير وصف الطقس في الغرفة بالتدّمّر من الحرارة. إذ يدلّ المعجم المستعمل الذي عجم من المقام

مكانه (السجن) أن الحديث يدور بين سجينين يتدمران من وضعهما. فالعلاقة بين استمرار الحرارة (السبب) والموت اختناقاً (النتيجة) متمكّنة في الأذهان عرفياً ممّا ييسر التلازم بينهما. أمّا الإثبات الثاني في (24 - و) فهو قائم كذلك على الملازمة بين الحرارة والتبرّد بالماء فيكون تحليله كتحليل الإثباتين الآخرين.

أمّا الاستفهام في (24 - ز) فيحمل قضيتين. الأولى أنّه جاء استفهاماً حقيقياً لا شيء في الجملة والمقام الذي افترضناه يدعو إلى عدم الأخذ بمعناه الأصليّ باعتباره طلباً لغير حاصل وقت الطلب يريد به المتكلّم أن تنتقش في ذهنه صورة عن الواقع. فمهما يكن المعنى الزائد على الاستفهام فإنّه لا يدرك إلاّ من خلاله إذ يتركّب إليه. والثانية أنّ الاستفهام، بموجب المقام الذي ألقى فيه وغرض المحادثة (الحديث عن حرارة الغرفة)، يضيف معنى آخر هو الالتماس لا يقدمه المتكلّم على نحو مباشر بل يُستنبط من قرائن الحال وآليات الاستدلال (الملازمات بين المعاني). فالقضية المستفهم عنها («وجود مشروب بارد») تحيل على القضية المثبتة في (23) («حرارة الطقس في الغرفة») على وجه التضادّ. ويتخذ الاستدلال هنا مستوى مركّباً. فمن جهة تصاغ (24 - ز) شرطياً صياغة شبيهة بما نمثّل به في (25):

(25) إذا كان لك مشروب بارد في الثلاجة فمدني به

ومن جهة أخرى تصاغ العلاقة بين مقول الجملة الأولى الإثباتية ومدلول الالتماس في (24 - ز) على صورة قريبة من هذا:

(26) لما كان الطقس حاراً في الغرفة فإنّ من طرق مواجهة الحرارة تناول مشروب بارد

وبالجمع بين (25) و(26)، ولو على نحو لا يخلو من بربرة وتكرار بحكم التصريح بالمقتضيات، نصل إلى الالتماس:

(27) لما كان الطقس حاراً في الغرفة وكان من طرق مواجهة الحرارة تناول مشروب بارد فإذا كان لك مشروب بارد في الثلاجة فمدني به

وبصورة أقرب إلى المنطوق تقوم بين القضايا علاقة لزومية نمثّل لها كما يلي:

(28) الطقس حار في الغرفة ← (المشروب البارد يلطّف الحرارة) ← ألدّيك
مشروب بارد؟ ← (مدّني به)

فما يوجد بين قوسين هو المضمّر في الجمل والحوار. إذ يمثّل أوّلها (تلطيف المشروب البارد للحرارة) ما يسمّيه سيرل المعلومات الخلفيّة المشتركة وهو عندنا ضرب من الملازمات العرفيّة تكون في الاستدلال البلاغيّ (المبخوت، 2010 ب) وتمثّل على نحو غير يقينيّ حقائق مؤقتة تيسّر الانتقال في الاستدلال أكثر منها معلومات ثابتة يقينيّة. أمّا الثاني (طلب المشروب البارد) فلم يقل صراحة بل هو مستنبط بالاستدلال من الاستفهام في علاقته بالإثبات الذي انطلقت منه المحاورّة ويقوم على أمر ثابت اختباريّاً ونظريّاً في نظريّة الأعمال اللغويّة والملازمات بين المعاني لدى البلاغيّين مفاده إمكانُ الالتماس والطلب عموماً بالاستفهام على نحو قياسيّ نظاميّ من جهة والعلاقة التلازميّة (أو التشارطيّة بعبارة الشريف (الشريف، 2002)) بنيويّاً (نحويّاً) بين الاستفهام وصنوه الأمر ومشتقاته داخل صنف الطلب. ولا حاجة لنا في كلّ هذا إلى مبادئ إضافيّة من قبيل مبادئ المحادثة فهي مسجّلة في العلاقات اللزوميّة العرفيّة وإن لم تشكلن على نحو صريح دائماً.

إنّ لهذه المتلازمات بين المعاني شكلاً مجرداً يقوم على علاقات اللزوم المعروفة منذ السكّاكي ([لازم ← ملزوم] و[ملزوم ← لازم] وتلازم بينهما و[ملزوم ← لازم أول ← لازم ثان]) (المبخوت، 2010 ب، ص ص 85 - 87). ولها في الآن نفسه صور في الإنجاز كثيرة خاضعة للمقام لكنّها لا تكون إلاّ مبنيّة على صورها المجرّدة.

ورغم التشابه بين هذا التحليل وتحليل سيرل لمثال «أيمكنك أن تمدّني بالملح؟» فإننا نزعّم أنّ الاعتماد على العلاقات البنيويّة بين الأعمال اللغويّة المؤسّسة نحويّاً، من ناحية، وعلى آليّة الاستدلال اللزوميّة وما تقتضيه من ملازمات عرفيّة، من ناحية ثانية، كفيل بأنّ يبسّط التحليل ويمنحه قدرة أكبر على الشمول والإحاطة بظواهر متنوّعة تبدو غير خاضعة لمنوال موحد في التحليل.

لكن السؤال الذي نحتاج إلى طرحه ونحن نسعى إلى تحديد العمل اللغويّ غير المباشر هو: أيّ نوع من هذه الأعمال التي حلّلناها بإيجاز يمثل العمل غير المباشر؟ بعضها ممّا جاء مركّباً خاضعاً لمقتضيات المقام وتكثر فيه المضمّرات أم كلّ ما خرج منها عن معناه الأصليّ يُدكّل به على عمل آخر؟ أتقوم العلاقات اللزوميّة في جميع الأعمال اللغويّة أم هي خاصّة بالأعمال غير المباشرة؟ وماذا لو كان العمل غير المباشر عملاً خطابيّاً في المقام وليس عملاً نظاميّاً من بنية اللغة كما زعم سيرل زعماء يحتاج إلى تحقيق؟

الخاتمة

تناولنا في هذا الفصل نماذج من المشكلات التي يطرحها مفهوم العمل اللغويّ غير المباشر اعتماداً على بعض التصورات وأنواع التحليل التي تقترحها النظرية النحويّة البلاغيّة. وهي تصوّرات وتحاليل ذات أساس نحويّ تنظر في العلاقات بين التراكيب من ناحية وما تحتمله عند الإنجاز المقاميّ.

وممّا أفضت إليه بعض الاختبارات على الأمثلة انطلاقاً من بعض الافتراضات المستمدّة من النظرية النحويّة البلاغيّة التمييز بين الوضعيّ من الأعمال اللغويّة وغير الوضعيّ وبين الأصليّ منها والفرعيّ المشتقّ في صلتها بالمقامات الاعتباريّة أو الحقيقيّة.

وقد استدعى ذلك معالجة بعض الظواهر استناداً إلى الإطار العامّ الذي تعالج به النظرية النحويّة البلاغيّة الظواهر الدلاليّة عامّة ومن بينها العلاقات بين الأعمال اللغويّة التي لا تخرج عن بنية اللزوم (لازم/ ملزوم) في المعاني. وهو ما أدّى بنا إلى التفكير في مقابلة بين العمل الوضعيّ والعمل غير الوضعيّ وأخرى بين العمل اللغويّ والعمل القويّ والتمييز بين الأعمال المشتقّة نظاميّاً (قياسيّاً) والأعمال المشتقّة اشتقاقاً عارضاً.

ولمّا ربطنا ذلك كلّه بمفهوم المقام النمطيّ الذي اشتغل عليه النحاة منذ سيبويه واعتمده البلاغيّون في وضع بعض الحساب الدلاليّ تبيّن لنا أنّ الكثير من الظواهر

التي تبدو مقامية خالصة يمكن استيعابها نحويًا والتكهنّ باحتمالات إنجازها المقاميّ
مما يخرجها من دائرة عدم المباشرة بمفهوم سيرل. فضيّق ذلك، في ظنّنا، من اتساع
هذا الصنف من الأعمال اللغويّة والقوليّة.

ولعلّ الحاجة الأوكد لصياغة تصوّر متماسك منظمّ للأعمال اللغويّة هي التثبّت
من طرق الانتقال من العمل اللغويّ الوضعيّ (الحرقيّ؟ المباشر؟) إلى العمل القوليّ ثم
الانتقال من العمل القوليّ إلى العمل غير الوضعيّ المشتقّ اعتماداً على دلالاته اللزوميّة.
وهي دلالة لغويّة بالضرورة لكنّها «عقليّة» (بالمعنى القديم) تستنبط بالاستدلال
بالمعنى (معنى الجملة في عبارة سيرل) على المعنى (معنى المتكلّم بعبارة أيضاً).

وعند الوصول إلى هذه النقطة من تخليص المستويات المتداخلة يمكننا في تقديرنا
الشروع في التفكير في العمل اللغويّ غير المباشر وخصائصه وطرق تحليله.

الخاتمة العامة

اهتمنا في هذا الكتاب بتحليل سيرل للعمل اللغويّ غير المباشر من مداخل مختلفة لا نذكر بها في هذه الخاتمة فتفاصيلها في خواتيم الفصول الخمسة. لكنّ ما يعيننا هو التذكير بالخصائص العامة لما اعتبره سيرل عملاً لغويّاً غير مباشر.

فنحن أمام أعمال لغويّة تمثّل معاني أولى (غير مباشرة) يسمها سيرل بمعنى المتكلم الذي يوطئ لها بمعنى ثانويّ يمثّل معنى الجملة. فما يلمحه السامع (المخاطب) إنّما هو التباين بين المعنيين. ولهذا التباين مبدئياً صور عديدة تحافظ فيها الجملة على معناها (الحرفي)، قوّة في القول ومضمونا قضويّاً، لكنّ المتكلم يحقّق بها عملاً في القول ذا مضمون قضويّ مختلف.

ويظنّ هذا المعنى الأوّلي (معنى المتكلم) محتملاً بسبب علاقة التواجد (التجاور؟) بينه وبين معنى الجملة الحرفي. ووجه الاحتمال متأتّ من ارتباط الجملة بمقام إنجازها إذ يستصفي المقام هذا المعنى أو ذاك وممكنات استئناف المحادثة كما هو الحال في مثال الالتماس بالاستفهام. فقد يقصد به في مقام ما الالتماس (معنى المتكلم) وقد يدلّ على معنى الاستفهام (معنى الجملة).

ولمّا كان مثل هذا التصوّر أشبه بمركب زلوق ضيق سيرل من تحليله ليتناول أمثلة اعتبرها قائمة على مواضع من ناحية وعلى آداب التعامل اللغويّ الاجتماعيّ من ناحية ثانية. وفرض هذان المفهومان البحث عن جانب قياسيّ مطرد، بعبارة

سيرل، في هذه الأعمال غير المباشرة. ولم يجد من وجوه القياس والاطراد إلا المظهر المعجمي في صيغ من قبيل «من فضلك». وهو ما أضعف من كلفة القواعد أو التعميمات التي سعى إليها إذ ترتبط هذه المواضع المعجمية أساسا بالألسنة الخصوصية والثقافات التي تعبر عنها. وأفضى ذلك إلى البحث عن الجانب العرفي في هذه الاستعمالات والطابع المسكوك لبعض أنواع الأعمال اللغوية غير المباشرة ليؤكد الاطراد والقياس.

هذا أبرز ما استخلصناه من تحليل سيرل. لكن ما قام عليه تصوّره للأعمال اللغوية نفسه، قبل أن يخوض في العمل اللغوي غير المباشر، يحتاج بدوره إلى نقاش. فقد افترض دلالة مباشرة في أنواع من الأعمال اللغوية لا يمكنها في تقديرنا أن تكون مباشرة البتة من قبيل التحيّة والوعد كما افترضها في أصناف كبرى من المقولات الجامعة لأعمال لغوية من قبيل الإفصاحيات والوعديات والإيقاعات لا تكون أفرادها عندنا مباشرة كذلك.

ومعنى هذا أنّ في المسألة أمرا أعمق من مجرد البحث عن المنوال التحليلي المناسب للأعمال اللغوية غير المباشرة. فالحاجة عندنا ثابتة إلى مراجعة مفهوم العمل غير المباشر نفسه وحصره على نحو واضح دقيق. فكثير ممّا حلّله سيرل على أنّه عمل غير مباشر خاضع للمقام وضروب استئناف المحادثات وآداب التعامل وحكم المحادثة يبدو لنا بتغيير زاوية النظر مستفيدين من فرضيات النظرية النحوية البلاغية وطرقها في التحليل قياسيا نظاميا. وكثير ممّا اعتبره «عملا مباشرا» هو في حقيقة أمره، مثلما أشرنا، أعمال قد لا تكون غير مباشرة ولكن من الثابت أنّها ليست مباشرة كما قد زعم سيرل وحلّل.

ومجمل نقدنا أنّ ما قدّمه سيرل في شأن الأعمال اللغوية غير المباشرة، على أهميته وطاقته أحيانا وسبقه في التنبيه عليها داخل نظرية الأعمال اللغوية المعاصرة، لا يرقى إلى أن يكون تصوّرا متماسكا مقنعا ولا يقدم منوالا بسيطا شاملا في فهم الظاهرة. لذلك نحتاج إلى مراجعات تتصل بفهم خصائص العمل اللغوي «الحرفي»

أو الوضعيِّ بعبارتنا حتّى نميّزه عن غيره. وليس غيره بالضرورة عملاً غير مباشر. فنحن أمام مشكلة تحديد مستويات التحليل لتبيّن الأصليِّ من الفرعيِّ أو الأوّليِّ من الثانويِّ وما هو رهن الاستعمال الوضعيِّ أو الاستعمال المقاميِّ النمطيِّ وما يفتقر إلى المقام المعين الحقيقيِّ لتحليله. وبين هذه الأنواع وغيرها ممّا يقتضي التدقيق علاقات اشتقاقية ولزومية تحتاج إلى تدقيق وإعادة صياغة.

المراجع

أ. بالعربية

- الأستراباذي، رضيّ الدين: شرح الكافية، بنغازي، منشورات قار يونس، 1996/ ط2.
- ابن حجر، العسقلاني، [دون تاريخ]: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- ابن هشام، جمال الدين، 2001: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- ابن هشام، جمال الدين: مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد، صيدا - بيروت، دار الكتب العلميّة، 1987.
- ابن يعيش، موفّق الدين: شرح المفصل، بيروت، عالم الكتب.
- التفتازاني، سعد الدين (ومن معه): شروح التلخيص، بيروت، دار السرور.
- الجارم، عليّ وأمين، مصطفى، 1999: البلاغة الواضحة، البيان والمعاني والبديع للمدارس الثانويّة، القاهرة، دار المعارف.
- الجرجاني، عبد القاهر، 1984: دلائل الإعجاز، تحقيق محمود محمّد شاكر، القاهرة، مكتبة الخانجي.
- الزنّاد، الأزهر، 1992: دروس البلاغة، نحو رؤية جديدة، الدار البيضاء - بيروت - تونس، المركز الثقافيّ العربيّ ودار محمّد عليّ الحامّيّ.

- السكاكي، أبو يعقوب: مفتاح العلوم، بيروت، دار الكتب العلميّة.
- سيبويه: الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمّد هارون، بيروت، دار الجليل، 1988.
- سورل، جون ر.، 2015: الأعمال اللغويّة، بحث في فلسفة اللّغة، ترجمة أميرة غنيم، تونس، دار سينترا.
- سورل، جون ر.، 2021: العبارة والمعنى، دراسات في نظريّة الأعمال اللغويّة، ترجمة شكري السعديّ، تونس، المعهد الوطني للترجمة (تحت الطبع).
- السيوطي، جلال الدين، 1992: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد السلام هارون وعبد العال سالم مكرم، بيروت، المكتبة الرسالة.
- الشريف، محمّد صلاح الدين، 1993 / 2002: الشرط والإنشاء النحويّ للكون، تونس، كليّة الآداب بمنوبة.
- الصحرأوي، مسعود، 2005: التداوليّة عند العلماء العرب، بيروت، دار الطليعة.
- طاشكبري زادة، عصام الدين، 1312: شرح الفوائد الغياثيّة في علمي المعاني والبيان، إسطنبول، دار الطباعة العامرة.
- عبد الحقّ، صلاح إسماعيل، 1993: التحليل اللغويّ عند مدرسة أكسفورد، بيروت، دار التنوير.
- المبخوت، شكري، 2006: إنشاء النفي وشروطه النحويّة الدلاليّة، تونس، مركز المشر الجامعيّ - كلية الآداب والفنون والإنسانيّات - جامعة منوبة.
- المبخوت، شكري، 2008: نظريّة الأعمال اللغويّة، تونس، مسكلياني.
- المبخوت، شكري، 2010 أ: دائرة الأعمال اللغويّة، مراجعات ومقترحات، بيروت، دار الكتاب الجديد.
- المبخوت، شكري، 2010 ب: معايير تحديد الأعمال اللغويّة غير المباشرة: مناقشة منهجيّة لوهم سائع في نظريّة الأعمال اللغويّة، ضمن وقائع المؤتمر العلميّ الدوليّ حول «قضايا المنهج في الدراسات اللغويّة والأدبيّة بين التنظير والتطبيق»، الرياض، جامعة الملك سعود.

- المبخوت، شكري، 2006 - 2010: الاستدلال البلاغيّ، بيروت، دار الكتاب الجديد، الطبعة الثانية.
- المكّي، سمّية، 2009: الكفاية التفسيرية في النحو العربيّ والنحو التوليديّ من خلال الأبنية الإعرابية المشكّلة، بيروت، دار الكتاب الجديد.
- ميلاد، خالد، 2001: الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة، تونس، كلية الآداب بـمنوبة - المؤسسة العربية للتوزيع.
- الهاشمي، أحمد، 2019: جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، المملكة المتحدة، مؤسّسة هنداوي.
- الهمامي، ريم، 2013: الاقتضاء وانسجام الخطاب، بيروت، دار الكتاب الجديد.

ب. بغير العربية

- Austin, J.L, 1962: How to do things with words, Oxford, Clarendon Press.
- Berrendonner, A, 1981: Eléments de pragmatique linguistique, Paris, Minuit.
- Benveniste E, 1966: Problèmes de linguistique générale, Paris, Gallimard.
- Bohas, G , Guillaume J. P, Kouloughli, D. E, 1990 : The arabic linguistic tradition, London - New York, Routledge.
- Cater, M. G, 2004: Sibawayhi, Oxford Center of Islamic Studies, London - New York, L. B. Tauris.
- Grice H.P, 1975: Logic and conversation, in Cole & Morgan (eds) Syntax and Semantics, Vol III, New York, Academic Press.
- Lakoff G, 1976: Linguistique et logique naturelle, Paris, Klincksieck.
- Larcher, P, 1998: Une pragmatique avant la pragmatique: « médiévale », « arabe » et « islamique », in, Histoire Épistémologie Langage, tome 20, fascicule 1.
- Marmaridou S.SA, 2000: Pragmatic meaning and cognition, Amsterdam - Philadelphia, John Benjamins.

- Marogy, A. E, 2010: Kitab Sibawayhi, Syntax and Pragmatics, Leiden – Boston, Brill
- Ross J.R , 1970: On declarative sentences ,in , Jacobs R.A & Rosenbaum P.S, Readings in English Transformational Grammar, Waltman,Ginn.
- Searle, J.R, 1969: Speech acts, Cambridge, CUP.
- 1979: Expression and Meaning, Cambridge, CUP.
- 1985: L'Intentionalité, Paris, Minuit.
- Searle, J.R & Vanderveken, D., 1985: Foundations of Illocutionary Logic, Cambridge, CUP.
- Sperber D & Wilson D, 1996: Relevance, Oxford – Cambridge, Blackwell.
- 1989 (الترجمة الفرنسية): La pertinence, Paris, Minuit.)
- Vanderveken D, 1990: Meaning and speech acts, 1.Principles of language use, Cambridge, CUP.
- Vanderveken D, 1991: Meaning and speech acts, 2.Formal semantics of success and satisfaction, Cambridge, CUP.
- Yoshitake, M, 2004: Critique of J. L. Austin's speaker-centered, in, Kyushu Communication Studies, Kyushu, Communication Association of Japan.